

مخبر تسيير المؤسسات والرأس مال الاجتماعي MECAS

أطروحة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في التسيير الدولي للمؤسسات
تخصص: مالية دولية

دور السياسة المالية في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر - دراسة بعض دول المغرب العربي -

تحت اشراف :
الدكتور مليكي سمير بهاء الدين

من اعداد:
سالكي سعاد

لجنة المناقشة

الاسم و اللقب	الرتبة العلمية	الجامعة	الصفة
أ.د البروفيسور بن حبيب عبد الرزاق	أستاذ التعليم العالي	جامعة تلمسان	رئيسا
د. مليكي سمير بهاء الدين	أستاذ محاضر	جامعة تلمسان	مشرفا
د. بوثلجة عبد الناصر	أستاذ محاضر	جامعة تلمسان	ممتحنا
د. كازي أمال	أستاذة محاضرة	جامعة تلمسان	ممتحنة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(...قل لو كان البحر مدادا لكلمات ربي

لنفذ البحر قبل أن تنفذ كلمات ربي

و لو جئنا بمثله مدادا...)

الآية 109 من سورة الكهف

الإهداء

إليك يا منبع الأمل الصافي العنون .. و الأمل المشرق الذي لا يخبئ ضوءه
كالشمس والقمر، إليك أهدي عباراتي و أزكى تحياتي.. أمي.

إليك يا من عمرتني بعطفك و حنانك و زرعت بنفسك حب الخير، إليك
أهدي حبي، و قلبي، وورقي، و جهدي و عمري، إليك أهديك أجمل كلماتي
أحبك أبي.

إلى كل من ساعدني في انجاز هذه المذكرة ولو بكلمة طيبة.
إليهم جميعا أهدي هذا العمل.

ابنتكم سعاد

كلمة شكر

الشكر كل الشكر لله عز وجل على كرمه و نعمه التي أخرجني بها إذ وفقني للوصول إلى هذه المرحلة الدراسية، و له الحمد حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه، ثم أشكر أستاذي الفاضل الدكتور مليكي سمير بهاء الدين على تأطيره لي و على مساعدته في انجاز هذا العمل.

كما أشكر الأساتذة الأفاضل لجنة المناقشة مسبقا على تفضلهم بقبول مناقشة وإثراء هذه المذكرة، كما أخص بالشكر كل من الأستاذين بن بوزيان محمد و بوسالم ربيعة، وكل أساتذة جامعة بشار و خاصة إلى طاقم المكتبة المركزية بجامعة بشار.

إلى كل من علمني حرفا أهدي هذا العمل.

الطالبة: سعاد سالكوي

المهنة ————— هوياته

المحتويات

التشكرات

الإهداء

الفهرس

قائمة الجداول

قائمة الأشكال

أ - د مقدمة عامة

الفصل الأول: السياسة المالية مفهومها، أدواتها و علاقتها بالمتغيرات الأخرى

01 مقدمة الفصل

02 المبحث الأول: عموميات حول السياسة المالية

02 المطلب الأول: تطور السياسة المالية

02 1- السياسة المالية في العصور القديمة

06 2- السياسة المالية في العصور الوسطى

06 3- السياسة المالية في العصر الحديث

13 المطلب الثاني: مفهوم السياسة المالية و أنواعها

13 1- تعريف السياسة المالية

14 2- أنواع السياسة المالية

15 المطلب الثالث: السياسة المالية وعلاقتها بالسياسة النقدية

15 1- تعريف السياسة النقدية

16 2- علاقة السياسة النقدية بالسياسة المالية

18 3- نقاط الالتقاء بين السياستين النقدية والمالية

20 المطلب الرابع: أهداف السياسة المالية، وأدوارها غير المباشرة

20 1- أهداف السياسة المالية

21 2- الأدوار غير المباشرة للسياسة المالية :

22 المبحث الثاني: أدوات السياسة المالية

22 المطلب الأول: الإيرادات العامة

22 1- تعريف الإيرادات العامة

22	2- أنواع الإيرادات العامة
31	3- الآثار الاقتصادية للإيرادات العامة:
33	المطلب الثاني: النفقات العامة
33	1- تعريف النفقة العامة
34	2- تقسيمات النفقة العامة
38	3- الآثار الاقتصادية للنفقات العامة
39	4- أسباب تزايد النفقات العامة
42	المطلب الثالث: الموازنة العامة
42	1- نشأة الموازنة العامة
44	2- الفرق بين الموازنة العامة وبعض المفاهيم
45	3- قواعد الموازنة العامة:
47	4- هيكل الموازنة العامة
48	5- مراحل دورة الموازنة العامة
52	المبحث الثالث: السياسة المالية وعلاقتها بالمتغيرات الأخرى
52	المطلب الأول: السياسة المالية ودورها في تحقيق الاستقرار الاقتصادي
54	المطلب الثاني: السياسة المالية و دورها في تخصيص الموارد
56	المطلب الثالث: السياسة المالية والتنمية الاقتصادية
56	1- تعريف التنمية الاقتصادية
57	2- مصادر تمويل التنمية الاقتصادية
62	3- مصادر تمويل التنمية الاقتصادية
63	خلاصة الفصل الأول
	الفصل الثاني : الإطار النظري للاستثمار الأجنبي المباشر
63	مقدمة الفصل الثاني
64	المبحث الأول: عموميات حول الاستثمار الأجنبي
64	المطلب الأول: عموميات حول الاستثمار

64	1- تعريف الاستثمار
65	2- أهداف الاستثمار
66	3- مخاطر الاستثمار
66	4- أنواع الاستثمار
69	المطلب الثاني: تعريف الاستثمار الأجنبي، مواصفات اختياره و أهداف أطرافه
69	1- تعريف الاستثمار الأجنبي
71	2- مواصفات اختيار الاستثمار الأجنبي
72	3- أهداف أطراف الاستثمار الأجنبي
74	المطلب الثالث: الآثار الاقتصادية للاستثمار الأجنبي
74	1- الآثار الإيجابية
82	2- الآثار السلبية
86	المبحث الثاني: الاستثمار الأجنبي المباشر
86	المطلب الأول: تعريف الاستثمار الأجنبي المباشر، أشكاله و عوامل استقطابه
86	1- تعريف الاستثمار الأجنبي المباشر
87	2- أشكال الاستثمار الأجنبي المباشر
88	3- عوامل استقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر
90	المطلب الثاني: أهم النظريات المفسرة للاستثمار الأجنبي المباشر
90	1- النظرية التقليدية
91	2- النظرية الحديثة
92	المطلب الثالث: نظريات محددات الاستثمار الأجنبي المباشر
92	1- الاقتصاد الصناعي ونظريات تعدد الجنسيات
100	2- نظرية التجارة الدولية و الاستثمار الأجنبي المباشر
101	المطلب الرابع: مناخ الاستثمار ومؤشرات تقييمه
101	1- تعريف مناخ الاستثمار
103	2- مقومات مناخ الاستثمار

107	3- مؤشرات تقييم مناخ الاستثمار
112	المبحث الثالث: الاستثمار الأجنبي المباشر عبر العالم
112	المطلب الأول: تطور و حجم الاستثمار الأجنبي المباشر عبر العالم
113	1- المرحلة الأولى (1800-1914)
113	2- المرحلة الثانية: فترة ما بين الحربين العالميتين
113	3- المرحلة الثالثة : (1945-1989)
114	4- المرحلة الرابعة: فترة السبعينات إلى ما قبل الأزمة المالية العالمية
117	المطلب الثاني: واقع الاستثمار الأجنبي بالدول النامية
117	1- أثر الأزمة الراهنة على تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر في الدول النامية
119	2- العراقيل (معوقات) التي تعترض الاستثمار الأجنبي المباشر في الدول النامية
122	خلاصة الفصل الثاني
	الفصل الثالث: دور السياسة المالية في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر -دراسة بعض دول المغرب العربي -(الجزائر، تونس)
123	مقدمة الفصل الثالث
125	المبحث الأول: أثر السياسة المالية على مناخ الاستثمار
125	المطلب الأول: السياسة الضريبية و الاستثمار الأجنبي المباشر
125	1- العلاقة بين الضريبة و الاستثمار (منحنى لافر)
127	2- الحوافز المقدمة للمستثمر الأجنبي
132	المطلب الثاني: سياسة الإنفاق العام و الاستثمار الأجنبي المباشر
133	1- النفقات الوظيفية ومناخ الاستثمار
134	2- النفقات التحويلية ومناخ الاستثمار
136	3- النفقات الرأسمالية ومناخ الاستثمار
137	المطلب الثالث: تجارب بعض الدول النامية في جذب الاستثمارات الأجنبية
137	1- التجربة الماليزية
139	2- التجربة الكورية

141	3- التجربة التايلاندية
142	المبحث الثاني:مناخ الاستثمار في الجزائر و تونس
142	المطلب الأول:مناخ الاستثمار في الجزائر
142	1- الإطار القانوني للاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر
145	2- الإطار المؤسسي للاستثمار في الجزائر
150	3- أهم القطاعات المستثمر فيها بالجزائر
151	المطلب الثاني: مناخ الاستثمار في تونس
151	1- مكونات بيئة الأعمال في تونس
154	2- الإطار المؤسسي للاستثمار في تونس
155	3- أهم الدول و القطاعات المستثمر فيها بتونس
157	المبحث الثالث: أدوات السياسة المالية و دورها في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر وتونس
157	المطلب الأول: الحوافز الضريبية ودورها في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر وتونس
160	1-الحوافز الضريبية الممنوحة للمستثمر الأجنبي في الجزائر
164	2- الحوافز الضريبية الممنوحة للمستثمر الأجنبي في تونس
164	3- مقارنة بين الحوافز الضريبية الممنوحة بالجزائر وتونس
166	المطلب الثاني: الإنفاق العام و دوره في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر
166	1-تصنيف النفقات العامة في الجزائر
168	2-تطور النفقات العمومية في الجزائر
169	المطلب الثالث: الإنفاق العام و دوره في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر في تونس
169	1-تصنيف النفقات العامة في تونس
171	2-تطور النفقات العمومية في تونس
172	المبحث الرابع: دراسة قياسية لأثر أدوات السياسة المالية على تدفق الاستثمار الأجنبي المباشر في كل من الجزائر وتونس.

172	المطلب الأول: دراسة أثر النفقات العامة على الاستثمار الأجنبي المباشر
173	1- أثر النفقات العامة على الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر
174	2- أثر النفقات العامة على الاستثمار الأجنبي المباشر في تونس
175	3- تقييم النموذج
178	المطلب الثاني: دراسة أثر نفقات التسيير و نفقات التجهيز على الاستثمار الأجنبي المباشر
179	1- أثر نفقات التسيير و التجهيز على الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر
180	2- أثر نفقات التسيير و التجهيز على الاستثمار الأجنبي المباشر في تونس
181	تقييم النموذج
184	3- المقارنة بين تونس و الجزائر
186	خاتمة الفصل الثالث
189	الخاتمة العامة
193	قائمة المراجع
204	قائمة الملاحق

قائمة الجداول والأشكال

قائمة الجداول:

الصفحة	عنوان الجدول	رقم الجدول
28	مقارنة بين الرسم والضرائب	(1-1)
29	أوجه الاختلاف بين القرض و الضريبة	(2-1)
69	عتبة ملكية رأس المال حسب بعض الدول	(1-2)
85	المنافع والتكاليف الاجتماعية المترتبة عن الاستثمار الأجنبي المباشر	(2-2)
99	محددات ظاهرة تعدد الجنسيات	(3-2)
100	حالات اختراق السوق حسب نموذج دانينغ	(4-2)
108	مكونات مؤشر مخاطر بيئة الأعمال	(5-2)
110	تقسيم الدول إلى مجموعات حسب المؤشر المركب للمخاطر القطرية	(6-2)
118	أثر الأزمة على تدفقات الاستثمارات الأجنبية	(7-2)
120	الفرص الاستثمارية الضائعة للبلدان النامية بسبب العراقيل	(8-2)
129	أنواع الحوافز المالية الرئيسية للاستثمار الأجنبي المباشر	(1-3)
131	أنواع الحوافز التمويلية الرئيسية للاستثمار الأجنبي المباشر	(2-3)
132	بعض الأنواع من الحوافز التي تقدمها الدول المضيفة للاستثمار الأجنبي	(3-3)
150	أهم الدول المستثمرة في الجزائر خلال الفترة 2002-2009	(4-3)
151	أهم القطاعات المستثمر فيها من قبل المستثمرين الأجانب خلال الفترة 2002-2009	(5-3)
156	التوزيع القطاعي للاستثمار الأجنبي المباشر تونس 2001-2009	(6-3)
156	تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر في الصناعات المعملية	(7-3)
157	أهم الدول المستثمرة بتونس وعدد مناصب الشغل التي تخلقها	(8-3)

قائمة الأشكال:

الصفحة	عنوان الشكل	رقم الشكل
31	أشكال القروض حسب المعايير المختلفة	(1-1)
48	هيكل الموازنة العامة للدولة	(2-1)
95	مراحل دورة حياة المنتج الدولي	(1-2)
97	مجموعات العوامل المؤثرة حسب نظرية الموقع المعدلة	(2-2)
103	مكونات مناخ الاستثمار	(3-2)
119	حصة الدول العربية من إجمالي الدول النامية 1970-2008	(3-2)
126	منحنى لافر	(1-3)
168	تطور النفقات العمومية في الجزائر للفترة 1995-2008	(2-3)
171	تطور النفقات العمومية في تونس	(3-3)

1- المدخل

يعتبر موضوع الاستثمار الأجنبي المباشر أحد أهم المواضيع الحديثة نسبيًا و التي حازت لنفسها مساحة مهمة في تفكير و جلب اهتمام معظم دول العالم التي ترى في هذا النوع من الاستثمار وسيلة من وسائل التنمية و التطور و ضرورة للحاق بركب التقدم، وقد ظهر هذا جليًا مع مطلع النصف الثاني من القرن الماضي و الذي رافقه ظهور لبوادر العولمة خاصة العولمة الاقتصادية التي تميزت بفتح الأسواق وإزالة مختلف القيود، و الزيادات المتوالية للتجارة الدولية. إضافة إلى كل هذا فان معظم الاقتصاديين يجمعون على الدور الكبير الذي يلعبه هذا النوع من الاستثمارات في تطوير القدرات الإنتاجية و التسييرية للبلدان المضيفة له و ذلك باستفادة هذه الأخيرة من المستوى العالي للتكنولوجيا المستعملة في أساليب الإنتاج ، خلق فرص الشغل ، زيادة الصادرات ... الخ . و نتيجة للآثار الايجابية لهذا النوع من الاستثمار فقد وفرت الدول المضيفة كل الإمكانيات بهدف تشجيع أكبر الشركات العالمية على الاستثمار في أراضيها، كما عملت جاهدة على تهيئة الظروف المناسبة كإلغاء الحواجز الجمركية و تسهيل مختلف الصعوبات الإدارية التي تساعد على زيادة إقبال المستثمرين الأجانب .

و حتى تتمكن الدول خاصة النامية منها من استقطاب كم هائل من الاستثمارات الأجنبية المباشرة و جب عليها إتباع سياسات اقتصادية هادفة لتعبئة رؤوس الأموال الخاصة، و السياسة المالية كأحد الأجزاء المكونة للسياسة الاقتصادية فهي تلعب دورا مهما في جلب الاستثمار الأجنبي المباشر من خلال مختلف أدواتها . كما وتختلف السياسة المالية ودورها في الحياة الاقتصادية باختلاف النظم الاقتصادية و السياسية السائدة في المجتمع، و كعينة من هذه النظم المختلفة اخترنا إجراء مقارنة بين السياسات المالية لبعض دول المغرب العربي و مدى تأثيرها في جلب الاستثمار الأجنبي المباشر ، إضافة إلى حصر نقاط القوة والضعف في كل سياسة .

ومنه ونظرا لأهمية السياسة المالية في جلب الاستثمار الأجنبي المباشر فقد تبيننا الإشكالية التالية :

2- إشكالية الدراسة :

ما مدى فعالية السياسة المالية في جلب الاستثمار الأجنبي المباشر؟

ومن هذه الإشكالية يمكن طرح الأسئلة الفرعية التالية:

- ما مفهوم السياسة المالية بصفة عامة؟ و فيما يكمن دورها في جلب الاستثمار الأجنبي المباشر؟
- هل لاختلاف السياسات المالية من دولة إلى أخرى تأثير على حجم الاستثمارات الأجنبية المباشرة؟
- ما مدى فعالية السياسة المالية في الجزائر وتونس، و ما مدى قدرتها على جلب الاستثمار الأجنبي المباشر؟

3- فرضيات الدراسة :

- الاستثمار الأجنبي أداة من أدوات تحقيق النمو والتطور .
- السياسة المالية إحدى السياسات الاقتصادية الناجعة المتبعة في الدول لتحقيق النمو في الاقتصاد.

4- أهمية الدراسة:

تكمن أهمية الدراسة في محاولة تطبيق أدوات السياسة المالية في الواقع الاستثماري خاصة في دول المغرب العربي و على وجه التحديد في الجزائر و تونس و ذلك لتحقيق التنمية و تكييف هذه الاقتصاديات مع الاقتصاد العالمي .

5- أهداف الدراسة:

تكمن أهداف هذه الدراسة في مجموعة من النقاط يمكن ذكر أهمها :

- تحديد أهم مفاهيم الاستثمار الأجنبي المباشر، ومعرفة المناخ الملائم و الأنسب لجلبه.
- تسليط الضوء على السياسة المالية و أهميتها ومدى مساهمتها في جلب الاستثمار الأجنبي المباشر.

- مقارنة السياسات المالية لبعض دول المغرب العربي و الاستفادة من تجاربها في جلب الاستثمار الأجنبي المباشر.

6- المنهج و الأدوات المستخدمة في البحث:

بالنظر إلى طبيعة الموضوع و حتى نتمكن من الإلمام بجميع جوانبه فقد استخدمنا المنهج الوصفي الذي يعتمد على وصف الظاهرة بمجملها من خلال التعرض لطبيعتها، و خصائصها و أبعادها و العوامل المؤثرة فيها. و كذا المنهج التحليلي الذي يظهر في دراسة المقارنة لدول المغرب العربي من خلال تحليل الأرقام و البيانات و مقارنتها بعضها ببعض .

أما عن الأدوات المستعملة فقد استخدمنا مجموعة من الكتب الجامعية و بعض المجالات إضافة إلى مواقع الكترونية و كذا الجداول الإحصائية.

7- خطة الدراسة:

وللإجابة على إشكالية البحث والأسئلة الفرعية فقد عمدنا إلى تقسيم البحث إلى ثلاثة فصول يضم كل فصل مجموعة من المباحث والمطالب و ذلك على النحو التالي :

الفصل الأول : نتطرق فيه إلى مفهوم السياسة المالية وتطورها من خلال المباحث الثلاث:

المبحث الأول: عموميات حول السياسة المالية

المبحث الثاني: أدوات السياسة المالية

المبحث الثالث: السياسة المالية وعلاقتها بالمتغيرات الأخرى

الفصل الثاني: نتناول فيه المفاهيم الأساسية و الأساليب النظرية و نظريات الاستثمار الأجنبي المباشر من خلال ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: عموميات حول الاستثمار الأجنبي

المبحث الثاني: الاستثمار الأجنبي المباشر

المبحث الثالث: الاستثمار الأجنبي المباشر عبر العالم

الفصل الثالث: و نحاول فيه الربط بين كل من السياسة المالية و الاستثمار الأجنبي المباشر من ناحية نظرية وأخرى تطبيقية، و ذلك من خلال المباحث الثلاثة التالية:

المبحث الأول: أثر السياسة المالية على مناخ الاستثمار

المبحث الثاني: مناخ الاستثمار في الجزائر و تونس

المبحث الثالث: دور السياسة المالية في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر
وتونس

المبحث الرابع: دراسة قياسية لأثر أدوات السياسة المالية على تدفق الاستثمار الأجنبي
المباشر في كل من الجزائر وتونس.

مقدمة الفصل

تحتل السياسة المالية مكانة هامة بين مجموع السياسات المكونة للسياسة الاقتصادية كالسياسة النقدية والائتمانية و سياسة سعر الصرف، لأنها تستطيع أن تحقق الأهداف المتعددة التي يهدف إليها الاقتصاد الوطني معتمدة في ذلك على أدواتها المتعددة التي تستطيع أن تكيفها حتى تؤثر في كافة الجوانب الاقتصادية و الاجتماعية للمجتمع. ولا شك أن المتبع لتطور السياسة المالية عبر مختلف العصور و المدارس الاقتصادية يلاحظ ذلك الاختلاف الشاسع الذي عرفته هذه السياسة بين مدرسة وأخرى، كما يلاحظ الاختلاف بين أهداف السياسة المالية بين كل من الدول النامية والدول المتقدمة. كما انتقلت السياسة المالية من الطور الحيادي إلى الطور التدخل في الحياة الاقتصادية و الاجتماعية، و ذلك عقب الأزمة الاقتصادية الكبرى عام 1929م التي تعرضت لها الاقتصاديات الغربية.

و منذ ذلك الحين أصبحت السياسة المالية أداة رئيسية من أدوات السياسة الاقتصادية في توجيه المسار الاقتصادي، و معالجة ما يتعرض له من هزات و أزمات، غير أن السياسة المالية لا تستطيع أن تحقق كافة الأهداف التي ينشدها الاقتصاد الوطني، بل ينبغي التنسيق بينها و بين السياسات الأخرى.

و على هذا الأساس نتناول في هذا الفصل المتكون من ثلاثة مباحث النقاط التالية:

المبحث الأول: عموميات حول السياسة المالية؛

المبحث الثاني: أدوات السياسة المالية؛

المبحث الثالث: السياسة المالية وعلاقتها بالمتغيرات الأخرى؛

المبحث الأول: عموميات حول السياسة المالية

المطلب الأول: تطور السياسة المالية

ظهرت محاولات واجتهادات عديدة في محاولة تعريف السياسة المالية، وذلك باختلاف المرحلة الزمنية والظروف الفكرية و الاقتصادية والاجتماعية والسياسية التي سادت العالم عبر مر العصور، حيث سادت فكرة ترادف كل من مصطلحات السياسة المالية والمالية العامة و الموازنة فترة طويلة من الزمن و يمكن إرجاع ذلك ربما إلى أصل مصطلح السياسة المالية، حيث أنها مشتقة من الكلمة الفرنسية FISC و تعني بيت المال أو الخزانة¹، و لذلك كان يجب أن يكون مرادفا لمصطلح المالية العامة كما هو مستخدم في اللغة الانجليزية.

وسنتناول فيما يلي تطور مفهوم السياسة المالية على مر العصور:

1- السياسة المالية في العصور القديمة

تظهر صورة السياسة المالية في العصور القديمة باهتة للغاية، إذ كانت مالية الدولة آنذاك مرتبطة بمالية الحاكم و له فيها حق التصرف المطلق، ومن ثم لا توجد عليه أي رقابة من أحد و يمكن إرجاع تأخر تطور الأفكار المالية و عدم وجود سياسة مالية واضحة في تلك العصور إلى أسباب عدة نذكر منها: عدم الاهتمام المفكرين القدماء و نظرهم بدون احترام لماديات الحياة بصفة عامة، سيطرة الدولة المطلقة، بساطة الحياة الاقتصادية و كذا قلة الظواهر الاقتصادية و ضآلة وزن الاعتبارات المالية البحتة².

ومن خلال بحث الكتاب و المؤلفين عن أصول السياسة المالية في العصور القديمة، اتضح أن العصر الفرعوني كان أول الخيوط التي كان للدولة فيها إسهامات و مظاهر عديدة للسياسة المالية، ثم تلاه العصر اليوناني فالعصر الروماني.

¹ - محمد حلمي الطوابي، أثر السياسات المالية الشرعية في تحقيق التوازن المالي العام في الدولة الحديثة -دراسة مقارنة-، دار الفكر الجامعي للنشر، الطبعة الأولى، 2007، ص 8.

² - هشام مصطفى الجمل، دور السياسة المالية في تحقيق التنمية الاجتماعية - دراسة مقارنة بين النظام المالي الإسلامي والنظام المالي المعاصر، شركة الجلال للطباعة، الإسكندرية مصر، الطبعة الأولى، 2006، ص 39.

1-1 **العصر الفرعوني:** كما أسلفنا الذكر فإن العصر الفرعوني يعد من العصور الأولى التي ظهرت فيها بواذر السياسة المالية، حيث عرفت الدولة المصرية نظام الضرائب المباشرة و غير المباشرة، الرسوم الجمركية كأدوات للسياسة المالية من جانب الإيرادات. كما فرضت السلطة ضرائب مباشرة على دخل الثروة العقارية و الثروة المنقولة، كما فرضت الدولة أيضا الرسوم الجمركية على الحاصلات المستوردة من الخارج، كما عرفت مصر ضريبة التراكات و كان سعرها تصاعدي ما بين 5% -10%¹.

و لعل قصة سيدنا يوسف عليه السلام لأبلغ دليل على وجود السياسة المالية في ذلك العصر حيث طبق النبي يوسف عليه السلام برنامج مالي و اقتصادي محكم حال دون حدوث أزمة اقتصادية محققة.

1-2 - **العصر اليوناني:** تعد كتابات كل من أفلاطون و أرسطو من أهم الكتابات الفلسفية التي تحتوي على كثير من مبادئ الفكر المالي، كما أن أفكارهم كان لها الأثر الكبير على مسيرة الفكر المالي حتى الوقت الحاضر.

فأما عن أفكار أفلاطون فيمكن استخلاصها من كتابه " القوانين " كما يلي² :

- يرى أفلاطون أفضلية اشتراك جميع أفراد المجتمع في ملكية كل شيء و استخدام كل شيء في جو تسوده الصداقة، وبالتالي فهو يقضي على فكرة الملكية الخاصة، وينادي بفكرة الإنتاج و الاستهلاك الجماعي و عدالة التوازن بين جميع أفراد المجتمع دون فروق.

- ضرورة تناسب عدد سكان المجتمع مع الموارد المتاحة للدولة باستمرار مع المحافظة على ثبات عدد السكان، و لتحقيق ذلك يقترح أفلاطون بإرسال الأفراد الزائدين إلى المستعمرات القريبة، أو السماح لهم بالهجرة.

¹ - هشام مصطفى الجمل، دور السياسة المالية في تحقيق التنمية الاجتماعية - دراسة مقارنة بين النظام المالي الإسلامي والنظام المالي المعاصر، مرجع سابق، ص40.

² - حمدي عبد العظيم، السياسات المالية والنقدية - دراسة مقارنة بين الفكر الوضعي والفكر الإسلامي-، الدار الجامعية للنشر، الإسكندرية مصر، 2007، ص 182.

- ضرورة سن القوانين و التشريعات التي تمنع حدوث فروق بين ما يحصل عليه الأفراد و اختلال عدالة التوزيع، لذلك كان ينصح أفلاطون بضرورة الإنفاق بسخاء على التعليم الذي يؤدي بدوره إلى حسن تصرف الأفراد.
- عدم السماح للعمال و الفلاحين بالاشتغال بالتجارة و الفنون لأن هذه المهن في رأيه تفسد الطباع، بيد أنه يسمح للأجانب المقيمين بالدولة بممارسة تلك المهن حتى يوفروا الجو الترفيهي للفئات العاملة الأخرى، ومن ثم يمكن القول بأن أفلاطون يعترف بأهمية حصول العاملين بقطاع الخدمات على نصيب من توزيع الدخل القومي.
- أهمية مراقبة الأسعار و نوعية السلع المنتجة و التجارة الخارجية حيث يسمح بتصدير السلع الفائضة عن الحاجة و استيراد السلع الضرورية فقط، كما يرى أفلاطون ضرورة أن تتولى الدولة تحديد حدود عليا و دنيا للثروة التي يمكن أن يحوزها الأفراد.
- من خلال قوانين أفلاطون التي أدرجها في كتابه " القوانين" تتضح لنا بعض الأفكار المالية والتي من بينها تحقيق العدالة و السعادة و التكامل الاجتماعي لأفراد المجتمع، و حسن توزيع الناتج الوطني من خلال الإنتاج و الاستهلاك الجماعي و تنظيم علاقات الإنتاج و الأفراد.
- وما يلاحظ كذلك أن أفلاطون أغفل تماما الحديث عن استخدام الضرائب أو الرسوم سواء على الإنتاج أو التجارة ،كما أشار إلى مجالات الإنفاق العام و هي الحروب و التعليم و العدالة و الأمن و دفع أجور العاملين و الحرفيين ،فضلا على الإنفاق التحويلي على غير العاملين كالنساء و الأطفال .
- أما عن أفكار أرسطو، الذي يعتبر أنبه تلاميذ أفلاطون فإنه قد ناقش العديد من المسائل الاقتصادية و السياسية والاجتماعية على نحو أكثر واقعية من أستاذه أرسطو أما عن أهم أفكاره فتتمثل في¹ :
- الدفاع عن الملكية الفردية عكس ما نادى به أفلاطون من الملكية الجماعية ،حيث يرى أرسطو أن عدالة توزيع الدخل الوطني تختل في حالة الملكية الجماعية، كما يرى

¹ - حمدي عبد العظيم، مرجع سابق، ص 184.

أن قيمة الإنتاج أو الدخل تكون أكبر في حالة الملكية الفردية منها في حالة الملكية الجماعية .

- تتم المدفوعات التحويلية و الإعانات للفئة الغير عاملة بدون تدخل الدولة و إنما على أساس فردي بدافع الحب و العطف و الصداقة.
- دعا أرسطو كما أستاذه إلى ضرورة الإنفاق على التعليم و التدريب لأن ذلك يؤدي إلى نقص نسب الانحراف و الجريمة.
- ضرورة وقف التبادل التجاري بمجرد الحصول على القدر الكافي من الدخل لأنه وحسب أرسطو فان تحقيق أي فائض في الدخل لدى بعض المواطنين يكون على حساب تحقيق خسائر لدى البعض الآخر وهذا ما يؤدي إلى اختلال عدالة التوزيع التي تؤدي بدورها للاضطرابات و الثورات.
- ضرورة التناسب بين الإنفاق و الموارد و بين الأفراد و ما يساهمون به حيث تتحدد استفادة الأفراد من الإنفاق العام بنفس نسبة مساهمة كل منهم في تمويل الخزنة. مع الإشارة إلى أن تمويل الأفراد للخزنة العامة يكون بدافع الحب و العطف، أي أن أرسطو هو الآخر لم يتعرض لموضوع الضرائب و الرسوم.

و مما سبق و كخلاصة عن ما جاءت به إسهامات العصر اليوناني في السياسة المالية فيتضح لنا أنه كل من أرسطو و أفلاطون اهتما بتحقيق العدالة بين المواطنين في التوزيع و الأسعار و منع الاستغلال و الاحتكار و هذا ما يمثل أهداف السياسة المالية الحالية، أما من جانب الإنفاق فقد اتفقا كل من الفيلسوفين على ضرورة الإنفاق على التعليم و التدريب، إلا أنهما اختلفا في طريقة التوزيع حيث رأى أرسطو أن يكون التوزيع بالتساوي بين أفراد المجتمع، في حين رأى أرسطو أن تكون استفادة الأفراد متناسبة مع ما ساهم به في تحقيق الموارد العامة، إضافة إلى مناداة أفلاطون بالملكية الجماعية في حين نادى أرسطو بفكرة الملكية الخاصة التي تحقق زيادة الإنتاج.

2- السياسة المالية في العصور الوسطى:

يقصد بالعصور الوسطى تلك الحقبة من الزمن التي تمتد من سقوط الإمبراطورية الرومانية في القرن الخامس ميلادي إلى القرن الخامس عشر¹. وما يعرف على هذه الحقبة من الزمن بأنها مرحلة ركود فكري و اقتصادي، كما تميزت أوروبا آنذاك بسيطرة الكنيسة على الحياة المدنية و الاقتصادية . ولعل الحدث الأبرز خلال تلك الفترة هو ظهور فلاسفة عكفوا على دراسة الفلسفة اليونانية القديمة و التعليق على كتابات أرسطو و أفلاطون و إضافة آرائهم الخاصة . ومن أهم ما جاء به هؤلاء الفلاسفة² :

- أهمية التدخل الحكومي لتنظيم استخدام الأفراد لممتلكاتهم الخاصة بحيث لا تتعارض مع الصالح العام.
- ضرورة إشراك المالكين للثروة للأفراد الذين لا يمتلكون شيئاً في استخدام ما لديهم من ثروة.
- حق الدولة في مراقبة الأسعار ووضع حدود دنيا و قصوى لها .
- عدم جواز فرض الضرائب، أو تحديد مقدارها إلا بمعرفة و موافقة ممثلي فئات الشعب المختلفة، رجال الدين، النبلاء و عامة الشعب.
- وجوب اتصاف الضريبة بالعدالة، واليقين، والسهولة، والاقتصاد و هي نفس الصفات التي أشار إليها (أدم سميث) فيما بعد.

3- السياسة المالية في العصر الحديث

3-1 السياسة المالية عند التجاريين

ظهر هذا المذهب وتسيد على الأفكار الاقتصادية منذ منتصف القرن الخامس عشر و حتى النصف الثاني من القرن الثامن عشر، و قد أطلق عليه البعض مصطلح " المعدنيين" إشارة إلى أهمية المعدن النفيس في نظريات كاتبييه، كما استخدم أيضا في

¹ - حمدي عبد العظيم، م السياسات المالية والنقدية - دراسة مقارنة بين الفكر الوضعي والفكر الإسلامي، مرجع سابق، ص190.

² - نفس المرجع، ص190.

الوقت نفسه مصطلح " التجاريين" ليغطي الكتابات التي دافعت عن فكرة الفائض في الميزان التجاري¹.

ومن أهم ما تميز به هذا العصر تحرر العبيد و هجرة الفلاحين من الإقطاعيات إلى المدن، كما ازداد التوسع في النشاط التجاري، و اكتشف المعدن النفيس الذي سمي به هذا العصر. وأما عن مظاهر تدخل الدولة فتمثلت في²:

- فرض الرسوم الجمركية الكبيرة على الواردات و ذلك بهدف حماية المنتج المحلي.
- تخفيض الرسوم على المواد الأولية.
- إعانة الصادرات ، ومنح الامتيازات لإنتاج أو تصدير سلع معينة.
- تحديد الأجور و الأسعار.
- تشجيع هجرة العمال المهرة إليها من الخارج.
- إنشاء الأساطيل الضخمة لإمكان نقل منتجاتها إلى الأسواق الخارجية.

غير أن الاهتمام الكبير للتجاربيين و تعظيمهم لدور التجارة الخارجية، وتحقيق فائض في الميزان التجاري، أدى إلى ظهور مساوئ عديدة :كظهور الاستعمار بأشكاله المختلفة، و قيام الحروب بين الدول و ذلك بحثا عن فتح أسواق جديدة لتصريف منتجاتها، وأهملت بذلك الزراعة. مما أدى مرة أخرى إلى مهاجمة مبدأ تدخل الدولة في الشؤون الاقتصادية، و ظهور مذهب اقتصادي جديد يقوم على مبدأ الحرية الفردية ألا وهو " المذهب الحر" أو كما يسمى " مذهب الطبيعيين" .

3-2 - السياسة المالية عند الطبيعيين: (المذهب الحر/الفيزوقراط)

ظهرت الأفكار الاقتصادية لمذهب الطبيعيين في فرنسا في منتصف القرن الثامن عشر، و قد أقاموا مذهبهم على أساس فكرة " القانون الطبيعي و التي تقوم على أساس³ :

* احترام فكرة الملكية بجميع صورها المختلفة.

* عدم تدخل الدولة في الحياة الاقتصادية، إلا في حدود ضيقة مثل توفير الحماية و الأمن وإنشاء الطرق.

¹ - هشام مصطفى الجمل، دور السياسة المالية في تحقيق التنمية الاجتماعية، ص50.

² - نفس المرجع، ص51.

³ - نفس المرجع، ص 52.

*احترام الحرية الاقتصادية، والتي تشمل حرية التجارة الداخلية والخارجية.
 *اعتبار الباعث الشخصي هو عامل المصلحة، و هو الحافز الوحيد للتقدم على أساس عدم تعارضه مع المصالح الأخرى.
 كما أن الطبيعيون اهتموا بالزراعة كونها في نظرهم المصدر الحقيقي للثروة، ووصفوا باقي القطاعات بالعقيمة، و لذلك نادى الطبيعيون بفرض الضرائب على الناتج الصافي الذي يخرج من الزراعة فقط، وذلك على ملاك الأراضي و أن تكون الضرائب غير كبيرة حتى لا تؤثر على زراع الأراضي، و عدم فرض أي ضرائب على أي نشاط آخر.

3-3- السياسة المالية في الفكر التقليدي (الدولة الحارسة)

لقد بنيت السياسة المالية في الفكر التقليدي على مجموعة من الأسس استمدتها رواد هذا الفكر من أمثال ديفيد ريكاردو، و جون ستيوارت ميل، و ألفريد مارشال من مبادئهم الشهيرة، والتي من بينها نذكر تعادل الاستثمار والادخار عن طريق تغيرات سعر الفائدة و عند مستوى التشغيل الكامل، قانون ساي الشهير " كل عرض يخلق الطلب عليه"، أي أن كل زيادة في الإنتاج تخلق الزيادة في الدخل وبالتالي الزيادة في الطلب، سيادة مبدأ الحرية الاقتصادية، وأن مصلحة المجتمع هي مصلحة مجموع أفرادها ومن بين تلك الأسس ما يلي¹ :

- الأساس الأول: أن الدافع الفردي هو أساس السياسة المالية، و هو يحقق الصالح العام و يقتصر دور الدولة على تحقيق الأمن والنظام.
- الأساس الثاني: حيادية الدولة وعدم تدخلها في الحياة الاقتصادية، واكتفائها بتوفير الأمن و العدالة والمرافق العامة، أو كما كانت تسمى " بالدولة الحارسة". و أن لا يؤثر نشاط الحكومة على نشاط القطاع الخاص، فإذا تأثرت قراراتهم الاقتصادية نتيجة الإنفاق الحكومي أو نتيجة لتحصيل الدولة للإيرادات العامة، فإن هذا حسبهم يعتبر تدخل من الحكومة، وتعتبر هذه السيادة المالية من وجهة نظرهم سياسة مالية خاطئة، كما عبر ساي عن هذه الفكرة بأن أحسن نفقة هي الأقل حجماً.

¹ - عوف محمود الكفراوي، السياسة المالية والنقدية في ظل الاقتصاد الإسلامي (دراسة تحليلية مقارنة)، مكتبة الإشعاع للطباعة و النشر والتوزيع، الطبعة الأولى، 1997، ص 152 .

- الأساس الثالث: مبدأ التوازن الحسابي للموازنة العامة للدولة، حيث تتساوى النفقات العامة والإيرادات العامة، كما اعتقد التقليديون أن توازن الميزانية يضمن تحقيق الحياد المالي للدولة.

ومنه وحسب مبادئ المدرسة التقليدية و الأسس التي جاءت بها، فقد كانت أدوات ووسائل السياسة المالية التقليدية كما يلي¹ :

1- الإنفاق العام يشمل فقط الإنفاق على الخدمات الضرورية للدولة لأن الدولة بنظرهم مدير سيء ومسرف.

2- تفرض الضرائب لتمويل ذلك الإنفاق العام شريطة أن يكون لها أقل تأثير على الإنتاج و الائتمان و الاستهلاك و التوزيع.

3- القروض وسيلة استثنائية تلجأ إليها الدولة في حدود ضيقة، وتستعين في سدادها بحصيلة الضرائب، فكأن هذه القروض اختيار لضريبة مستقبلية بدلا من الضرائب الحاضرة.

4- أما بالنسبة للتمويل التضخمي فلم تلجأ إليه الدولة في هذه المرحلة من التطور . لقد فشلت السياسة المالية التقليدية في معالجة التقلبات الاقتصادية الحادة التي أفرزتها الحرب العالمية الأولى ، وتبين بوضوح أن التمسك بهذه السياسة المالية لا يحقق الأهداف الاقتصادية المرغوب فيها، بل أنها تلحق الضرر باقتصاديات الدول، فعلى سبيل المثال في أوقات الرواج الاقتصادي تزداد الدخول النقدية فيرتفع معها حصيلة الضرائب، وبالتالي تزداد إيرادات الدولة مما يدفعها تحقيقا لمبدأ توازن الميزانية إلى زيادة الإنفاق العام. وهذا ما يزيد من حدة التضخم وازدياد الدخول النقدية فترتفع مرة أخرى حصيلة الضرائب فتزيد الحكومة مرة أخرى من إنفاقها لتوازن ميزانيتها، فيزداد التضخم حدة هذا من جهة، ومن جهة أخرى يخرج الدولة من مبدأ حيادها المالي. أما في حالة الركود و الكساد أين تقل حصيلة الضرائب و تنقص بالتالي إيرادات الدولة وبذلك تخفض من إنفاقها و ذلك حتى تتوازن الميزانية.

ومنه فإنه في كلتا الحالتين تتفاقم الأزمات الاقتصادية ، فضلا على أن مبدأ الحياد في النشاط المالي حتى ولو كان في حدوده الضيقة و المتمثل في نفقات الدفاع قد أثبت

¹ - عوف محمود الكفراوي، مرجع سابق، ص 153 .

خطأه لأنه ثبت أن لهذه النفقات من الآثار الاقتصادية ما يغير هيكل الإنتاج الوطني، وبالتالي التأثير في طبقات المجتمع و أوجه النشاط الاقتصادي ككل.

3-4 السياسة المالية في الفكر الحديث (الدولة المتدخلة):

تعد الأزمة الاقتصادية العالمية 1929 الحد الفاصل الذي ثبت فيه عدم نجاعة السياسة المالية التي كانت متبعة من قبل (الفكر الكلاسيكي)، و ظهر بذلك الفكر الحديث الذي كان من أبرز رواده الاقتصادي لشهير كينز، حيث أن هذا الأخير هاجم في كتابه " النظرية العامة " " قانون ساي للأسواق"، و ذلك لتجاهله دور الطلب في تحديد حجم الإنتاج و الدخل و مستوى التوظيف، و برهن على إمكانية حدوث التوازن الاقتصادي عند أي مستوى من مستويات التشغيل. كما بين التناقض بين مصلحة الفرد و مصلحة المجتمع، و أن هذه الأخيرة لا تتساوى مع المجموع الجبري لمصالح أفراد المجتمع، كما بين أن الدولة ليست أقل إنتاجية من القطاع الخاص. ونتيجة لهذا التطور الذي عرفه الفكر الإنساني و ما صاحبه من أحداث اقتصادية و سياسية واجتماعية، بدأت أفكار جديدة تظهر و تنتشر مثل انتشار الروح الديمقراطية، و مطالبة الدولة بالمزيد من الخدمات؛ أي بزيادة النفقات العامة، و كذا ظهور قوة النقابات العمالية... الخ. ونتيجة لهذا التطور في الفكر و ما واكب ذلك من أحداث توسع نشاط الدولة و أصبح تدخلها في النشاط الاقتصادي أمرا مقبولا، بل و أصبح لزاما عليها القيام بخدمات اقتصادية واجتماعية بالإضافة إلى قيامها بوظائفها الأساسية. و نوضح فيما يلي أهم هذه الملامح من الناحية المالية العامة¹:

1- انتقاد الحياض المالي للدولة و أصبح مطلوبا و ضروريا تدخل الدولة في النشاط

الاقتصادي لتحقيق الاستقرار و ضمان استمرار التنمية.

2- رفض الفكر الحديث فكرة التوازن الحسابي لميزانية الدولة، و استخدمت أساليب

التمويل بالعجز أو الفائض وفقا لمتطلبات النشاط الاقتصادي.

ومما سبق يلاحظ أن هذه السياسة المالية قد ساهمت في معالجة الكساد الكبير و التضخم الذي حدث عقب الحروب العالمية، و نجحت هذه السياسة عند تطبيقها في اقتصاديات الدول المتقدمة.

¹ - المرجع السابق مباشرة، ص156.

أ- السياسة المالية في الدول الرأسمالية (المتقدمة اقتصاديا):

يتمثل هدف السياسة المالية في الدول الرأسمالية في السعي لتحقيق الاستقرار الاقتصادي و العمالة الكاملة، حيث يقوم القطاع الخاص أساسا بوظيفة الإنتاج. فإذا حدث مثلا كساد في الاقتصاد الرأسمالي المتقدم تستخدم السياسة المالية لزيادة مستوى الطلب ورفع الإنفاق الكلي حتى يتساوى مع قيمة الإنتاج (العرض الكلي من السلع والخدمات)، والذي يتحقق عند مستوى العمالة الكاملة لعوامل الإنتاج. ويمكن رفع مستوى الطلب بواسطة السياسة المالية بأكثر من طريقة، لعل أهمها ما يلي¹ :

- زيادة مشتريات الحكومة من السلع والخدمات بمعنى زيادة الإنفاق العام.
 - اتخاذ الخطوات اللازمة لرفع مستوى الإنفاق الخاص وتشجيعه بزيادة والمدفوعات الإعانات التحويلية (كالممنح و الإعانات)، و تخفيض الضرائب.
 - زيادة الإنفاق العام و الإنفاق الخاص معا: أي بزيادة مشتريات الحكومة من السلع والخدمات، وزيادة المدفوعات التحويلية أو خفض الضرائب.
- و تؤدي زيادة الطلب الذي يسعى إليه الاقتصاد الرأسمالي في حالة الكساد إلى زيادة العمالة والإنتاج مما يؤدي إلى زيادة العرض و بالتالي يقترب الاقتصاد الوطني شيئا فشيئا من حالة العمالة الكاملة .

أما في الحالة المعاكسة أين يزيد الطلب الكلي زيادة كبيرة لا تقابلها زيادة مماثلة في الدخل الحقيقي فإن هذا سيؤدي إلى حدوث حالة تضخم في المجتمع عندئذ تستخدم السياسة المالية وسائلها لخفض مستوى الطلب و مستوى الإنفاق الكلي حتى يتعادل مع قيمة الإنتاج.

يتضح مما سبق أن دور السياسة المالية في المجتمعات الرأسمالية إنما هو دور فعال و هام في كثير من الحالات لتحقيق الاستقرار الاقتصادي في مستوى التشغيل والدخل، غير أن رسالتها تقتصر على موازنة و مساندة الاستثمار الخاص، و سد أي فجوة كانت انكماشية أو تضخمية قد تطرأ على مستوى الدخل كنتيجة لنقص حجم الاستثمار الخاص، أو زيادة الإنفاق الكلي من القدر الكافي.

¹ - عادل احمد حشيش، أساسيات المالية العامة، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، 1996، ص 50.

ب- السياسة المالية في المجتمعات الاشتراكية :

لا شك أن السياسة المالية في المجتمعات الاشتراكية تختلف عن تلك السياسة المالية المتبعة في المجتمعات الرأسمالية، و يرجع ذلك لاختلاف الأسس الموجهة للإنتاج و التوزيع في كل منهما، حيث أن المجتمعات الاشتراكية تتخذ من الملكية العامة لأدوات الإنتاج أساسا لاقتصادها ومن التخطيط الوطني الشامل أسلوبا لإدارته. و تتولى الخطط الموضوعة مسؤولية المواءمة بين الموارد المادية و الموارد الإنسانية و توجيهها بين مختلف الأنشطة لتحقيق النمو المتوازن، و لهذا السبب نجد أن السياسة المالية تقوم بوظيفتين أساسيتين هما التوزيع (الدخل الوطني) و الرقابة والإشراف على المشروعات الإنتاجية. فوفقا لوظيفة التوزيع فإنه يتم توزيع الدخل الوطني بواسطة السياسة المالية العامة بين مختلف فروع الاقتصاد الوطني، و تختلف درجات إعادة التوزيع من دولة اشتراكية إلى أخرى حسب درجة نموها، ولكنه يتم أساسا في الاتجاهات الثلاثة سواء بين فئات المجتمع و على الأخص في بداية مرحلة التحول الاشتراكي لتأكيد تنمية القطاع العام، أو بتوجيهها بين فروع الاقتصاد الوطني، وخاصة بالتركيز على الصناعة و بالذات الصناعة الثقيلة، كما تراعي أيضا في إعادة توزيع الموارد تحقيق تنمية المناطق المتخلفة فيها والارتقاء بمعدلات تنميتها. و إلى جانب وظيفة التوزيع تؤدي المالية الاشتراكية وظيفة أخرى لا تقل أهمية عن هذه الوظيفة ألا و هي وظيفة الرقابة والإشراف المالي، وتتحقق هذه الوظيفة في ثلاثة اتجاهات أساسية¹: يتمثل أولها في الرقابة المالية داخل المشروعات الإنتاجية ذاتها، و الرقابة المالية بين مختلف المشروعات، و ثانيها في ميزانية الدولة من خلال العمليات المتعلقة بإعدادها وتنفيذها لتقوم بدورها في تحقيق الرقابة على الوحدات الاقتصادية في تسييرها. وثالثها، في الاستعانة بنظام الائتمان و التسوية المحاسبية المتعارف عليها في الاقتصاد الاشتراكي.

و أيا ما كان الدور الذي تلعبه السياسة المالية سواء في الاقتصاديات الرأسمالية أو الاشتراكية، فإنها-السياسة المالية- تظل إحدى السياسات الاقتصادية، و لذا وجب إيجاد

¹ - المرجع السابق مباشرة، ص 51.

نوع من التناسق بينها وبين غيرها من السياسات وعلى الأخص السياسة النقدية والائتمانية في الدولة حتى تدعم كل منها الأخرى بقدر الإمكان.

المطلب الثاني: مفهوم السياسة المالية و أنواعها:

1-تعريف السياسة المالية:

تعرف السياسة المالية بأنها " برنامج تخططه الدولة وتنفذه مستخدمة فيه مصادرها الإرادية و برامجها الانفاقية، لإحداث آثار مرغوبة، وتجنب آثار غير مرغوبة على كافة متغيرات النشاط الاقتصادي و الاجتماعي والسياسي تحقيقاً لأهداف المجتمع¹. كما تعرف السياسة المالية بأنها " الطريق الذي تنتهجه الحكومة لتخطيط نفقاتها و تدبير وسائل تمويلها"².

وتعرف كذلك بأنها "استخدام الدولة لإيراداتها و إنفاقاتها بما يحقق أهدافها الاقتصادية، والاجتماعية، والسياسة في ظل ما تعتنقه من عقائد و في حدود إمكانياتها المتاحة مع الأخذ في الاعتبار درجة تقدمها و نموها الاقتصادي"³.

وتعرف أيضاً بأنها " السياسة التي تعنى بدراسة النشاط المالي للاقتصاد العام - بوحداته المختلفة ذات الطبيعة الاقتصادية و الإدارية- و ما يستتبع هذا النشاط من آثار بالنسبة لمختلف قطاعات الاقتصاد الوطني، و هي تتضمن فيما تتضمنه تكييفاً كميّاً لحجم الإنفاق العام والإيرادات العامة، و كذا تكييفاً لأوجه هذا الإنفاق و مصادر هذه الإيرادات بغية تحقيق أهداف معينة في مقدمتها النهوض بالاقتصاد القومي و دفع عجلة التنمية و إشاعة الاستقرار في قطاعات الاقتصاد الوطني، و تحقيق العدالة الاجتماعية وإتاحة الفرص المتكافئة لجمهور المواطنين بالتقريب بين طبقات المجتمع و الإقلال من التفاوت بين الأفراد في توزيع الدخل و الثروات"⁴.

¹ -عاطف وليم أندوراس، السياسة المالية وأسواق الأوراق المالية - خلال فترة التحول لاقتصاد السوق- مؤسسة شباب الجامعة للنشر، 2005، ص 118.

² - هشام محمد صفوت العمري، اقتصاديات المالية العامة والسياسة المالية، ج2 الموازنة العامة والسياسة المالية، مطبعة التعليم العالي، بغداد، 1988، ص443.

³ - عوف محمود الكفراوي، السياسة المالية والنقدية في ظل الاقتصاد الإسلامي، مرجع سابق، ص144 .

⁴ - هشام مصطفى الجمل، دور السياسة المالية في تحقيق التنمية الاجتماعية، مرجع سابق، ص6.

ومن خلال هذه التعريفات كلها يمكن الأخذ بتعريف الدكتور عبد المطلب عبد الحميد في كتابه "السياسات الاقتصادية، حيث يعرف السياسة المالية على أنها " تلك المجموعة من القواعد و الأساليب والوسائل و الإجراءات و التدابير التي تتخذها الدولة لإدارة النشاط المالي لها بأكبر كفاءة ممكنة".

2-أنواع السياسة المالية :

2-1- السياسة المالية المتمثلة بالتمويل بالعجز: وتكون من خلال الطرق التالية:

أ- التوسع في النفقات العامة: و تتمثل في زيادة الدولة من نفقاتها على المرافق الخدمية و على المشروعات العامة، كما تزيد من النفقات التحويلية كالزيادة في الإعانات على ذوي الدخل المحدود أو العاطلين عن العمل أو الأطفال... الخ. و تأخذ هذه الإعانات الحكومية شكلا نقديا أو عينيا مثل الملابس، الحليب، خدمة الصحة... الخ. و هذا النوع من الدعم يزيد من مقدرة الأفراد على الإنفاق، مما يؤدي بدوره إلى زيادة الاستثمار و زيادة العمالة.

ب- التسريع في سداد جزء من القروض العامة: حيث أن قيام الدولة بسداد قروضها قبل موعد الاستحقاق يدفع بالقوة الشرائية للمجتمع إلى الأمام، ويكون ذلك عن طريق إحلال النقود محل الأوراق المالية في صناديق البنوك مما يزيد من الاحتياطي النقدي لها ومقدرتها على التوسع في الائتمان المصرفي.

ت- تخفيض الإيرادات الضريبية : و الهدف من وراء هذا التخفيض هو بعث قوة شرائية جديدة في المجتمع، حيث يشير علماء المالية إلى أن تخفيض الضرائب يزيد من صافي الدخل الفردي وبالتالي من زيادة الإنفاق الاستهلاكي، و هذا بشرط أن ينفق هؤلاء الأشخاص الذين مسهم التخفيض تلك الزيادة في صافي الدخل على السلع الاستهلاكية و الخدمات، و لا يكتفوا بإضافتها إلى أرصدهم النقدية.

و من هنا يتضح أن فعالية زيادة حجم الإنفاق العام أكثر فعالية من تخفيض الضرائب، لأن مضاعف الاستثمار في حالة زيادة الإنفاق يزيد عن حجم المضاعف في حالة تخفيض الضرائب.

2-2- السياسة المالية المتمثلة بالتمويل بالفائض:

يوجد عدة أساليب لتطبيق هذا النوع من السياسات المالية:

أ- زيادة الإيرادات الضريبية: و يستعمل هذا الأسلوب خاصة في أوقات التضخم الاقتصادي، حيث يهدف إلى امتصاص القوة الشرائية للأفراد، و قد لا يكون لهذا الأسلوب أثر إلا إذا انصب على تقليل الاستهلاك و هنا نقع في أثر سلبي آخر حيث أن المتأثر بهذه الزيادة في الإيرادات تكون فئة لدخول المتدنية.

ب- التوسع في إصدار القروض العامة: و يعني ذلك أن تقترض الحكومة من الجمهور عن طريق إصدار أوراق مالية وبيعها للجمهور، و يكون ذلك الاقتراض إما اختياريا أو إجباريا.

ث- الحد من الائتمان المصرفي: ويكون ذلك عن طريق سياسة البنك المركزي المتمثلة في بيع الأوراق المالية في السوق المفتوحة، رفع نسبة الاحتياطي، سعر إعادة الخصم. و كل هذا للتأثير على كمية النقود المعروضة وسعر الفائدة، و بالتالي التأثير على حجم الاستثمار.

المطلب الثالث: السياسة المالية وعلاقتها بالسياسة النقدية

1- تعريف السياسة النقدية:

تعددت التعاريف للسياسة النقدية فقد عرفها الاقتصادي (G.L Bash) على أنها « ما تقوم به الحكومة من عمل يؤثر بصورة فعالة في حجم وتركيب الموجودات السائلة التي يحتفظ بها القطاع غير المصرفي سواء كانت عملة أو ودائع أو سندات حكومية »¹ كما عرفت السياسة النقدية بأنها « العمل الذي يستخدم لمراقبة عرض النقود من البنك المركزي وذلك كأداة لتحقيق أهداف السياسة الاقتصادية ».²

¹ - G.L Bach , Federal reserve policy making , (N.Y Alfred A . Knopf . 1950) P .35

² - J. Pierre Pattat , Monnaie, Institution Financières et Politiques monétaires , 4 éd ,
Econimica , paris , 1987 , P 277

كما يعرفها George Pariente على أنها: "مجموع التدابير المتخذة من قبل السلطات النقدية قصد إحداث أثر على الاقتصاد ومن أجل ضمان استقرار أسعار الصرف"¹. وهناك تعريف شامل للسياسة النقدية الذي قدمه الاقتصادي Einzig وهو « أن السياسة النقدية تشمل جميع القرارات والإجراءات النقدية بصرف النظر عما إذا كانت أهدافها نقدية أو غير نقدية، وكذلك جميع الإجراءات غير النقدية التي تهدف إلى التأثير في النظام النقدي »².

وللسياسة النقدية مجموعة من الأهداف نذكر منها ما يلي:

- تحقيق الاستقرار النقدي.
- ضمان قابلية صرف العملة و الحفاظ على قيمتها الخارجية.
- تشجيع النمو الاقتصادي.
- المساهمة في إنشاء أسواق مالية و نقدية متطورة.
- تحقيق التوازن الداخلي و الخارجي.

2- علاقة السياسة النقدية بالسياسة المالية :

هل ينبغي استخدام السياسة النقدية أم السياسة المالية؟ هذا السؤال أحدث نقاشا طويلا بين أنصار السياسة النقدية بزعامة ملتون فريد مان (Milton Friedman) وأنصار السياسة المالية بزعامة والتر هيلر (Walter Heller) ولكن هذه المناقشة قد تجاوزتها الأحداث وتقرر أن السياسة المالية والسياسة النقدية لكل منهما مسوغات لأهدافها، إلا أن المناقشة الحديثة هي هل يجب أن تمارسا السياستان تأثيرات واحدة لتحقيق نفس الهدف أم ينبغي أن تكون إحداهما موازنة وأداة علاجية للأخرى؟

إن التوازن الاقتصادي (عدم وجود انكماش أو تضخم) يمكن أن يتم بسياسة نقدية مضادة أو محايدة للسياسة المالية، فيمكن للحكومة إذا رغبت في التوسع في الائتمان أن يقوم البنك المركزي بتخفيض معدل إعادة الخصم، وبالعكس أيضا إذا أرادت تقييد

¹ - قدي عبد المجيد، المدخل إلى السياسات الاقتصادية الكلية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، الطبعة الثانية،

2005، ص 51.

² - Einzig , Monetary Policy : Means and Ends , Penguin Books Harnonsdworth Midlesex , 1964 , P50

الائتمان فيمكن أن يرفع معدل إعادة الخصم، إلا أن سياسة الميزانية بطيئة وثقيلة فهي تنتظر التصويت عليها لمدة طويلة، ومن الأفضل أن تكون السياسة النقدية تسير في نفس اتجاه السياسة المالية وتكملها وتدعمها ولا تعوقها والأسباب التي تدعو لذلك هي¹:

1- يوجه الانتقاد إلى البنوك عندما تبالغ في تمويل نفقات القطاع العام عن طريق الاقتراض من الجهاز المصرفي، كما يوجه اللوم إلى الحكومة عندما تلجأ إلى تمويل نفقاتها من خلال النظام الضريبي، وهذا يعني أنه تم توجيه اللوم إلى السياسة النقدية في الحالة الأولى وإلى السياسة المالية في الحالة الثانية وهو ما يتطلب عدم التركيز على سياسة دون أخرى .

2- يجب استخدام السياسة النقدية للتحكم في الكتلة النقدية المتداولة، ولكنها غير كافية لتحقيق ذلك إذ لا بد أن يتم استخدام السياسة المالية وسياسة الأجور والأسعار والدخل طالما أنه يشترط لفعالية السياسة النقدية في إيجاد الموارد المالية الضرورية للاستثمارات عن طريق الاقتراض، أن يكون الأفراد على استعداد لقبول مستويات أسعار الفائدة المختلفة ودرجة منافسة الاستثمار الخاص، ونفس الملاحظة عندما تستخدم السياسة المالية وحدها لتنشيط الاستثمار الخاص بتخفيض الإنفاق الحكومي أو العام ويمكن أن يؤدي هذا إلى انخفاض هذا النوع من الاستثمار عوضاً من محاولة زيادته خاصة في الدول النامية التي تعاني من تبعية لاقتصاديات الدول الصناعية، وهذا يعني وجوب الاعتماد على السياسة النقدية لتشجيع الاستثمار والتحكم في معدل الصرف وتحقيق الاستقرار الاقتصادي .

3- عندما لا يكون العمل للسياستين واحداً وفي نفس الاتجاه فإن النتيجة هي حدوث انقسامات واضطرابات اقتصادية إذا ما قامت السياسة المالية على حدا وسلكت السياسة النقدية طريقاً مخالفاً ومستقلاً، وهذا يحدث عندما تتعاقب حكومات متعددة في دولة واحدة وتتضاد كل حكومة بسياسة مخالفة لحكومة أخرى.

¹ - حمدي عبد العظيم، السياسات النقدية والمالية، مقارنة إسلامية، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، 1976، ص 225، 226.

4- لا يمكن للسياسة النقدية بمفردها أن تتحمل الأضرار والصدمات في مكافحة التضخم ولا بد من تكامل وتكافل السياسة المالية في هذه الأمور إذ يتطلب الأمر استخدام أدوات للتأثير على جانب الطلب، ويصلح لهذه المهمة السياسة المالية.

5- بينت التجارب العملية أنه عندما سادت حالة الكساد في فترة السبعينات في الدول الصناعية الكبرى لجأت السلطات الاقتصادية في هذه الدول إلى استخدام كل من السياستين معا للخروج من هذه الأزمة.

كما بينت التجارب أن السياسة النقدية التوسعية وحدها يمكن أن تؤدي إلى تحقيق نوع من الانتعاش في الاقتصاد، غير أنها تصل إلى درجة عدم القدرة في الحالات الأخرى وبهذا أدركت الحكومات ضرورة إتباع مزيج من السياسات النقدية والمالية .

إن التنسيق بين السياستين من حيث الاتجاه والتوقيت يصبح من الأمور الضرورية ولا يمكن للدولة أن تهمل ذلك، لأن التغاضي عن ذلك يعني تفويت الفرصة على تلك الدولة لتحقيق ما تنشده من أهداف.

3- نقاط الالتقاء بين السياستين النقدية والمالية.

بالرغم من وجود تأثيرات متبادلة بين السياستين النقدية والمالية إلا انه توجد نقاط التقاء بينهما وهي¹:

النقطة الأولى : وتتعلق بالقرض العام: إن عقد القرض يتضمن حجمه وتوقيته وصرف حصيلته ويعتبر موردا من الموارد المالية في ميزانية الدولة، وكل هذه الاعتبارات تحدها السياسة المالية أما شكل القرض، أي شكل سندات، من حيث الأجل القصير أم الطويل، وسعر الفائدة وفئاته، فتتعلق بالسياسة النقدية .

أما النقطة الثانية : فهي تمويل عجز الميزانية عن طريق الإصدار النقدي، واللجوء إلى هذا الإصدار من حيث حجمه وتوقيته وكيفية التصرف في حصيلته يتقرر في مجال السياسة المالية، لأنها تعتبر تمويل تضخمي ولكنه مورد مالي من الموارد العامة

¹ - أحمد جامع، النظرية الاقتصادية، التحليل الاقتصادي الكلي، الجزء الثاني، دار النهضة العربية، 1973، ص 471، 473.

للدولة، أما الطريقة الفنية التي تتعلق بالإصدار النقدي ومقابلة وحجمه وطريقة سداده فهذه الاعتبارات تتعلق بالسياسة النقدية.

في حالة التضخم يمكن تخفيض الطلب الفعلي عن طريق أدوات السياسة المالية، منها زيادة إيرادات الدولة عن نفقاتها أي عن طريق إحداث فائض في ميزانيتها، وبواسطة عقد القروض العامة لامتناس السيولة الفائضة للاقتصاد .

كما يمكن في نفس الوقت الاعتماد على الأساليب التي تستخدمها السياسة النقدية لتضييق فرص الائتمان المتاح للأفراد والمؤسسات عن طريق رفع سعر الخصم وسعر الفائدة للمقترضين هذا في حالة التضخم.

أما في حالة الانكماش فيمكن استخدام أدوات السياسة المالية لتنشيط الطلب عن طريق تدخل الدولة بزيادة الاتفاق، كما تطالب النظرية الكينزية بإحداث عجز في ميزانية الدولة، ويتم ذلك بالاعتماد على الإصدار النقدي، كما يمكن في نفس الاتجاه استخدام أدوات السياسة النقدية لزيادة الائتمان للأفراد والمؤسسات بتخفيض تكلفته وتسهيل الحصول عليه بتخفيض سعر الخصم.

وفي هذه العلاقات ونقاط الالتقاء تدعو الضرورة الملحة إلى التنسيق بين السياستين المالية والنقدية في كل الظروف الاقتصادية، بحيث أن السياسة المالية من اختصاص الحكومة باعتبارها السلطة التنفيذية وعلى وجه الخصوص وزارة المالية أو الاقتصاد، أما السياسة النقدية فهي من اختصاص السلطة النقدية وبصفة خاصة البنك المركزي، وبالتالي فإنه لتحقيق الهدف المنشود للدولة تكون الحاجة ضرورية إلى التنسيق بين هاتين الهيئتين، ويكون اتجاه السياسة النقدية في نفس اتجاه السياسة المالية وبذلك تكون هناك نظرة متكافئة لأهمية ودور كل من السياستين في علاج الأزمات وتحقيق الاستقرار الاقتصادي، كما أن التنسيق أو المزج بين السياستين النقدية والمالية لا يفرض استخدام كافة أدوات كل سياسة، بل أن الأمر متروك للظروف الاقتصادية التي تعيشها كل دولة، وتفاوت نسبة التنسيق والمزج حسب كل نظام اقتصادي ودرجة تطوره ونوعية الأزمة التي يعاني منها، ودرجة تفاعله في المحيط الدولي .. الخ .

المطلب الرابع: أهداف السياسة المالية، وأدوارها غير المباشرة

1- أهداف السياسة المالية:

- للسياسة المالية كغيرها من السياسات عدة أهداف تسعى لتحقيقها نذكر من بينها:¹
- 1-1 **التوازن المالي** : ويقصد بالتوازن المالي استخدام موارد الدولة على أحسن وجه، كأن تستخدم القروض إلا للأغراض الإنتاجية، و أن يتسم النظام الضريبي بالصفات التي تجعله يلاءم حاجات الخزانة العامة من حيث المرونة و الغزارة، و يلاءم في الوقت ذاته الممول من حيث عدالة التوزيع و مواعيد الجباية.
- 2-1 **التوازن الاقتصادي** : و معنى التوازن الاقتصادي هو الوصول إلى حجم الإنتاج الأمثل، و لذلك على الحكومة الموازنة بين نشاط القطاع الخاص و القطاع العام معاً للوصول إلى أقصى إنتاج ممكن. ويتحقق التوازن بين القطاعين الخاص و العام عندما يصل مجموع المنافع الناتجة عن المنشآت الخاصة، و العامة معاً إلى أقصى حد مستطاع. أي استغلال إمكانيات المجتمع على أحسن وجه للوصول إلى حجم الإنتاج الأمثل.
- 3-1 **التوازن الاجتماعي**: و يقصد بذلك وصول المجتمع إلى أعلى مستوى ممكن من الرفاهية لأفراده في حدود إمكانياته، و لا ينبغي أن تقف السياسة المالية عند حد زيادة الإنتاج، بل يجب أن يقترن هذا الهدف بإيجاد طرق عادلة لتوزيع ذلك الإنتاج على الأفراد.
- 4-1 **التوازن العام**: و هو التوازن بين مجموع الإنفاق العمومي (نفقات الأفراد للاستهلاك، والاستثمار، بالإضافة إلى نفقات الحكومة) وبين مجموع الناتج الوطني. ولتحقيق هذا الهدف تستخدم الحكومة العديد من الطرق من بينها: الضرائب، و القروض، والإعانات، و الإعفاءات و المشاركة مع الأفراد في تكوين المشروعات وغيرها.

¹ - عبد المطلب عبد الحميد، السياسات الاقتصادية على مستوى الاقتصاد القومي، مجموعة النيل العربية للنشر، مصر، الطبعة الأولى، 2003، ص44.

2- الأدوار غير المباشرة للسياسة المالية¹ :

1- دور السياسة المالية في استغلال المورد الطبيعية:

تساهم السياسة المالية بدور كبير في تشجيع استغلال الموارد الطبيعية (الأرض، المناجم، مساقط المياه، البترول و الغاز...)، و تشجيع المشروعات والأفراد على الاستثمار فيها، حيث عن طريق السياسة الضريبية يمكن تشجيع استغلال تلك الموارد، و ذلك من خلال الإعفاءات الضريبية سواء بالتخفيض أو التدرج، إضافة إلى ذلك يمكن للسياسة المالية أن تستعمل إحدى أدواتها و المتمثلة في الإنفاق العام من خلال تقديم إعانات مخصصة للاستثمار في مجال الموارد الطبيعية و خلق فرص عمل جديدة، إضافة إلى استخدام سياسة القروض لتشجيع الاستثمار في هذا المجال بفوائد مميزة و على فترات طويلة .

2- دور السياسة المالية في زيادة الإنتاج : ويظهر دور السياسة المالية في زيادة

الإنتاج من خلال الإنفاق العام حيث يساعد هذا الأخير على تحويل الموارد الاقتصادية بين الاستخدامات و المواقع المختلفة، و يكون هذا الإنفاق إما عن طريق تقديم الإعانات للمشروعات الخاصة أو القيام بمشروعات عامة تهدف لزيادة الإنتاج. و في الجهة المقابلة قد تؤدي سياسة الإنفاق في سلع وخدمات معينة إلى انخفاض الأسعار مما يولد ضغوطا على الطلب. كما لا ينبغي أن يطغى تشجيع نمو رأس المال المادي على حساب رأس المال البشري أو المعرفة لأنه سوف يميل إلى تقليل الإنتاج لا إلى زيادته.

3- دور السياسة المالية في تحقيق التوظيف الكامل: يعتبر التوظيف الكامل أحد

المطالب الأساسية للتنمية الاقتصادية و ركيزة أساسية لنجاحها. و نقصد هنا بالتوظيف الكامل توظيف كامل عوامل الإنتاج، وعموما فإن هناك فرضيتين أساسيتين لتتمكن الأنظمة المالية الحكومية من الحفاظ على المستوى الكلي للإنتاج والتوظيف و هما:

الفرضية الأولى: يفترض أن الأنشطة المالية الحكومية تستطيع أن تشجع الوحدات الاقتصادية على تغيير إجمالي إنفاقها النقدي على السلع و الخدمات.

¹ - مصطفى عيد مصطفى إبراهيم، الآثار المتبادلة بين السياسات البيئية و السياسات النقدية و المالية والتجارية - الاقتصاد المصري نموذجا- مجلة علوم إنسانية، السنة 07 العدد42 صيف 2009 على الموقع www.ulum.nl

الفرضية الثانية: يفترض أنه بفضل التأثير على الإنفاق النقدي الكلي فإنه يمكن المحافظة على الإنتاج و التوظيف من الهبوط و المحافظة على الأسعار.

المبحث الثاني: أدوات السياسة المالية

المطلب الأول: الإيرادات العامة

1- تعريف الإيرادات العامة: تعرف الإيرادات الهامة على أنها " عبارة عن جميع الأموال النقدية، و العينية، و المنقولة، و العقارية التي ترد إلى الخزينة العامة للدولة" كما تعرف على أنها " الأموال التي تحصل عليها الحكومة سواء بصفتها السيادية أو من أنشطتها و أملاكها الذاتية، أو من مصادر خارجية عن ذلك، سواء أكانت قروضا داخلية أو خارجية، أو مصادر تضخمية لتغطية الإنفاق العام خلال فترة زمنية معينة، وذلك للوصول إلى تحقق عدد من الأهداف الاقتصادية و الاجتماعية و المالية"¹.

2- أنواع الإيرادات العامة:

1/2- إيرادات أملاك الدولة: حيث يشكل هذا القسم من الإيرادات منبعا هاما، و مصدرا مستمرا يستطيع توفير أموال شبه مضمونة، و تنقسم الإيرادات العامة بدورها حسب علماء المالية إلى :

1/1/2- أملاك الدولة العامة: (الدومين العام): و يقصد بها الأموال العقارية و المنقولة لتي تملكها الدولة، وهي أملاك غير قابل التصرف فيها من قبل الأفراد مثل: الأنهار، الطرق، الشواطئ، المتاحف، والمباني الحكومية...وقد ينتفع بها الأفراد مجانا، أو مقابل دفع رسوم (مبالغ رمزية) لقاء انتفاعهم بها.

2/1/2- أملاك الدولة الخاصة (الدومين الخاص): وهي الأموال التي تملكها الدولة ملكية خاصة، و تخضعها لأحكام القانون الخاص². و يتحصل الأفراد على خدمات و منافع هذه الأملاك بمقابل يدفعونه للدولة، كالأراضي التي تقوم الدولة ببيعها أو تأجيرها. ويمكن إجمالي أنواع الدومين الخاص فيما يلي :

¹ - بوزيان عبد الباسط، "دور السياسة المالية في استقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر-دراسة حالة الجزائر 1994-2004"، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية فرع نقود ومالية، الجزائر، 2006-2007، ص 78.

² - عبد المطلب عبد الحميد، السياسات الاقتصادية على مستوى الاقتصاد القومي، مرجع سابق، ص 65.

- الدومين الخاص العقاري: أراضي، مباني، عمارات، جبال، هضاب...
 - الدومين الخاص المنقول أو المالي: النقود، الأسهم و السندات.
 - الغابات
 - المناجم، المعادن
 - مجاري البحار، الأنهار، و القنوات
- وتجدر الإشارة إلى أن الدومين الخاص يمثل مصدرا مهما من مصادر إيرادات الدولة. لأنها تمتلكه كما يمتلك الأفراد أملاكهم الخاصة، و تقوم الدولة باستغلال أملاكها الخاصة إما مباشرة أو عن طريق الأفراد، و القطاع الخاص.

2/2- الإيرادات الضريبية:

1/2/2- الضرائب:

تعريف الضريبة: لقد تعددت و اختلفت التعريفات التي أوردها الكتاب في شأن الضريبة، إلا أنها تشترك و تتفق على الخصائص العامة للضريبة، و يمكن تعريف الضريبة (Tax, Impot) بأنها: " فريضة نقدية يدفعها الفرد جبرا إلى الدولة أو إحدى الهيئات العامة المحلية بصفة نهائية مساهمة منه في تحمل التكاليف و الأعباء العامة، دون أن يعود عليه نفع خاص مقابل دفع الضريبة"¹.

كما يعرفها الأستاذ جاستون جيز Gaston Gèze بأنها " أداء نقدي تفرضه السلطة على الأفراد بطريقة نهائية و بلا مقابل بقصد تغطية الأعباء العامة"².

من التعريفين السابقين يمكن تحديد الخصائص الرئيسية للضرائب كما يلي:

❖ خصائص الضريبة :

1- مبلغ نقدي : تماشيا مع مقتضيات النظام الاقتصادي المعاصر أين أصبحت النقود تحتل أهمية كبيرة في مختلف التعاملات، كان لابد من أن تأخذ الضريبة الشكل النقدي في دفعها، بدلا من الشكل العيني* الذي كانت تدفع الضرائب به سابقا، كأن يقدم المكلف جزء من محصولاته الزراعية أو أن يقوم بالاشتغال أياما محدودة في خدمتها.

¹ - عادل أحمد حشيش، أساسيات المالية العامة، مرجع سابق، ص151.

² - نفس المرجع، ص151.

2- فريضة إلزامية: إن عملية فرض الضرائب هي من اختصاص السلطة العامة، و هذا ما يعطيها صيغة الجبر، و ذلك لأنها تعبر عن سيادة الدولة. فتحدد سعر الضريبة، ووعائها، و المكلف بها، و تحصيلها يتم بإرادة الدولة المنفردة، هذا من جهة. و من جهة أخرى تعني صيغة الجبر أنه إذا امتنع أحد المكلفين بأدائها فإن للدولة (السلطة العامة) الحق في اللجوء إلى وسائل التنفيذ الجبري، على أن يكتسي عنصر الإجبار المشروعية القانونية.

3- الضريبة تدفع دون مقابل : وهذا يعني أن المكلف بدفعه للضريبة لا يؤديها لغرض الحصول على نفع خاص، وإن كان هذا لا ينفي حصول المكلف على منافع في إطار النفع العام من المرافق العامة التي تنشئها الدولة كون هذا الفرد من أفراد المجتمع . و لهذا لا يمكن النظر إلى مدى انتفاع الفرد بالخدمات العامة لتقدير حجم الضريبة التي يفرض عليه دفعها، وإنما ينظر إلى قدرة هذا الفرد على مدى تحمل الأعباء العامة. ويذهب الدكتور رياض الشيخ إلى أنه " قد تفرض ضريبة لغرض معين قد يعود بمنفعة خاصة على دافعي الضريبة، و من أمثلة ذلك مدفوعات التأمينات الاجتماعية، ولكن هذه المنافع كما يرى الدكتور الشيخ لا تعني وجود المقابل في حالة الضريبة ذلك لأن هذه المنافع لا يحصل عليها العامل إلا في ظروف معينة إذا تعرض للبطالة أو الإصابة مثلا . فالعامل الذي لا يتعرض لتلك المخاطر لا يحصل على شيء في حين يدفع اشتراكات التأمين الاجتماعي طوال فترة عماله، إضافة إلى ذلك فإن تلك المبالغ التي يحصل عليها العامل قد تفوق أو تقل عن اشتراكاته"¹.

4- الضريبة تدفع بصفة نهائية: ويقصد بصفة نهائية أن الدولة لا تلتزم بررد قيمة الضريبة إلى المكلف بعد حين، و هذا ما يجعلها تختلف عن القرض العام.

❖ أهداف الضريبة :

تشير العديد من الكتابات الاقتصادية إلى أن الضريبة ذات هدف مالي فقط، في حين يشير كتاب آخرون إلى وجود غايات متعددة للضريبة نذكر منها:

¹ - عادل فليح العلي، طلال محمود الكفراوي، اقتصاديات المالية العامة ج 2 الإيرادات العامة للدولة والموازنة العامة للدولة، دار الكتب للطباعة والنشر، جامعة الموصل، العراق، ص43.

- غايات مالية: تعتبر هذه الغاية من الغايات التقليدية للضرائب، حيث أنه و في الفكر التقليدي كانت الضرائب تستعمل لتغطية النفقات العامة للدولة.

- غايات اقتصادية واجتماعية: إن الغاية المالية التي كان يهدف إليها الفكر التقليدي من جراء فرض الضرائب كان لها أيضا آثار اقتصادية و اجتماعية، إلا أن ذلك لم يكن مقصودا عندهم تحقيقه بل كانت مجرد نتيجة. إلا أنه وفي ظل التطورات الاقتصادية والاجتماعية التي فرضت ظهور السياسة المالية المتدخلة قد حولت تلك الآثار إلى آثار و أهداف مقصودة، تتمثل في تحقيق التوازنات الاقتصادية و المساهمة في التنمية الاقتصادية، و كذا تحقيق التوازن الاجتماعي من خلال إعادة توزيع الدخل.

❖ القواعد الأساسية للضريبة :

1- **قاعدة المساواة و العدالة:** و يعني ذلك كل مواطني الدولة في النفقات العامة كل حسب مقدرته، و بما يتناسب مع حجم دخله. و حسب آدم سميث " فالمساواة تتحقق إذا ما تحمل المواطنون الضريبة بنسبة دخولهم التي يتمتعون بها تحت حماية الدولة "1، أي أنه كان يدعو لمبدأ النسبية في فرض الضرائب. غير أنه مع تطور فكرة العدالة، أصبحت فكر السعر التناسبي تتلاشى لصالح فكرة السعر التصاعدي، و التي مقتضاها أن يخضع صاحب الدخل الكبير لضريبة ذات سعر أعلى مما يتحمله صاحب الدخل المحدود .

2- **مبدأ اليقين:** أي أن تكون الضريبة مفروضة طبقا لقواعد محددة وواضحة بالنسبة لكل من المكلف بالضريبة و الإدارة الضريبية، حيث يجب تحديد مقدار و وعاء و ميعاد سدادها و كيفية السداد، وجميع الإجراءات المتعلقة بالضريبة و جبايتها. حيث أنه و لاشك في حالة عدم وضوح تلك الأمور فإن هذا يؤدي إلى وجود التباس و تناقض بين طرفي الضريبة.

3- **قاعدة الملائمة في الدفع:** و هي أن تجبى الضريبة في الوقت و الطريقة الأكثر الملائمة للمكلف بها . فمثلا الوقت الملائم للمكلف الموظف ذو الراتب الشهري تقطع منه الضريبة حال حصوله على مرتبه، و المزارع يلزم بدفع الضريبة بعد حصاد

¹ - منصور ميلاد يونس، مبادئ المالية العامة، المؤسسة الفنية للطباعة والنشر، 2004، ص115.

محصوله وبيعه و هكذا. ولذلك فإن عدم احترام هذه القاعدة قد تؤدي إلى التهرب الضريبي أو حتى أكثر من ذلك .

4- قاعدة الاقتصاد في نفقات الجباية: و معنى الاقتصاد في الضريبة أن تقتصد الدولة قدر ما تستطيع في جبايتها لتلك الضرائب من خلال ما تتكبدته من مصاريف أجور الموظفين أو وسائل النقل، القائمين على عملية الجباية، و هذا حتى تحصل الدولة على حصيلة صافية و تستفيد منها وإلا فقد الهدف من وراء جبايتها إذا كانت مصاريف الجباية أكبر مما تحصله.

❖ أنواع الضريبة:

إن من أهم تقسيمات الضرائب التي يجمع عليها جل الكتاب الاقتصاديين تلك التي تميز بين الضرائب المباشرة والضرائب غير المباشرة، حيث تمس الضرائب المباشرة الدخل والثروة بينما تمس الضرائب غير المباشرة التداول والإنفاق. و بالرغم من أهمية هذا التقسيم إلا أنه حتى الآن لا يوجد معيار دقيق للتمييز بين هذين النوعين من الضرائب، و لذلك نجد عدة معايير يتم على أساسها التفرقة بين هذين النوعين من الضرائب¹:

أ- معيار الثبات والاستقرار: حيث تعتبر الضريبة مباشرة إذا ما فرضت على مادة تتميز بالثبات و الاستقرار كالحصول على دخل دوري متجدد مثلاً، وتعتبر غير مباشرة إذا ما فرضت على وقائع استثنائية تتميز بعدم الثبات كالاقتناء سلعة معينة أو اقتنائها.

ب- معيار التحصيل: حسب هذا المعيار تعد الضريبة مباشرة إذا ما تم تحصيلها وفقاً لجدول يبين فيها اسم المكلف ومقدار الدخل الخاضع للضريبة مثل الضرائب على الدخل أو رأس المال... الخ، كما تعتبر الضريبة مباشرة إذا ما تم تقديرها وفرضها وتحصيلها بناء على اتصال مباشر مع إدارة الضرائب والمكلف. و تعتبر الضريبة غير مباشرة عندما يتم تحصيلها بناء على جداول معدة سابقاً بمناسبة وقوع أو حدوث وقائع معينة مثل تسليم البائع للمشتري سلعة، أو عند إنتاج سلعة.

¹ - خبابة عبد الله، أساسيات في اقتصاد المالية العامة، مؤسسة شباب الجامعة للنشر، الإسكندرية مصر، 2009 ،

ت- معيار نقل العبئ الضريبي: تعتبر الضريبة مباشرة وفقا لهذا المعيار إذا لم يمكن التخلص منها أو نقلها لشخص آخر كالضريبة العامة على الإيراد أو الضريبة التي يتحملها المستهلك النهائي عند اقتنائه سلعة ما. وتعد الضريبة غير مباشرة إذا تم نقل عبئها من مكلف إلى آخر مثل الضريبة على الإنتاج أو الاستهلاك بالنسبة للمنتج.

2/2- الرسم:

تعريف الرسم: tax,fee: هو " عبارة عن مبلغ من النقود يدفعه الفرد جبرا إلى الدولة مقابل نفع خاص، يحصل عليه من جانب إحدى الهيئات العامة، ويقترن هذا النفع الخاص بالنفع العام الذي يعود على المجتمع كله من تنظيم العلاقة بين الهيئات العامة والأفراد"¹.

❖ خصائص الرسم :

1- الصفة النقدية للرسم: كما ذكرنا سابقا فإنه ومع التطورات الحديثة لمالية الدولة فإنه أصبح من غير المقبول أن تتخذ إيرادات الدولة ونفقاتها الصفة غير النقدية، ولذلك أصبح من الضرورة بمكان أن يدفع الرسم نقدا .

2- الصفة الجبرية للرسم: قد يبدو ولأول وهلة في التعريف و كأن دفع الرسم يتخذ صفة الاختيارية، إذ أن الفرد لا يدفعه إلا إذا طلب ذلك الفرد خدمة معينة. و يقول أحدهم في إشكالية هل الرسم يتخذ صفة الجبر أم لا حيث يقول أن " الرسم يبدأ اختياريا حيث أن دافعه يطلب الخدمة بمحض اختياره، ولكن متى طلبها تحول الاختيار في الرسم إلى إلزام"².

3- الرسم مقابل خدمة خاصة: تعد هذه الصفة من الصفات الأساسية في تحديد طبيعة الرسم، إذ يتحقق الرسم عند طلب الفرد لخدمة معينة من الدولة. ويتخذ الرسم صور مختلفة هي³ :

- نشاط يبذله الموظف العام لمصلحة الفرد كالحكم في قضية اختبار الموازين و المكابيل، أو التصديق على الشهادات و التواقيع .

¹ - عادل أحمد حشيش، أساسيات المالية العامة، مرجع سابق، ص136.

² - عادل فليح العلي، طلال محمود الكفراوي، اقتصاديات المالية العامة، مرجع سابق، ص86.

³ - المرجع السابق مباشرة، ص 87 .

- امتياز خاص للفرد يحصل بموجبه على مركز قانوني، كالترخيص بالصيد أو التصريح بأشغال الطريق.
- قد تكون الخدمة مصروفاً تتكبده الدولة لتسهيل نشاط الفرد، كرسوم الأراضية بالجمارك.

جدول (1-1): مقارنة بين الرسم والضرائب:

الرسم	الضريبة
- مبلغ نقدي	- مبلغ نقدي.
- صفة الاختيار في بادئ الأمر ثم تتحول إلى صفة إلزامية	- صفة الإلزامية.
- مقابل نفع خاص	- بدون مقابل
- خاصة بفئة معينة (الطالبة للخدمة)	- عمومية الضريبة على كل الأفراد (حسب المقدرة)
- يهدف إلى تغطية كلفة الخدمة محل الرسم.	- تهدف الضريبة إلى تحقيق أغراض اجتماعية و اقتصادية، فضلاً عن تمويل الموازنة العامة .

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على ما سبق.

3/2- القرض العام:

تعريف القرض العام: هو عقد تبرمه الدولة أو إحدى هيئاتها العامة مع الجمهور أو مع دولة أخرى، تتعهد بموجبه على سداد أصل القرض و فوائده عند حلول موعد السداد. وذلك طبقاً لإذن يصدر من السلطة المختصة¹. من التعريف يمكن استخلاص ما يلي :

- **القرض العام عقد:** حيث الطرف المتعاقد الأول هو الدولة أو إحدى هيئاتها و هو ما يسمى بالمقترض (المدين)، والطرف المتعاقد الثاني هو الجمهور أو دولة أخرى و هو ما يسمى بالمقرض (الدائن)، وبموجب هذا العقد يتعهد المدين بتسديد القرض عند

¹ - عادل فليح العلي، طلال محمود كفاوي، اقتصاديات المالية العامة ج 2 الإيرادات العامة للدولة والموازنة العامة للدولة، مرجع سابق، ص 230 .

حلول موعد الوفاء مع الفوائد المترتبة عليه إلى الدائن، و بموجب نفس العقد يتعهد الدائن بتقديم قيمة القرض إلى المدين.

- **القرض العام يصدر طبقاً لإذن من السلطة المختصة:** حيث يستمد القرض العام مشروعيته فلا بد أن تصدر أوامر به من السلطة المختصة (السلطة التشريعية)، حيث لا يمكن للدولة أو إحدى هيئاتها أن تبرم عقد قرض دون ذلك الإذن، وذلك حتى تسهل عملية الرقابة و اختيار أحسن أوجه الإنفاق .

جدول (1-2): أوجه الاختلاف بين القرض و الضريبة

العنصر	القرض	الضريبة
التخصيص	مخصص لإنفاق معين	غير مخصص لباب معين من الإنفاق
المقابل	له مقابل متمثل في الفوائد	بدون مقابل
الإرادة المنفردة	ينشأ القرض على أساس تعاقدية	تنشأ بإرادة الدولة المنفردة
طبيعة الإيراد	إيراد نهائي	إيراد مؤقت

المصدر : من إعداد الطالبة بالاعتماد على ما سبق.

❖ أنواع القروض:

1- **قروض اختيارية:** وهو الأصل في القرض أن يكون اختيارياً، و القروض الاختيارية هي التي تعلن الدولة عن مقدارها و شروط الاكتتاب بها وموعد سدادها وتفتح الباب أمام من يريد الاكتتاب (الإقراض).

2- **قروض إجبارية:** و قد يكون عنصر الإيجاب إما مباشراً كأن تفرض الدولة على مواطنيها الاكتتاب بقروض على وعد برد تلك القروض، أو بشكل غير مباشر حينما تشدد الدولة الرقابة على الائتمان الخاص بقصد تقييده و توجيه المدخرات الفائضة إلى القروض العامة. وتلجأ الدولة عادة إلى هذا النوع من القروض في حالات طارئة كأن تريد امتصاص القوة الشرائية في أوقات التضخم (الكتلة النقدية الزائدة) أو أن موعد القروض الاختيارية قد حان و أرادت الدولة لتحقيق هدف

معين أن تمدد موعد السداد، و بالتالي تكون قد حولت عقد الإقراض من اختياري إلى إجباري.

3- القروض الداخلية : هي القروض التي يتم إصدارها في السوق الداخلية (من المدخرات مثلا).

4- القروض الخارجية: وهي القروض التي تم إصدارها في أسواق دول أجنبية.

5- قروض قصيرة الأجل: وفترة سدادها لا تزيد عن 5 سنوات وتلجأ لها الدولة لمعالجة العجز في الموازنة وهنا لها صورتان هما¹:

الأولى: حالة العجز النقدي: وهنا يكون توازن الميزانية متحققا، لكن بعض الإيرادات متأخرة وعليه تصدر الدولة قروضا قصيرة الأجل تسمى سندات القصيرة.

ثانيا: حالة العجز المالي: وفي هذه الحالة تزيد النفقات العامة عن الإيرادات العامة، وعليه تصدر الدولة قروضا قصيرة الأجل لفترة أطول من الأولى وتسمى سندات الخزينة غير العادية.


كما تتميز هذا النوع من القروض بالسيولة وقلة عنصر المخاطرة لكنها أحيانا تزيد من مشكلة التضخم.

6- قروض طويلة الأجل: هي تلك التي تزيد مدتها عن 10 سنوات غالبا ما تتخذ أجال القروض حسب حالة السوق، أي المدة التي تحتاج فيها الدولة للأموال، وكذلك طبيعة المشاريع المعنية بالقروض ومركز الدولة المالي ومن أمثلة القروض المتوسطة نجد السندات الحكومية.

¹ - دراوسي مسعود، السياسة المالية ودورها في تحقيق التوازن الاقتصادي حالة الجزائر: 1990-2004، أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير قسم العلوم الاقتصادية، 2005-2006، ص193.

و الشكل التالي يوضح هذه الأنواع باختصار:

شكل (1-1): أشكال القروض حسب المعايير المختلفة



المصدر: من إعداد الطالبة

4/2- الإعانات المالية الخارجية: تعد الإعانات الخارجية أحد مصادر الإيرادات العامة للدولة، و تكون إما في شكل نقدي حيث يستخدم غالبا في تغطية العملة المحلية، و في تمويل الخطط التنموية و تحقيق النمو الاقتصادي. وإما في شكل عيني و تتمثل في التقديم المباشر للسلع كالحبوب، والحليب المجفف، والأسلحة الدفاعية من طرف الدول الغنية إلى الدول الفقيرة. كما تكون الإعانات مشروطة (حيث تكون مرتبطة غالبا بشروط سياسية، عسكرية... كدخول الدولة في تحالف مع الذي يقدم لها الإعانات، أو أن تتبنى سياسته...)، أو غير مشروطة (و تكون عادة لأسباب إنسانية، لتوثيق أو اصر الصداقة والتعاون...).

3- الآثار الاقتصادية للإيرادات العامة:

لما كانت الضريبة تمثل المصدر الرئيسي للإيرادات العامة للدولة وأفضل أداة تستخدمها للتدخل في النشاط الاقتصادي والتأثير على الحياة الاجتماعية فإنه يتعين علينا أن نتعرف على آثارها الاقتصادية دون غيرها من الإيرادات الأخرى.

هناك العديد من الآثار الاقتصادية للضرائب من أهمها¹:

1/3- الأثر على الاستهلاك والإنتاج

إن فرض الضريبة على المداخل المنخفضة ينجم عنه انخفاض في الاستهلاك والإنتاج مما يؤدي إلى انخفاض الدخل الوطني ومن ثم نقص إيرادات الدولة، ونجد نفس الأثر في حالة فرض ضرائب غير مباشرة على السلع الكمالية يؤدي إلى انخفاض في الاستهلاك، غير أن الأثر لا ينعكس على مقدرة الأفراد على الإنتاج (عدم تأثر الإنتاج).

إن فرض الضرائب مباشرة كانت أو غير مباشرة تبعا لقواعد معينة يسمح للدولة بتوجيه كل من الاستهلاك والإنتاج تبعا لاحتياجات وظروف الاقتصاد الوطني، وذلك من ناحية التأثير الكلي على حجم الاستهلاك وحجم الإنتاج.

2/3- الأثر على الادخار والاستثمار

إن فرض الضرائب المباشرة ذات الصنف التصاعدي تقلل من القدرة على الادخار، ومن ناحية أخرى فإن فرض الضريبة على القيم المنقولة يؤدي إلى نقص الادخار أيضا وتقليل استعداد الأفراد على الاستثمار في الحاليتين.

إن فرض ضرائب غير مباشرة على السلع الكمالية يزيد من الادخار، أما في حالة فرض هذه الضرائب على السلع الضرورية ينقص من الادخار الاختياري، ومن ناحية أخرى فإن فرض ضريبة على أرباح الأسهم في شركات الأموال بمعدل أقل من الضريبة المفروضة على الأرباح غير الموزعة، فإن هذا يؤدي حتما إلى تقليل الأموال الاحتياطية بمعنى نقص الاستثمار الذاتي وفي نفس الوقت يؤدي إلى ارتفاع دخول الأفراد نتيجة زيادة التوزيعات، وقد يؤدي هذا إلى زيادة الادخار.

كما أن الأموال المودعة بالبنوك إذا فرضت عليها ضرائب ينتج عنها واحد من الاثنين: زيادة الاستثمار المباشر أو الاكتناز.

¹ - عبد الكريم صادق بركان، خاص عبد المجيد دراز، مبادئ الاقتصاد العام، مؤسسة شباب الجامعة الإسكندرية،

1973، ص 173 - 187.

3/3- الأثر على إعادة توزيع الدخل

إن فرض الضرائب المباشرة التصاعدية مع توجيه الضريبة إلى الخدمات العامة فإن النتيجة النهائية هي إعادة توزيع الدخل بطريقة أقرب إلى العدالة (مع التحكم في ظاهرة التهرب)، وتكون نفس النتيجة في حالة فرض ضرائب غير مباشرة على السلع الضرورية، فهذا يؤدي إلى سوء توزيع الدخل والنتيجة زيادة الفوارق الاجتماعية.

4/3- أثر الضرائب على كسب العمل

لدارسة أثر الضرائب على طلب العمل نميز حالتين:
الأولى حالة فرض ضريبة على أصحاب الدخل المحدودة، فهذا قد يؤدي إلى زيادة الإقبال على العمل عن طريق الساعات الإضافية بهدف تعويض ما اقتطع منه كضريبة.

أما الثانية، حالة الدخل المرتفعة (المهن الحرة مثلاً)، إذا فرضت عليها ضريبة بنسبة مرتفعة قد تؤدي إلى الإقلال من العمل أو عدم الإقبال عليه إطلاقاً.
وما هو جدير بالذكر في الأخير أن أثر كل من الضرائب المباشرة وغير المباشرة ليس واحد، فكل ضريبة لها تأثيرها وفقاً لظروف فرضها.

المطلب الثاني: النفقات العامة

1- تعريف النفقة العامة:

النفقة العامة هي مبلغ من المال تستعمله الدولة أو إحدى هيئاتها الرسمية لتحقيق غرض عام.¹

كما تعرف النفقة على أنها: "مبلغ من النقد ينفقه شخص عام بقصد أداء خدمة ذات نفع عام"².

من خلال التعريفين السابقين يمكن استخلاص أركان النفقة العامة كما يلي:

¹ - مصطفى الفار، الإدارة المالية العامة، دار أسامة للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، 2008، ص50.
² - غازي عناية، المالية العامة والتشريع الضريبي، دار البيارق للنشر، عمان-الأردن، الطبعة الأولى، 1998، ص187.

1- النفقة العامة مبلغ نقدي: إن التطور الذي شهده النشاط الاقتصادي جعله ينتقل عبر الزمن من نظام المقايضة إلى النظام النقدي أين أصبحت النقود تلعب الدور الهام في المعاملات الاقتصادية، و لذلك أصبحت الدولة ملزمة بإخراج مبالغ نقدية بدل العينية تصرفها للمصالح العام، إضافة إلى تجنب مشاكل الإنفاق العيني، وتحقيقا لمبادئ العدالة والمساواة، فضلا عن صعوبة إجراء الرقابة الإدارية على الإنفاق العيني، وكذا صعوبة تحديده.

2- صدور النفقة عن جهة أو شخص عام: و معنى ذلك وجوب أن يكون ذلك المبلغ النقدي قد خرج من ذمة الدولة ممثلة بالشخص أو الهيئة العامة و يقصد بالشخص العام الهيئات الحكومية سواء كانت محلية أو مركزية. (مثل الولاية، الوزارة، البلدية...).

3- النفقة العامة تهدف إلى تحقيق المصلحة العامة: حيث يجمع معظم المؤلفين الماليين على أنه لكي يتحقق وجود النفقة العامة لا يكفي صدورها من جهة عامة، بل يجب أن يهدف الإنفاق إلى تحقيق منفعة عامة أي لقضاء مصلحة عامة، و ليس لإشباع حاجة خاصة، ولذلك تحرص دساتير الدول على وجوب مراقبة الإنفاق العام و ترشيده بما يحقق النفع العام.

2- تقسيمات النفقة العامة

يعتبر ازدياد وتنوع مقاصد الإنفاق العام أحد مظاهر تدخل الدولة في الحياة العامة للمواطنين، لذلك نجد أن كل دولة قد اتبعت نمطا معيناً من التقسيم لنفقاتها، وذلك تلاءماً مع حاجاتها وظروفها و درجة تطورها الاقتصادي و الاجتماعي. و يحصر الفكر المالي الحديث هذه التقسيمات على أساس أربعة معايير تتنوع النفقات العامة تبعاً لها و هي كالاتي¹:

1- المعيار الدوري:

ويعتمد هذا المعيار تقسيم النفقات إلى نوعين، نفقات عادية و نفقات غير عادية؛ أما النفقات العادية فتتسم بالدورية والتكرار*، وضمن مدة زمنية محددة غالباً ما تكون سنة

¹ - المرجع السابق مباشرة، ص190 ص195.

*- لا يعني التكرار هنا ثبات مقدار النفقة العامة كل سنة، فقد تتغير كمياتها، ومقاديرها بالزيادة أو النقصان.

و من أمثلتها: الرواتب و الأجور، وفوائد الدين العام، و نفقات الصيانة... الخ. و أما عن النفقات غير العادية فتتسم بعدم الدورية، و التكرار، و لا تظهر إلا في فترات متباعدة، و بصورة غير منتظمة بحيث تتجاوز أثارها حدود الفترة المالية العادية، و هذا النوع من النفقات يكون عادة مخصص لتكوين رأس المال الثابت كالنفقات الاستثمارية الضخمة، إضافة إلى نفقات الظروف الطارئة، و غير العادية من الكوارث الطبيعية و كذا الحروب و غيرها من الأمور غير المتوقع حدوثها، و التي لم يرصد لها من قبل أية نفقة.

- من خلال هذا المعيار يظهر ما يلي :

* وجوب تمويل النفقات العادية من موارد عادية، وأن لا يعتمد على مورد غير عادي (استثنائي) لتمويل نفقة عادية متكررة سنويا.

* ضرورة تكوين ميزانية غير عادية للنفقات غير العادية، إلى جانب الميزانية العادية. و نظرا لأن هذا المعيار يعتمد على الزمن كمقياس للتقسيم، فإنه و مع تطور الدول و المجتمعات أصبحت الأمور أكثر ديناميكية، و أصبح هذا المعيار يجافي المنطق لأن أغلب الدول أصبحت تتخلى عن مبدأ السنوية في تحضير الموازنة العامة، فضلا على أنه لا يجوز تخصيص ميزانية غير عادية بجانب الميزانية العادية، لأن الدول الآن أصبحت ترصد نفقات الظروف الطارئة في الميزانيات العادية.

2- المعيار الإداري:

تبعا لهذا المعيار يتم تقسيم النفقات تبعا للوحدات، و الأجهزة الإدارية الحكومية الرئيسية و التي تبشر الإنفاق الحكومي فنجد فيه: النفقات المركزية، و النفقات اللامركزية. النفقات المركزية: و تتمثل في نفقات الأمن الداخلي، العدالة، الصحة، و التربية و التعليم، و التمثيل الدبلوماسي. وبصفة عامة هي النفقات التي تقوم السلطات المركزية بإنفاقها لصالح الوطن بأكمله.

النفقات اللامركزية: هي التي تقوم بإنفاقها السلطات الحكومية اللامركزية كالولاية، و البلدية، و المجالس المنتخبة، و هي تخص النطاق المحلي فقط.

هذا المعيار هو الآخر بالرغم من أنه أكثر قبولا من معيار الدورية، إلا أنه يعتبر غير كاف. كما أنه يثير بعض الصعوبات نظرا لتعدد الأجهزة الإدارية و تشابكها مع بعضها

البعض، إلا أن ما يحسب له أنه يتيح للسلطتين التنفيذية و التشريعية فرصة الرقابة الإدارية، و القانونية على النفقات المركزية واللامركزية، مما يساعد على توجيهها نحو القنوات السليمة.

3- المعيار الوظيفي:

حسب هذا المعيار يتم تصنيف النفقات العامة تبعا للوظائف و الخدمات التي تضطلع بها الدولة، و لهذا يتم تصنيف هذه النفقات في مجموعات متجانسة تخصص كل مجموعة لوظيفة معينة. و قد اقترح خبراء الأمم المتحدة تقسيم النفقات العامة وظيفيا إلى خمس مجموعات رئيسية هي :

- المجموعة الأولى: نفقات الخدمات العامة: و هي الخدمات التي تعبر عن سيادة الدولة مثل *نفقات الإدارة العامة: نفقات الأجهزة الحكومية، الإدارات المالية، الشؤون الاقتصادية والشؤون الخارجية كرواتب الموظفين.

*نفقات الدفاع.

*نفقات العدالة، القضاء، الشرطة.

- المجموعة الثانية: الخدمات الجماعية: و هي النفقات المخصصة للخدمات الضرورية لحياة المجتمعات المتحضرة مثل :

*نفقات المواصلات، و الاتصالات كالطرق و الشوارع ...و الهاتف و الفاكس...

*نفقات المياه والمجاري، والصرف الصحي، والنظافة...

*نفقات البحوث العلمية و الاستكشافية، و التقنية والتكنولوجية، وغيرها من خدمات البنى التحتية.

- المجموعة الثالثة: نفقات الخدمات الاجتماعية: مثل

*نفقات التربية والتعليم والثقافة، و التدريب والتأهيل.

*نفقات الصحة والرياضة ومراكز الشباب.

* نفقات الرفاهية الاجتماعية، و الجمعيات الخيرية.

- المجموعة الرابعة: نفقات الخدمات الاقتصادية: مثل

* نفقات المشروعات الزراعية .

* نفقات المشروعات الصناعية.

- *نفقات التجارة.
- *نفقات الثروة المعدنية والنقود.
- *نفقات الاستخدامات التكنولوجية.
- المجموعة الخامسة: نفقات الخدمات غير القابلة للتصنيف، أو التخصيص مثل:
 - *نفقات فوائد الدين العام.
 - *الإعانات الحكومية.
 - *التحويلات المالية التي تتم لصالح الهيئات العامة المحلية.
 - *المساعدات الخارجية للخارج.

بالنظر إلى تقسيمات النفقات العامة حسب هذا المعيار، يلاحظ أن أنواع النفقات لكل مجتمع أو دولة معينة في تطور مستمر، و هذا ما سيؤدي إلى تقسيم أكثر فأكثر عمق. و لكن أهم ما يعيب هذا المعيار في التقسيم أنه كثيرا ما يصاحب تطبيقه التعسف، و التحكم في توزيع النفقات لأنها تتصل بأكثر من وظيفة في آن واحد.

4- المعيار الاقتصادي:

تبعاً للجنة خبراء الأمم المتحدة فإن تقسيم النفقات حسب هذا المعيار يكون كما يلي:

- **النفقات الجارية:** و هي التي تتكرر بصفة دورية متكررة، و استمرارها من استمرار تسير المرفق العام مثل:

- *رواتب ومعاشات الموظفين، و مشتريات السلع، و مصاريف الصيانة.
- *نفقات سداد فوائد الديون على اختلاف أنواعها.
- *الإعانات النقدية والعينية.

و غالبا ما يتم تغطية هذا النوع من النفقات بالإيرادات المالية الحكومية الجارية كالضرائب و الرسوم.

- **النفقات الرأسمالية:** و هي التي تهدف إلى تنمية الثروة الوطنية مثل:
 - *نفقات الاستثمارات.
 - *نفقات الإنشاء و التعمير.

*التحويلات الرأسمالية الداخلية والخارجية

*القروض المباشرة سواء للهيئات المحلية أو الأجنبية.

و غالبا ما يتم تغطية هذه النفقات من الإيرادات المالية الحكومية غير العادية كالقروض.

- **النفقات الحقيقية:** و يقصد بها تلك النفقات التي تنفذها الدولة مقابل الحصول على السلع والخدمات أو رؤوس أموال إنتاجية، ومن أمثلتها المرتبات و أثمان التوريدات و المهمات اللازمة لتسيير المرافق، وكذلك النفقات الاستثمارية. ومقابل هذه النفقات تحصل الدولة على عمل أو خدمة أو سلعة. وتنقسم النفقات الحقيقية بدورها إلى¹ :
نفقات استثمارية: وتتمثل في الطلب على السلع الإنتاجية في صورة زيادة في وسائل الإنتاج الثابتة.

و **نفقات جارية:** و يقصد بها ضمان سير إدارة معينة، أو أداء خدمة، أو تشغيل وحدة إنتاجية.

- **النفقات التحويلية:** وهي تلك النفقات التي لا يترتب عليه حصول الدولة على سلع و خدمات و رؤوس أموال، وإنما تقوم الدولة بتحويل جزء من الدخل الوطني من الفئات الاجتماعية التي تمتلك دخولا كبيرة إلى فئات أخرى محدودة الدخل. ومن أمثلتها الإعانات والمنح الاقتصادية والاجتماعية التي تقدمها الدولة للأفراد و المؤسسات. والهدف منها هو إعادة توزيع الدخل، و لو بصورة جزئية في الدخل الوطني.

3- الآثار الاقتصادية للنفقات العامة

1/3- النمو الاقتصادي: حيث يبرر هذا الأثر من خلال فكرة المضاعف، والتي تقضي بأن أي زيادة في الإنفاق الاستثماري تؤدي إلى زيادة في الدخل الوطني بمقدار أكبر من الزيادة في الإنفاق حيث :

$$\text{المضاعف} = 1/1 - \text{الميل الحدي للاستهلاك}$$

غير أن اثر هذا المضاعف يتوقف على مدى مرونة و توسع الجهاز الإنتاجي، و لذا تجد أكثر الحكومات تتبع سياسة إنفاق توسعية، الهدف منها هو استعمال زيادة الإنفاق لتحقيق النمو الاقتصادي.

¹ - طاهر الجنابي، علم المالية العامة والتشريع المالي، دار الكتب للطباعة والنشر، بغداد، ص 27-28.

2/3- تحقيق مستوى معين من الأسعار: حيث يستخدم الإنفاق العام كأداة للتأثير على الأسعار تخفيضاً، أو رفعاً، أو تثبيتاً. فمثلاً دعم الدولة لبعض الخدمات والمنتجات يؤدي إلى خفض أسعارها في السوق، وسياسة الدعم هذه عن طريق المعونات تكبح التضخم وتمنع ارتفاع الأسعار، لأنها تنعكس في النهاية على الدخل الحقيقي، على عكس النفقات العامة التي يمكن أن تؤدي إلى ارتفاع الأسعار، وذلك لأن التمويل عن طريق القروض و الإصدار النقدي إنما يرفع من حجم الكتلة النقدية المتداولة، مما يؤدي إلى زيادة الطلب عن العرض و بالتالي ترتفع الأسعار.

3/3- توزيع الدخل : تسعى الدولة عن طريق سياسة الإنفاق العام إلى إعادة توزيع الدخل بين أفراد المجتمع، فمثلاً ذوي الدخل المنخفضة تقوم الدولة برفع مداخيلهم حتى ولو كان ذلك بطريقة غير مباشرة، كأن يحصلوا على الخدمات الاجتماعية مجاناً، أو عن طريق منحهم إعانات نقدية. أما أصحاب الدخل المرتفعة فتعمل الدولة على تخفيض دخولهم عن طريق الضرائب المباشرة التصاعدية، ومنها تكون الدولة قد حصلت على إيرادات من ذوي الدخل المرتفعة و أنفقتهم على ذوي الدخل المنخفضة.

4- أسباب تزايد النفقات العامة :

إن ازدياد حجم النفقات العامة للدولة لا ينتج عنه دائماً كما هو شائع زيادة في كمية و نوعية الخدمات المقدمة للأفراد وبالتالي ازدياد في مستوى الرفاهية ، وإنما قد تكون هذه الزيادة رقمية أو لأسباب أخرى لا تؤثر على نتائج تلك الزيادة. ومن أمثلة ذلك : زيادة عدد السكان الذي يستدعي زيادة في النفقات بنفس النسبة ، أو زيادة الرقعة الجغرافية (كضم إقليم معين ...)، أو انخفاض قيمة النقود ... الخ. و لهذا الغرض هناك نوعين من أسباب تزايد هذه النفقات هما¹:

1- الأسباب الظاهرية.

2- الأسباب الحقيقية.

¹ - المرجع السابق، ص 155

أما الأسباب الظاهرية فتتمثل في:

- **انخفاض قيمة النقود:** إن انخفاض قيمة النقود يمكن شرحه بما يعرف بالتضخم والذي يعني " الارتفاع المتزايد والمستمر للسلع خلال فترة من الزمن، هذا الارتفاع (التضخم) يترتب عليه زيادة في عدد الوحدات النقدية للحصول على كمية معينة من السلع و الخدمات، كما يمكن الحصول عليها بكمية من النقود أقل لو لم يحدث تضخم، و من هنا تنشأ تلك العلاقة الطردية بين الأسعار والنفقات العامة، لذلك فإن انخفاض كمية النقود يؤدي إلى زيادة ظاهرية في النفقات العامة.
- **تغير أساليب إعداد الموازنة:** في السابق كانت الموازنات تعد على أساس قاعدة الصوفي أي تخصيص الإيرادات العامة بما يسمح للهيئات العمومية بإجراء مقاصة بين إيراداتها ونفقاتها¹، حيث لا يظهر إلا فائض الإيرادات عن النفقات. أما في الوقت الحالي و بانتقال الدول إلى نظام الموازنة الإجمالية واعتماد مبدأ الشمول فكل النفقات العامة للدولة تظهر في الموازنة العامة، كما أن اللجوء إلى تعدد الموازنات (الملحقة، الخاصة...) يؤدي إلى حدوث تداخل بينها، وبالتالي يظهر ما يسمى بظاهرة التكرار في حساب النفقات العامة بالميزانية .
- **زيادة السكان:** حيث أن زيادة عدد السكان تؤدي بشكل منطقي إلى زيادة النفقات العامة حيث أن نصيب الفرد لا يترتب عليه أي زيادة.
- في حين تفسر الأسباب الحقيقية بمجموعة من العناصر:
- **الأسباب الاقتصادية :** ومردّها يعود إلى تدخل الدولة في الحياة الاقتصادية ومشاركتها فيها و المتمثلة في مسؤولية تحقيق التوازن الاقتصادي، فزيادة الدخل الوطني يمكن الدولة من زيادة إنفاقها دون أي أن يترتب عن ذلك بالضرورة زيادة الأعباء المترتبة على الأفراد. إضافة إلى أن التنافس الاقتصادي بين الدول أيا كانت أسبابه يؤدي إلى زيادة النفقات العامة إما في صورة إعانات اقتصادية للمؤسسة الوطنية لتشجيعها على التصدير، أو لتشجيعها على الإنتاج للصادرات في وجه المنافسة الأجنبية . كما أنه وبصفة خاصة في الوقت الراهن فإنه على الدول المتخلفة اقتصاديا مسؤولية كبيرة في محاربة التخلف، و إحداث التنمية الاقتصادية

¹ - قدي عبد المجيد، المدخل إلى السياسات الاقتصادية الكلية، مرجع سابق، ص186.

والاجتماعية، الأمر الذي أدى إلى اتساع نطاق نشاط الدولة الذي يترتب عليه بدوره زيادة في النفقات العامة.

- **الأسباب الاجتماعية:** لقد ساعد نمو الوعي الاجتماعي في الدولة المعاصرة، و انتشار الأفكار الاشتراكية و قوة الطبقة العاملة إلى إحداث مسؤولية جديدة للدولة ألا وهي تحقيق التوازن الاجتماعي من خلال تحسين توزيع الدخل، و إقامة العدالة الاجتماعية، و توفير الخدمات لجميع الفئات الاجتماعية في الميادين المختلفة، من صحة و تعليم و ثقافة و إسكان... الخ. ومما لا شك فيه أن تحمل هذه المسؤولية يستدعي إنفاق أموال طائلة لتنفيذ تلك البرامج الاجتماعية.

- **الأسباب سياسية:** إن انتشار الديمقراطية والأفكار الاشتراكية في المجتمعات المعاصرة قد أدى إلى تعمق مسؤولية الدولة تجاه أفرادها و خروجها من عزلتها إلى الانفتاح على العالم الخارجي، من خلال التعاون المتبادل و المصالح المشتركة، هذا الأمر الذي يعد انعكاساً لما طرأ على المفهوم السياسي المعاصر للدولة من تغييرات أثرت في نطاق و طبيعة العلاقات الداخلية و الخارجية، و لعل أهم الأسباب السياسية التي أدت إلى زيادة النفقات العامة ما يلي :

○ انتشار الديمقراطية من خلال الأنظمة البرلمانية أين يتولى ممثلي الشعب الدفاع عن حقوق ومصالح المواطنين، من خلال المطالبة بتحسين مستوى معيشتهم، و تلبية حاجياتهم، وإضافة إلى هذا فإن انتشار المجالس النيابية على المستوى المحلي يساهم بدوره في زيادة النفقات العامة.

○ تعدد الأحزاب السياسية و قيام كل حزب خلال فترة حكمه بزيادة الإنفاق العام بغية كسب أصوات الجماهير و تأييدهم، و كذا تنفيذ برنامجه الانتخابي لبقائه على هرم السلطة.

○ العلاقات الدولية: حيث أن انفتاح الدولة على العالم الخارجي يتطلب عدة إجراءات من بينها التمثيل الخارجي و المشاركة في الكثير من المنظمات و الهيئات الدولية، فتجد السفارات، التمثيل السكاني، و العسكري. كل هذا ساهم في الزيادة في النفقات العامة.

○ المنح و المساعدات والقروض: حيث أن الواجب الذي يفرضه التعاون و التضامن الدولي يساهم كثيراً في زيادة النفقات العامة، حيث تلجأ كثير من الدول إلى تقديم إعانات سواء نقدية أو عينية للدول الصديقة لها، و ذلك بغرض مساعدتها على تحقيق التنمية الاقتصادية، أو معالجة أزمة ما... الخ.

- الأسباب الإدارية: إن المهام والمسؤوليات التي تضطلع بها الدولة في الوقت الحالي تستلزم وجود موظفي الحكومة للقيام بالأعمال الإدارية، كما تتطلب توفير المواد واللوازم للقيام بتلك الأعمال، و كلما اتسعت أعمال الدولة فإن إنفاقها العام سوف يزداد. كما أنه وفي الدول النامية بالخصوص يزداد هذا النوع من النفقات و ذلك لانتشار الاختلاسات و الرشاوى و الفساد الإداري.

- الأسباب العسكرية: تعد النفقات الحربية (نفقات الدفاع) من أهم فقرات النفقات الحكومية، و يرجع ذلك إلى أن الدولة وحدها هي الموكلة بمهمة الدفاع سواء الداخلي أو الخارجي، و تتضمن النفقات العسكرية مرتبات وأجور الموظفين العاملين بذلك السلك، و كذا قيمة الآلات والمعدات الحربية و نفقات الصيانة... الخ، سواء كان ذلك في أوقات الحرب أو السلم، ولعله مهما بلغ حجم تلك النفقات إلا أن الأمان والطمأنينة الذي تخلفه و يحسه المواطنين يجعل من هذه النفقات مبررة.

المطلب الثالث: الموازنة العامة

1-نشأة الموازنة العامة:

لقد مرت الموازنة العامة المعروفة في الوقت الحالي بعدة تطورات، حيث كانت الأمم و الحضارات القديمة و في العصور الوسطى وكما سبق وأن ذكرنا في بداية الفصل تقوم بجباية الأموال وتنفقها دون أن يكون هناك قواعد وأسس محددة كما هو الآن، و قد بدأت عملية ضبط الأجزاء المكونة للموازنة العامة و هي الإيرادات العامة والنفقات العامة في بريطانيا عام 1733؛ إذ بدأ البرلمان البريطاني يراقب السلطة التنفيذية في جباية الضرائب، ويطلب منها أن تحصل على اعتماد مسبق للإيرادات دون أن يتدخل في عملية الإنفاق العام .

و بقي الوضع على هذه الحالة فترة طويلة من الزمن امتدت إلى مائة سنة، ثم طلب البرلمان بعد ذلك من السلطة التنفيذية أن تحصل منه على اعتماد للنفقات العامة، وأصبح يقوم بعملية المراقبة والمحاسبة على المال العام، و امتد العمل بهذا المبدأ فترة طويلة من الزمن، إلى أن أصبح البرلمان يعتمد الإيرادات العامة والنفقات العامة مجتمعة بشكل دوري. هذا الأمر الذي أدى إلى ظهور الشكل العلمي والأكاديمي و العملي للموازنة العامة المعروفة حالياً. ثم بعد بريطانيا اتبعت فرنسا مبدأ الموازنة العامة السنوية ستة 1820، ثم روسيا القيصرية عام 1836، ثم مصر سنة 1880، أما أمريكا فقد طبقت هذا المبدأ حتى عام 1921، ليصبح بعد ذلك استخدامها في باقي أنحاء العالم¹.

1/1- ماهية الموازنة العامة:

تعرف الموازنة العامة بأنها " تقدير مفصل و معتمد للنفقات العامة والإيرادات العامة عن فترة مالية مستقبلية غالباً ما تكون سنة"². كما تعرف على أنها " عملية توقع و إجازة لنفقات و إيرادات الدولة العامة عن فترة زمنية مقبلة، غالباً ما تكون سنة، تعبر عن أهدافها الاقتصادية والمالية"³. من التعريف يتضح أن الموازنة العامة تركز على عنصرين أساسيين هما: التقدير والاعتماد.

فأما التقدير فيخص الإيرادات العامة التي ينتظر الحصول عليها من طرف السلطة التنفيذية، و كذا النفقات العامة التي ينتظر أن تقوم بها الدولة لإشباع الحاجات العامة. و أما عن الاعتماد(الإجازة) فتعني التصديق من طرف السلطة التشريعية على برنامج الموازنة المقترح سلفاً من طرف الهيئة التنفيذية. و هذا التصديق هو الذي يجعل مشروع الموازنة يتحول إلى قانون يجيز للحكومة إنفاق المصروفات و تحصيل الإيرادات. كما تجدر الإشارة إلى أن الإجازة بالنسبة للنفقات العامة تعطي الحكومة الحق في صرف ذات المبلغ المبين في المشروع أو أقل منه أو عدم القيام به، في حين

¹ - طارق الحاج، المالية العامة، دار الصفاء للنشر والتوزيع، عمان الأردن، الطبعة الأولى 2009، ص 149.

² - محمد حلمي الطوابي، مرجع سابق، ص 18.

³ - عادل أحمد حشيش، مرجع سابق، ص 269.

أن الإجازة بالنسبة للإيرادات لا يتضمن أي خيار للحكومة في تحصيلها أو عدمه. لأنها واجبة التحصيل طبقا لنصوص القوانين الخاصة بكل دولة.

ومن هنا يمكن القول أن الموازنة العامة ما هي إلا مشروع حتى يتم اعتمادها من طرف السلطة التشريعية لتصبح عبارة عن ميزانية.

2- الفرق بين الموازنة العامة وبعض المفاهيم :

الموازنة العامة وميزانيات المشروعات: تتشابه الموازنة العامة و ميزانية المشروعات في أن كل منهما يعتبر تقديرا (توقعا) للمبالغ التي ينتظر إنفاقها و أوجه هذا الإنفاق، وللمبالغ التي يتوقع تحصيلها خلال فترة زمنية معينة غالبا ما تكون سنة. إلا أن أوجه الاختلاف بينهما هو أن الأولى (الموازنة العامة) تحتاج إلى الإجازة بعد التقدير، وذلك لانفصال سلطات الدولة. في حين أن الثانية (ميزانية المشروعات) لا تحتاج إلى أي إجازة و إنما تقف عند حد التقدير.

1/2 الموازنة العامة و الميزانية الوطنية و الحسابات الوطنية:

يقصد بالميزانية الوطنية " التقديرات الكمية المتوقعة للنشاط الاقتصادي الكلي لبلد من البلدان بقطاعيه الخاص والعام، في علاقاته الداخلية والخارجية خلال مدة مقبلة هي سنة في الغالب" ومنه نجد أن الاختلاف بين الموازنة العامة و الميزانيات الوطنية يكمن في أن هذه الأخيرة تعنى بتقدير النفقات و الإيرادات للأمة كلها- حكومة وأفراد- خلال مدة زمنية مستقبلية. في حين أن الموازنة العامة هي تقدير للإنفاق و الإيراد المتوقع خلال فترة مقبلة. و مما سبق يتضح لنا بأنه لا بد من أن تؤخذ البيانات الموضحة في الميزانية الوطنية بعين الاعتبار لإعداد الموازنة العامة، وحتى تكون لدى الحكومة فكرة صائبة عن الحياة الاقتصادية، ومن ثم قراراتها في شأن الإنفاق و تحصيل الإيرادات. أما الحسابات الوطنية: فهو مصطلح يقصد به " الدراسة الكمية للنشاط الاقتصادي الكلي للمجتمع خلال فترة زمنية انقضت ex post سنة في العادة، وذلك من خلال العمليات التي تمت فعلا والخاصة بحجم الدخل الوطني في هذه الفترة و تكوينه وتداوله وتوزيعه".

2/2 الموازنة العامة و الحساب الختامي:

يقصد بالحساب الختامي ذلك البيان الذي يظهر الإيرادات و النفقات الفعلية للدولة. أي التي تحققت فعلا خلال مدة زمنية ماضية. ومنه فإن الحساب الختامي يقدر لنا مدى تحقيق صحة التقديرات المبينة في الموازنة العامة من نفقات عامة وإيرادات عامة، كما أن من وجه الاختلاف بين الموازنة العامة و الحساب الختامي يكمن في أن الأول هو تقدير لفترة آتية في حين أن الحساب الختامي هو تقدير لما حدث في فترة زمنية انقضت.

3- قواعد الموازنة العامة:

1/3- قاعدة وحدة الموازنة: يقصد بقاعدة وحدة الموازنة بأن تدرج جميع الإيرادات العامة للدولة و نفقاتها العامة في وثيقة واحدة. و تستند هذه القاعدة التقليدية¹ إلى هدفان أساسيان هما:

- **هدف سياسي:** من خلال تسهيل عملية الرقابة على الميزانية من طرف السلطة التشريعية ، وهذا لا يمكن حدوثه إذا كانت الميزانية مجزأة لعدد كبير من الميزانيات، وقد يحدث في ذلك التقسيم أن لا يدرج أحد بنود الإنفاق أو الإيرادات مما يؤدي إلى خطأ في اتخاذ القرارات الصائبة.

- **هدف مالي:** من خلال مساعدة الدولة على بيان واضح لمركزها لمالي، وذلك من خلال المقارنة بين الإيرادات و النفقات و بالتالي تحديد العجز أو الفائض في ميزانية الدولة و طرق علاجهما.

2/3- قاعدة سنوية الموازنة: نعني بسنوية الموازنة أن يتم التحضير و الإعداد والتصديق على نفقات الدولة وإيراداتها بصفة دورية والمقدرة بسنة واحدة. و لعل من مبررات اتخاذ السنة الواحدة كفترة دورية أنه لو كانت الفترة أقل من سنة واحدة فإن هذا سوف لا يعطي الوقت الكافي للسلطة التنفيذية لانجاز الإنفاق العام أو جباية الإيراد العام، أما إذا ما كانت الفترة أكثر من سنة فإن هذا من شأنه أن يضعف عملية الرقابة

¹ - حيث وفي الوقت الحالي أصبح مبدأ وحدة الموازنة مبدءا تقليديا، حيث أنه ونتيجة لتطور الدولة المعاصرة ظهرت بعض الاستثناءات على هذا المبدأ حيث نجد من بين ذلك: الميزانية غير العادية، الميزانيات المستقلة، الميزانيات الملحقه.

على السلطة التنفيذية، كما يصعب عملية تقدير الإيرادات والنفقات بسبب التغيرات البيئية¹ غير المتوقعة .

3/3- قاعدة عمومية (شمولية) الموازنة: و يقصد بقاعدة العمومية إدراج جميع الإيرادات العامة و النفقات العامة مهما قل شأنها بالاسم والمبلغ، دون إجراء مقاصة بينهما، كما لا يجوز تخصيص إيراد معين لنفقة معينة. و تحقق هذه القاعدة ميزتين أساسيتين²:

- من جهة تحد هذه القاعدة من الإسراف في الإنفاق العام، لأن إدراج جميع النفقات العامة و الإيرادات العامة مهما كانت صغيرة في الميزانية يمثل نوعا من الرقابة الداخلية الفعالة عند التنفيذ، كما أنه يسهل مهمة الرقابة اللاحقة.
- ومن جهة أخرى تضمن هذه القاعدة تأكيد حق السلطة التشريعية في مراقبة كل النفقات مهما كان حجمها، و الإطلاع على كل الإيرادات المحصلة دون الخوف من إخفاء بعضها بحجة تغطية بعض النفقات.

3/4- قاعدة عدم التخصيص: و يعني وجوب عدم تخصيص إيراد معين لسد نفقة معينة، فمثلا لا يجوز تخصيص حصيلة الضرائب الجمركية على السيارات لإنشاء الطرق أو صيانتها. ولعل الحكمة من وضع هذه القاعدة هو تفادي الإسراف في حالة زيادة الإيرادات العامة على ما يجب سده من إنفاق، أو حالة العكس في حالة انخفاض حصيلة الإيرادات العامة قد يؤدي إلى عدم تقديم الخدمات العامة. كما تساعد هذه القاعدة على عدالة الإنفاق العام، فلا تحصل جهة إنفاق على تخصيص أكبر من غيرها مما يساعد على تحقيق أهداف الدولة حسب الأولويات.

3/5- قاعدة توازن الموازنة: تعتبر قاعدة توازن الموازنة ذات أهمية كبيرة، باعتباره مؤشر على حسن استخدام المال العام و كضمان لاستمرار الثقة في مالية الحكومة و المحافظة على الاستقرار المالي و الاقتصادي و السياسي للدولة. و يعني توازن الموازنة أن تتساوى جملة الإيرادات العامة و النفقات العامة، ولقد اعتبر هذا الشرط في

¹ - نوزاد عبد الرحمن الهيتي، منجد عبد اللطيف الخشالي، اقتصاديات المالية العامة، دار المناهج للنشر والتوزيع، الأردن، الطبعة الأولى، 2006، ص149.

² - منصور ميلاد يونس، مبادئ المالية العامة، مرجع سابق، ص196.

الفكر المالي التقليدي ضروريا حيث وإن حدث فائض في الموازنة العامة مثلا، فهذا يعني حسب الفكر التقليدي أن القائمين على الموازنة لم يؤديوا دورهم على أكمل وجه، وأنهم أخطئوا في تقدير الإيرادات العامة والنفقات العامة بشكل دقيق. كما أنه وفي حالة حدوث عجز في الموازنة العامة (النفقات العامة أكبر من الإيرادات العامة)، فهذا يعني وجود اختلاسات و تسبب في عملية الإنفاق العام، إضافة إلى خطأ في التقدير. و لكن في العصر الحديث ومع ظهور الحروب وتوالي الأزمات المالية جاء العلم المالي الحديث بمفهوم جديد لهذا المبدأ، حيث أصبح هدف الموازنة ليس فقط توازن الإيرادات العامة مع النفقات العامة بل يمكن استخدامها لتحقيق أهداف اقتصادية واجتماعية ومالية. حيث يحدث وأن تحقق أحد الدول عجز مؤقت في موازنتها لأسباب اقتصادية معينة، كمعالجة أزمة الكساد مثلا و ذلك عن طريق تخفيض الضرائب مما يقلل من الإيرادات و قد يحدث عجز، أو عن طريق زيادة حجم الإنفاق العام¹.

4- هيكل الموازنة العامة


يختلف هيكل الموازنة من دولة لأخرى و من مرحلة تاريخية لأخرى، ويمكن القول إن تبويب و تقسيم الموازنة العامة يتوقف على معايير عديدة لعل من أهمها:

- قد يكون هناك تقسيم حسب الأساس الإداري، وبالتالي يتم ترتيب بنود الموازنة حسب الوزارات و المصالح والمؤسسات، وهذا التقسيم يستمد أهميته من تنفيذ الموازنة وما يرتبط به من مراقبة إدارية داخل الحكومة.
- وقد يكون التقسيم حسب الوظيفة، و ينطبق على النفقات أكثر، فتقسم الوظائف المختلفة التي يخدمها مثل التعليم و الصحة والأنشطة الأخرى، ويعتبر هذا التقسيم ذا أهمية كبيرة لتحقيق التوازن بين البنود المختلفة في الموازنة من زاوية تحقيق أقصى استفادة ممكنة من الموارد المتاحة.
- ومن زاوية تقييم آثار الموازنة العامة على الاقتصاد الوطني، يجب أن يكون هناك تقسيم حسب النوع أي يقسم الإنفاق مثلا إلى مجموعات مثل تحويلات المستهلكين، شراء و خدمات لأغراض استهلاكية، شراء سلع و خدمات لأغراض استثمارية، و يمكن أن يساعد ذلك على التعرف على الآثار الاقتصادية الكلية لموازنة معينة.

¹ - المرجع السابق مباشرة، ص 115.

ويمكن بلورة العلاقة بين أجزاء هيكل الموازنة العامة للدولة على النحو الذي يظهره الشكل التالي:

شكل (1-2): هيكل الموازنة العامة للدولة



المصدر: عبد المطلب عبد الحميد، السياسات الاقتصادية على مستوى الاقتصاد القومي، مجموعة النيل العربية للنشر، مصر، الطبعة الأولى، 2003، ص54.

5-مراحل دورة الموازنة العامة

و يقصد بدورة الموازنة العامة مجموع المراحل التي تمر بها الموازنة من إعداد وتنفيذ و مراقبة وإعادة إعدادها مرة ثانية لفترة مستقبلية. وتتمثل هذه المراحل في:

1/5- مرحلة التقدير: و يقصد بهذه المرحلة تحضير الميزانية عن طريق تقدير النفقات و كذا الإيرادات، ولأن هذه المرحلة تعتمد على مبدأ التقدير فإنه قد تحدث زيادة أو نقصان في فقرة من الفقرات لذلك وجب التزام مبدأ الدقة إلى أقصى حد حتى لا تفاجأ الدولة أثناء التنفيذ بغير ما توقعت. و لذلك فالاتجاه السائد في مختلف الأنظمة أن إعداد الموازنة و التحضير الأولي لها يتم بمعرفة السلطة التنفيذية (الإدارة العامة)، نظرا لما تتمتع به هذه الأخيرة من إمكانيات ووسائل تسمح بذلك¹.

2/5- مرحلة الاعتماد: لقد اعتمد مبدأ الاعتماد في بداية القرن التاسع عشر عندما تسلم البرلمان الانجليزي الصلاحيات المالية المتعلقة بالضرائب و كيفية إنفاقها، ثم انتقل بعد ذلك إلى سائر دول العام في مقدمتها فرنسا². و المقصود بالاعتماد هو المصادقة على برنامج السلطة التنفيذية بعد عرضها على السلطة التشريعية لمناقشتها و فحص أوجه الإنفاق وأوجه الإيرادات. وبالتالي إعطاء الشرعية للموازنة العامة.

3/5 - مرحلة التنفيذ: تتحمل السلطة التنفيذية في الدولة مسؤولية تنفيذ الموازنة من خلال الوزارات و الهيئات و المؤسسات العامة. ويقصد بتنفيذ الموازنة العامة تحصيل الإيرادات العامة و صرف النفقات العامة كم حدد في قانون الموازنة. و يمكن شرح عملية تنفيذ الموازنة العامة على النحو التالي³:

* صرف بنود النفقات العامة: حيث يتم تحديد صرف المال العام بمقدار اعتمادات الصرف لكل بند من بنود النفقات العامة، و تستند في ذلك السلطة التنفيذية إلى اعتماد مبدأ " تخصيص الاعتماد "، حيث لا يمكن صرف مبلغ معين من غرض خصص له إلى غرض آخر لم يخصص له. و إن استلزم الأمر وجب حصول السلطة التنفيذية على موافقة السلطة التشريعية. كما تجدر الإشارة إلى أن صرف النفقات العامة ليس بالأمر السهل حيث تمر بمراحل متتالية :

○ عقد النفقة: و معنى ذلك أن تتخذ السلطة التنفيذية قرار ينتج عنه دين في

ذمة الدولة يجب عليها سداؤه.

¹ - خبايا عبد الله، أساسيات في اقتصاد المالية العامة، مرجع سابق، ص 264 .

² - نوزاد عبد الرحمن الهيتي و منجد عبد اللطيف الخشالي،، اقتصاديات المالية العامة، مرجع سابق، ص 147.

³ - طارق الحاج ، المالية العامة، مرجع سابق، ص 178.

- تحديد النفقة أو تصفية النفقة: حيث يصدر من السلطة التنفيذية ما يسمى "بمذكرة التصفية"، حيث تحوي هذه المذكرة معلومات حول قرار السلطة التنفيذية بتقدير مبلغ الدين، ووقت استحقاقه، وأنه لم يسدد بعد، وتقديم ما يثبت ذلك بالوثائق الرسمية و بعدها يتم خصم مبلغ الدين من الاعتماد المخصص للنفقة.
- أمر الصرف: و هو الأمر الموجه إلى أمين الصندوق بالهيئات الحكومية بصرف مبلغ معين لشخص طبيعي أو اعتباري، على أن يصدر ذلك الأمر من جهة رسمية أو مفوضة.
- صرف النفقة: و هو دفع المبلغ الصادر عن الأمر بالصرف من صندوق الجهة المعنية، إما في شكل نقدي أو في شكل شيك. و يتولى التوقيع على الصرف إلى جانب الوزير المدير المسؤول و موظف وزارة المالية.
- تحصيل الإيرادات العامة: تتم عملية تحصيل الإيرادات العامة للدولة من خلال الجهات الحكومية المختلفة، من وزارات، و هيئات...، كل حسب اختصاصه و ذلك في إطار ما نصت عليه القوانين والأنظمة الصادرة بهذا الخصوص، و تعتمد عملية جباية الإيرادات على قاعدة "عدم تخصيص الإيرادات العامة"، أي أن تصب جميع الإيرادات في مجموعة واحدة دون أن نميز إيراد معين لسد نفقة معينة. و يتم توريد الأموال العامة إلى خزانة الدولة، و التي هي عبارة عن عمليات و قيود محاسبة بحتة. كما أنه ليس شرطاً أن تتساوى الإيرادات العامة و النفقات العامة.
- أثناء تنفيذ الموازنة العامة قد يحصل طارئ يتطلب نوعاً جديداً من الإنفاق، لذلك تلجأ السلطة التشريعية للموافقة على فتح "اعتمادات إضافية" تتمثل :
 - الاعتمادات التكميلية: و هي التي تقر لتكملة اعتمادات واردة في الموازنة العامة و ثبت عند التنفيذ عدم كفايتها.
 - الاعتمادات غير العادية: و هي التي تكون لمواجهة نفقات جديدة لم ترد في الموازنة العامة أصلاً .
- 4/5- مرحلة الرقابة: بعد إتمام المراحل الثلاثة السابقة (إعداد، اعتماد، و تنفيذ الموازنة) تأتي مرحلة أخرى ضرورية، و لا بد من المرور بها وهي مرحلة الرقابة، و ذلك للتأكد من حسن إدارة الأموال العامة ومن مدى تطابق تقديرات الموازنة مع

الموازنة الفعلية. و تتعدد أوجه الرقابة فنجد من حيث التوقيت: رقابة سابقة و رقابة لاحقة. ومن حيث المصدر: رقابة إدارية (ذاتية) و رقابة برلمانية (تشريعية) و رقابة مستقلة.

أ- **الرقابة السابقة:** حيث تتمثل في إجراء عمليات المراجعة (التدقيق) قبل الصرف، و يعني ذلك عدم جواز الارتباط بأي نوع من أنواع الإنفاق إلا بعد الحصول على إذن من جهة المختصة من قبل الدولة بالرقابة على الإنفاق، وقد يتولى هذا النوع من الرقابة نفس الجهة التي تتولى عملية الإنفاق، و قد تتم من قبل جهة خارجية عنها، كما هو الحال في المملكة المتحدة¹.

ب- **الرقابة اللاحقة:** من خلال تسميتها فإنها رقابة تبتدئ عند انتهاء السنة المالية و استخراج الحساب الختامي للموازنة العامة للدولة، و ذلك للتأكد من قيام الجهات المختصة بتحصيل الإيرادات و إيداعها فعلا للخزينة، و من أن الجهات المختصة بالإنفاق قد أنفقت تلك الاعتمادات في أبوابها المحددة سلفا .

ت- **الرقابة الإدارية:** وهي رقابة تمارسها السلطة التنفيذية على نفسها بذلك يقال لها رقابة ذاتية، كما أنها قد تكون سابقة أو لاحقة، أو قد تجمع بينهما.

ث- **الرقابة البرلمانية (التشريعية):** لا ينتهي دور السلطة التشريعية بمجرد التصديق على الموازنة العامة و إقرارها بل يتعداه إلى الرقابة على تنفيذها، و ذلك للتحقق من مدى التزام السلطة التنفيذية بالاعتمادات المخصصة في الموازنة، و تعد هذه الرقابة أكثر عمومية من الرقابيتين الإدارية والقضائية، و ذلك لما تتمتع به من رقابة مطلقة² .

ج- **الرقابة المستقلة :** يقوم بهذه الرقابة أجهزة مستقلة عن السلطة التنفيذية، و تعد الرقابة المستقلة من أهم أنواع الرقابة ذلك لأنها تتمتع بمصداقية و شفافية عاليتين حيث أنها و في عملها تبتعد عن جميع أنواع الضغوط التي يمكن أن تمارس على الأشخاص القائمين بالأنواع الأخرى من الرقابة، كما أنها تتمتع بتوفير الحماية

¹ - عادل فليح العلي، مالية الدولة، دار زهران للنشر والتوزيع، العراق، 2008، ص 518.

² - نفس المرجع، ص 524 .

للأشخاص القائمين بها، أو عرقلة برامجها وخططها. ومن تم فيمكن لهذا النوع من الرقابة أن يعطي تفصيلا دقيقا وجزئيا عن الموازنة العامة .

المبحث الثالث: السياسة المالية وعلاقتها بالمتغيرات الأخرى

المطلب الأول: السياسة المالية ودورها في تحقيق الاستقرار الاقتصادي

إن للسياسة المالية دورا هاما في تحقيق الاستقرار الاقتصادي وخاصة في أوقات الكساد أو أوقات الرواج، و ذلك لتأثيرها على مستوى التشغيل، و مستوى الأسعار، و مستوى الدخل الوطني. ويمكن إرجاع أهم مصادر الاختلالات التي تعصف بالاستقرار الاقتصادي إلى نوعين من الأسباب¹ :

- 1- ظهور زيادة أو عجز في الطلب الكلي في الاقتصاد الوطني ،
- 2- وجود قوى احتكارية تخرج على قواعد المنافسة وتتمتع بدرجة كبيرة في تحديد كل من الأسعار والأجور في المجتمع مع انخفاض درجة مرونة بعض عوامل الإنتاج.

وتعتمد السياسة الاقتصادية في تحقيق الاستقرار الاقتصادي على عدد من الأدوات والإجراءات الأساسية من بينها أدوات السياسة المالية، وذلك من خلال تأثيرها على الطلب الكلي انخفاضا وارتفاعا باستخدام السياسة الضريبية و الإنفاقية.

الحالة الأولى: ظهور عجز أو فائض في الطلب الكلي

أ-عجز في الطلب الكلي أي السياسة المالية المتمثلة بالتمويل بالعجز(البطالة):

في هذه الحالة لا يتناسب الطلب الكلي مع حجم العرض الكلي من السلع والخدمات، وذلك أن الطلب الكلي يتوازن مع العرض الكلي عند مستوى أقل من التشغيل الكامل أي هناك عجز في الطلب الكلي، ويترتب على ذلك أن الادخار المخطط لدى التشغيل الكامل يزيد على الاستثمار مضافا إليه عجز الموازنة العامة، فهنا يكون لزاما على الدولة أن تتدخل لمنع استفحال المشاكل الاقتصادية وبالتالي زعزعة الاستقرار الاقتصادي باستخدام السياسة المالية.

¹ - دراوسي مسعود مرجع سابق، ص79.

أما عن طريقة السياسة المالية في علاج هذه المشكلة فيتم عن طريق رفع مستوى الطلب الكلي إلى المستوى الذي يحقق التشغيل الكامل، ويحقق بالتالي الخروج من أزمة الكساد وما ترتب عليها من بطالة، و تستخدم السياسة شقيها الضريبي والإنفاقي، إما كل على حدة أو مزج الاثنين معا بنسب مختلفة، طبقا لطبيعة وحجم المشكلة موضوع المعالجة. فتستطيع الدولة من خلال السياسة الإنفاقية (التوسع في النفقات العامة) أن ترفع من مستوى الطلب من خلال إقامة المشروعات العامة الاستثمارية و شق الطرقات والمدارس والمستشفيات..... الخ. أو من خلال توسع الحكومة في منح مختلف الإعانات الاجتماعية مثل إعانة البطالة والشيخوخة، ونتيجة لذلك يزداد الإنفاق الشخصي ليس فقط بمقدار الإنفاق العام بل بصورة مضاعفة بفعل مضاعفة الاستثمار¹، أي أنّ هذا النوع من الدعم يزيد من مقدرة الأفراد على الإنفاق مما يحفز على الاستثمار ويزيد من العمالة.

كما تستخدم الإيرادات العامة (تخفيض الإيرادات الضريبية) في مواجهة الكساد من خلال الأثر التعويضي للضرائب، حيث يمكن أن يسهم تخفيض الضرائب في زيادة الاستهلاك وزيادة الاستثمار، ويمكن زيادة الاستهلاك عن طريق رفع مستوى دخول الفئات المنخفضة الدخل نظرا لارتفاع الميل الحدي للاستهلاك لهذه الفئات، مما يعني أن زيادة دخول هذه الفئات يوجه للاستهلاك .

وفيما يتعلق بالاستثمار فالسياسة الضريبية يمكن أن تعمل على زيادته من خلال الضرائب على الأرباح مما يشجع المنتجين على الاستثمار وبالتالي على زيادة الإنتاج. ولا بد أن نذكر في الأخير أن سياسة زيادة حجم الإنفاق أكثر فعالية من تخفيض الضرائب² لأن مضاعف الاستثمار في حالة زيادة الإنفاق يزيد عن حجم المضاعف في حالة تخفيض الضرائب.

ب-زيادة مستوى الطلب الكلي (التضخم) أي السياسة المالية المتمثلة بالتمويل بالفائض: في هذه الحالة تنحصر مشكلة الاستقرار الاقتصادي في أن الطلب الكلي أكبر

¹ - وجدي حسين، المالية الحكومية والاقتصاد العام، الإسكندرية، 1988، ص224.

² - طارق الحاج، المالية العامة، مرجع سابق، ص205.

من العرض الكلي¹ أي أنّ هناك فائض نقدياً زائداً، حيث أنّ الاستثمار أكبر من الادخار مضافاً إليه عجز الموازنة العامة ففي هذه الحالة وفي ظل ظروف ضعف مرونة الجهاز الإنتاجي فإنه يقود إلى التضخم وارتفاع الأسعار، وبالتالي فإن على السياسة المالية أن تخفض أو تعيد مستوى الطلب الكلي وتسحب الطلب النقدي الزائد أي امتصاص القوة الشرائية الزائدة، عن طريق إحداث فائض في الميزانية برفع معدلات الضرائب القائمة أو زيادة حصيللة الضرائب باستحداث ضرائب جديدة على أنواع أخرى من السلع، كما أنّ السياسة الإنفاقية تعمل على ترشيد الطلب الاستهلاكي من خلال خفض بنود الإنفاق العام، وعلى ذلك تتكون

السياسة المالية المستخدمة للحد من التضخم من جانبين، الجانب الأول هو زيادة الضرائب و الجانب الثاني هو تخفيض النفقات العام.

المطلب الثاني: السياسة المالية و دورها في تخصيص الموارد

يقصد بالموارد كل من الموارد البشرية والموارد الطبيعية ورأس المال، وتشمل الموارد الطبيعية، الأراضي الزراعية والمعادن وكافة الموارد الطبيعية الأخرى، ويشمل رأس المال كل الاستثمارات والمباني والآلات المستخدمة في الإنتاج؛ ويقصد بتخصيص الموارد الاقتصادية عملية توزيع الموارد المادية و البشرية بين الأغراض أو الحاجات المختلفة، بغرض تحقيق أعلى مستوى ممكن من الرفاهية لأفراد المجتمع². و يشمل التخصيص العديد من التقسيمات:

- تخصيص الموارد بين القطاع العام و القطاع لخاص.
 - تخصيص الموارد بين سلع الإنتاج و سلع الاستهلاك.
 - تخصيص الموارد بين الاستهلاك العام و الخاص.
 - تخصيص الموارد بين الخدمات العامة و الخدمات الخاصة.
- غير أنّ المشكل المطروح هو تعدد الحاجات الإنسانية والندرة النسبية للموارد المتاحة، الأمر الذي يستلزم اتخاذ قرارات بشأن ترتيب الأولويات ومنه تحديد السلع التي

¹ - Johnson Harry Gorden, on economie and society, university of Chicago, 1975, p241.

² - كمال حشيش، أصول المالية العامة، مؤسسة الثقافة الجامعية، الإسكندرية، 1984، ص 42.

يتم إنتاجها والكميات المنتجة من هذه السلع، ولذا يجب أن تتوفر وسيلة تنظيمية لاتخاذ هذه القرارات، وتوجد وسيلتان لاتخاذ هذه القرارات هما¹ :

- جهاز السوق الذي يميزه قوى العرض والطلب ونظام الثمن المؤسسان على مبدأ سيادة المستهلك واختياره،

- تدخل الدولة الذي يميزه فرض الضرائب والقيام بالنفقات العامة وصياغة السياسة المالية في إطار الموازنة العامة..

ونظرا لأن جهاز السوق قد يعجز أحيانا عن تحقيق الكفاءة الاقتصادية المتلى في تخصيص الموارد حيث أن قوى السوق لو تركت وشأنها قد تؤدي إلى سوء تخصيص الموارد إما بالمبالغة والإسراف في إنتاج السلع الكمالية وغير الضرورية سعيا وراء الربح أو بالإقلال من إنتاج السلع الضرورية. وهنا يأتي دور السياسة المالية في العمل على زيادة الكفاءة الاقتصادية بإعادة تخصيص الموارد عن طريق تقديم إعانات للوحدات الإنتاجية التي تقوم بإنتاج السلع المطلوب إنتاجها أي حالة عجز جهاز السوق عن توجيه الموارد لإنتاج هذه السلع كما قد تفرض ضرائب على السلع الكمالية، تعمل السياسة المالية في مجال تخصيص الموارد على حسن توجيه وتخصيص الموارد في الحالات التي يلاحظ فيها قصر نظر من جانب الأفراد ووحدات وتظهر أهمية إعادة تخصيص الموارد في حالات كثيرة منها²:

- حالة الموارد ذات الأهمية الإستراتيجية وغير المتجددة كالنفط والغاز؛

- حالة الموارد التي من المتوقع أن تشتد ندرتها في الأمد البعيد كالموارد المائية، وتعمل السياسة المالية على ترشيد استخدام هذه الموارد، كأن ترفع من أسعار استهلاكها لإجبار الأفراد على الاقتصاد في استخدامها وفي نفس الوقت البحث عن بدائلها، كما تعمل السياسة المالية على اتخاذ إجراءات تساعد على تخصص الموارد وتوجيهها إلى المجالات التي تنفق وهيكل الأولويات والأهداف الاقتصادية للدولة، هذه الإجراءات تشمل كل من المنتجين والمستهلكين.

¹ - أمينة عز الدين عبد الله و سهير محمود معتوق، المالية العامة، القاهرة، 2000، ص275.

² - دراوسي مسعود، مرجع سابق، ص85.

- بالنسبة للمنتجين: هناك إجراءات مالية مختلفة كحوافز مالية لتشجيع الاستثمارات الخاصة وأهمها¹:
- الإعفاءات الضريبية على أرباح الأعمال في الاستثمارات الجديدة لفترة محدودة؛
- الإعفاء جزئياً من الضرائب غير المباشرة مثل الرسوم الجمركية؛
- إعفاء الأرباح المحتجزة من الضرائب إذا ما استثمرت في إنشاء مشاريع جديدة أو تجديدها؛
- تقديم إعانات استثمارية (رأسمالية) للمنشآت الصغيرة؛
- الإنفاق الحكومي مثل برامج التدريب والتأهيل والطرق والمواصلات وغيرها من صنوف الإنفاق المتعلقة بالبنية الأساسية للاقتصاد.
- بالنسبة للمستهلكين: يسعى المنتجون إلى البيع بأسعار عالية عندما يتوفر لهم قدر من السلطة الاحتكارية حيث تؤدي هذه الأخيرة في العادة إلى سوء تخصيص الموارد عندما يزداد الاستغلال من طرف المنتجين، و لذلك قد تتدخل الدولة من خلال السياسة المالية لصالح المستهلكين كأن تقوم الدولة بوضع حدود للأسعار بطريقة أو بأخرى، كأن تقوم بتحديد أسعار بعض السلع فقد تكون بتكلفة إنتاجها وقد تكون أقل من ذلك (تدعيم الأسعار) وفي الحالتين تدفع الدولة للمنتجين إعانة مالية (إعانة استغلال). ومنه نخلص إلى أن السياسة المالية تلعب دوراً إيجابياً في تخصيص الموارد وبالتالي تلعب دوراً هاماً في تغيير أنماط الإنتاج.

المطلب الثالث: السياسة المالية والتنمية الاقتصادية:

1- تعريف التنمية الاقتصادية:

تعرف التنمية الاقتصادية بأنها " وسيلة و أداة للتكامل و الاستقلال الاقتصادي، كما أنها فجوة لتقليل الفجوة الاقتصادية"².

¹ - نفس المرجع، ص 86.

² - بشار يزيد الوليد، التخطيط والتطوير الاقتصادي، دار الرابحة للنشر والتوزيع، الأردن، الطبعة الأولى، 2008، ص 116.

كما تعرف بأنها " العملية الهادفة إلى تحسين مستويات المعيشة لسكان الدول النامية، عن طريق زيادة متوسط نصيب الفرد من الدخل القومي، و الذي لا يمكن أن يتحقق - حتى تكون عملية التنمية الاقتصادية فعالة و حقيقية من وجهة نظر علم الاقتصاد - إلا من خلال زيادة دور الصناعة و التصنيع في النشاط الاقتصادي لهذه الدول مقارنة بدور القطاع الزراعي و التقليدي فيه"¹.

و تلعب السياسة المالية دورا إيجابيا لخلق التنمية الاقتصادية و زيادة مستوى النشاط الاقتصادي للمجتمع، لذلك تسعى الدولة لتوفير كافة الإمكانيات اللازمة لتحقيق هذا الهدف، كما يجب عليها أن تتجنب الوسائل التمويلية التضخمية وتعتمد على المدخرات الوطنية.

فالبنسبة لاستثمار القطاع الخاص، الذي يعتمد في تمويله على مدخرات القطاع العائلي و قطاع الأعمال، على الدولة أن تحفز الأفراد على الادخار و توجيههم إلى الاستثمار المجدي ضمن خطط التنمية الشاملة، وعدم التوجه نحو الإنفاق الاستهلاكي على السلع الكمالية².

2- مصادر تمويل التنمية الاقتصادية:

1/2- الادخار:

يعرف الادخار بأنه ذلك الجزء من الدخل الذي لا ينفق على السلع الاستهلاكية والخدمات، أو هو الفرق بين الدخل الجاري والإنفاق الجاري³.

ويمكن للسياسة المالية أن تساعد في تكوين الادخار بتعبئة الادخار الاختياري والإجباري، ففي حالة الادخار الاختياري يمكن إتباع السياسة المالية التالية:

أ- ميل السياسة المالية إلى فرض الضرائب على الدخل المخصصة للاستهلاك يؤدي إلى تخفيض الاستهلاك بينما فرض الضرائب على الدخل المخصصة للادخار يؤدي

¹ - فرهاد محمد علي الاهدن، التنمية الاقتصادية من منظور إسلامي، دار التعاون للطبع والنشر، القاهرة، بدون تاريخ نشر، ص64.

² - طارق الحاج، المالية العامة، مرجع سابق، ص206.

³ - عبد الحميد القاضي، اقتصاديات المالية العامة والنظام المالي في الإسلام، مطبعة الرشاد، الإسكندرية، بدون تاريخ نشر.

إلى زيادته كما أن تخفيض الضرائب على التراكات يؤدي إلى تشجيع الادخار، حث المشروعات على عدم توزيع جزء من أرباحها واستخدامه كاحتياطي يساهم في تمويل مشروعات جديدة، أو التوسع في أعماله وذلك عن طريق إعفاء الجزء من الأرباح التي يعاد استثمارها (الأرباح الخاضعة لضرائب مخفضة).

أما بالنسبة للادخار الإجمالي والذي يعني سحب مؤقت أو نهائي من صاحب الإيراد، ويمكن للسياسة المالية أن تساهم في تشجيع تكوينه عن طريق فرض ضرائب جديدة أو زيادة معدلات الضرائب الحالية، أو طرح قروض إجبارية أو سن قانون من طرف الدولة يلزم الشركة بتجنيب نسبة من الأرباح لتكوين احتياطي (الاحتياطي القانوني)، أو اقتطاع جزء من الدخل أو الثروات الخاصة على أن ترد بعد فترة زمنية محددة.

و للادخار عدة أنواع نهدف من وراء دراسة كل نوع إلى معرفة أنسب الأساليب التي تتبعها السياسة المالية للحصول على مدخرات يمكن استخدامها لتمويل التنمية الاقتصادية، وهناك مصادر داخلية وأخرى خارجية:

1/2-1 مدخرات القطاع العائلي: تتحدد مدخرات القطاع العائلي بمجموعة من العوامل الشخصية والموضوعية، فمن العوامل الموضوعية نجد حجم الدخل الوطني، وشكل توزيعه، فالزيادة في الدخل الوطني، وزيادة نصيب الفرد منه ينعكس ذلك في زيادة مقدرة الفرد على الادخار، كما أن التغيرات في مستويات الأجور الحقيقية والأسعار والتغيرات في السياسة الضريبية كل هذه العوامل تحدد إلى حد كبير حجم مدخرات الأفراد¹، ولهذا على الدولة أن تحفز الأفراد على الادخار وتوجيههم إلى الاستثمار المجدي ضمن خطط التنمية الشاملة، وعدم التوجه نحو الإنفاق الاستهلاكي على السلع الكمالية.

وتتميز البلدان المتخلفة بانخفاض نصيب متوسط الفرد من الدخل الوطني، هذا بالإضافة إلى سوء توزيعه بين أفراد المجتمع وهذا من شأنه إضعاف المقدرة الادخارية لدى الأفراد، ومما يزيد الأمر سوءا اتجاه أصحاب الدخل المرتفعة إلى تقليد الأنماط الاستهلاكية في الدول المتقدمة والتوسع في الإنفاق الترفي، كما أن انتشار هذه الأنماط

¹ - دراوسي مسعود، مرجع سابق، ص94.

الاستهلاكية لدى فئة الأغنياء ينتقل تدريجياً عن طريق المحاكاة إلى الفئات الأخرى الأقل دخلاً، وبالتالي تقل مدخرات هذا القطاع.

2/1/2- مدخرات قطاع الأعمال: تتوقف مدخرات هذا القطاع على أهميته النسبية في الاقتصاد الوطني، ففي حالة الدول الرأسمالية يتعاضد دور قطاع الأعمال، ومنه تزيد مدخرات هذا القطاع، كما أن مدخرات هذا الأخير تتوقف على طبيعة السياسة المالية التي تتبعها الدولة في فرض الضرائب، فتستطيع الدولة أن تزيد من ادخار هذا القطاع بتخفيض الضرائب المفروضة عليه، كما أن إعفاء جزء أو كل الأرباح غير الموزعة والاحتياجات المختلفة التي يعاد استثمارها تساهم في رفع حجم مدخرات هذا القطاع.

3/1/2- مدخرات القطاع الحكومي: تنشأ هذه المدخرات نتيجة زيادة الإيرادات عن النفقات، إما بسبب ثبات الإيرادات وضبط النفقات الجارية، وإما بزيادة الإيرادات وتثبيت النفقات أو زيادة الإيرادات وتخفيض حجم النفقات، وبالتالي بإمكان السياسة المالية المساهمة في توفير مدخرات هذا القطاع عن طريق زيادة إيرادات الضرائب والرسوم، غير أن الملاحظ أن مدخرات هذا القطاع ضئيلة نظراً لتزايد حجم النفقات العامة.

2/2- القروض الداخلية

تشتمل القروض الداخلية على قروض قصيرة الأجل وتصدر لمواجهة ظروف مؤقتة أي الاقتراض الحقيقي الناجم عن الادخار الاختياري لا الادخار الإجباري. والجدير بالذكر أن القروض الداخلية على عكس القروض الخارجية لا تترتب عنها أعباء حقيقية على الموارد الوطنية، فخدمة الدين لا تتطلب سوى تحويل الدخول من بعض الأفراد إلى البعض الآخر في المجتمع، أما عن طريق الإصدار النقدي الجديد (التمويل التضخمي). ويرى البعض أن إصدار نقود جديدة وسيلة لتمويل التنمية الاقتصادية تسمح بمعالجة ضعف النظام الضريبي وهؤلاء يقدمون مبررات للالتجاء إلى التضخم منها¹:

أ- إنه يعتبر حافز على الاستثمار، وذلك أن ارتفاع الأسعار يؤدي إلى زيادة أرباح المنظمين، ومنه التوسع في الاستثمار وظهور فرص جديدة للاستثمار وهو من ناحية

¹ - المرجع السابق مباشرة، ص 95.

أخرى يؤدي إلى توزيع الدخل في صالح أصحاب الدخل المرتفعة وزيادة مدخراتهم لارتفاع ميلهم الحدي للادخار، إلا أن هذا المبرر ضعيف بل قد يكون خطر، حيث أنه لا يكون حافزا للاستثمار لأن ما يعوق الاستثمار هو عدم وجود طلب كافي كما أنه ليس صحيحا أن إعادة التوزيع لصالح الدخل المرتفعة يترتب عليه زيادة الادخار فالزيادة في الدخل المرتفعة تؤدي إلى زيادة استهلاك السلع الكمالية التي تستورد معظمها مما يؤدي إلى الإخلال بميزان المدفوعات¹، بالإضافة إلى أنه يضر ضررا بالغا بأصحاب الدخل الثابتة والمحدودة وبالتالي يتنافى مع هدف العدالة الاجتماعية ويؤدي إلى سوء توزيع وتوجيه الموارد الوطنية إذ يشجع على المضاربة في الأصول الحقيقية كالعقارات وتخزين السلع، وفي أسواق سعر الصرف، وبالتالي تتحول الموارد بعيدا عن مجالات الاستثمار اللازمة للتنمية.

ب- استخدام سياسة التمويل التضخمي بقدر مقبول لتشجيع التنمية يكفي تشجيع المنضمين، ويحول دون الخسائر التي قد تتعرض لها بعض المشروعات، ولا يخشى في نظرهم تحول التضخم المعتدل إلى تضخم طليق، طالما كان في وسع السلطات الحكومية الإشراف على زيادة عرض النقود والسيطرة على الموارد قبل أن تتجاوز الأسعار نقطة الخطر. والجدير بالذكر أن خطورة القوى التضخمية تتوقف على عاملين²:

- الأول: درجة مرونة عرض سلع الاستهلاك، ومن خصائص العرض في الدول المتخلفة أنه ضعيف المرونة بصفة عامة ؛
 - الثاني: مدى قوة النقابات العمالية وغيرها من الكيانات الاجتماعية التي قد تحوز قدرا من النفوذ السياسي يمكنها من رفع الأجور والدخول.
- ونخلص في الأخير أن سياسة التمويل التضخمي يكون أثرها محدودا للغاية في التوسع في الاستثمار وخلق فرص جديدة والنتيجة النهائية هي ارتفاع مستوى الأسعار.

¹ - باهر محمد عتلم، المالية العامة ومبادئ الاقتصاد المالي، دار النهضة العربية، القاهرة، 1988، ص312.

² - دراوسي مسعود، مرجع سابق، ص97.

3/2- مصادر التمويل الخارجية

في حالة عجز المدخرات المحلية عن توفير رأس مال كاف لتمويل الاستثمارات المطلوبة لضمان تحقيق معدل مناسب للتنمية، تلجأ الدولة إلى الاستعانة برأس المال الأجنبي، هذا الأخير الذي يعتبر نافعا لتمويل الجزء من برنامج التنمية الذي يحتاج إلى النقد الأجنبي مثل مدفوعات عن إيرادات المعدات والآلات وخاصة عندما تكون حصيلة الصادرات غير كافية لهذا. ومنه فرأس المال الأجنبي إنما يلعب دورا مساعدا قد تكون له أهميته بحيث يسهل الموقف بصفة خاصة خلال مرحلة الانطلاق وكذلك خلال المرحلة المبكرة من النمو التلقائي الذي يدفع نفسه بنفسه أين تكون الحاجة ماسة إلى الآلات والمعدات والمواد الخام وبعض السلع الاستهلاكية، في حين أن المشروعات لا تكون قد أصبحت قادرة على إنتاج ما يكفي من أجل التصدير وفي مثل هذه الفترة الانتقالية تكون المعونة من رأس المال الأجنبي ذات أهمية عظيمة.

لهذا تعتبر الكيفية التي يمكن بها الحصول على رأس المال من الدول الأجنبية لتمويل التنمية الاقتصادية مسألة ذات أهمية جوهرية، حيث أنّ رؤوس الأموال الأجنبية التي تستفيد منها دولة ما لتمويل تنميتها الاقتصادية يمكن أن تأتي من حكومة أجنبية أو منظمات دولية مكونة خصيصا لهذا الغرض.

رغم أهمية رأس المال الأجنبي وخاصة للبلاد المتخلفة غير أنه هناك اتفاق عام على أن التنمية المستقرة القوية لا يمكن أن تعتمد أساسا على تدفق رأس المال الأجنبي، فالتنمية يجب أن تقوم على موارد متولدة بواسطة الاقتصاد الوطني ذاته، ورأس المال الأجنبي يجب ألا يكون سوى مكمل فقط للموارد المحلية وليس بديلا عنها، لأنّ التمويل الأجنبي لا يمكن أن يستمر إلى ما لا نهاية فقد يطرأ من الظروف ما يؤدي إلى نقصانه أو توقفه أحيانا كمنشوب حرب مثلا ولهذا يجب على الادخار الوطني في هذه الحالة أن تكون لديه القدرة على أن يحل محل التمويل الخارجي¹.

¹ - المرجع السابق مباشرة، ص98.

خلاصة الفصل الأول:

إن المتتبع لتطور السياسة المالية منذ ظهور بوادرها في العصر الفرعوني إلى ما وصلت إليه الآن حتى وإن تميزت بشيء من الحياد في فترة ما أو في نظام ما ، لا بد أن يعترف بمدى أهميتها على المستوى الكلي، إذ أنها ساهمت في تنظيم الحياة الاقتصادية من خلال فرض الضرائب (مثلا) و إعادة توزيعها كأسلوب لإعادة توزيع الثروة، ومن ثم تحقيق ما يسمى بالمساواة والعدالة. كما أن السياسة المالية تشكل أحد أهم ركائز السياسة الاقتصادية للدولة حيث تعمل على تحقيق التوازن من خلال التحكم في المال الذي يمثل عصب الحياة الاقتصادية، وذلك من خلال مجموعة الإجراءات والسياسات المختلفة التي تتشكل منها السياسة المالية لكل دولة.

تعتمد السياسة المالية كغيرها من السياسات على مجموعة من الأدوات تسهل مهمتها في تحقيق التنمية الشاملة، و لعل من بين أهم هذه الأدوات نجد النفقات العامة والإيرادات العامة، غير أن تحقيق التنمية الشاملة يحتاج إلى موارد مالية ضخمة قد تعجز الدولة في كثير من الأحيان عن توفيرها محليا، لذلك غالبا ما تلجأ الدولة للبحث عن أقل المصادر تكلفة لتمويل مشاريعها التنموية، و لعله من بين أهم هذه المصادر ما يسمى بالاستثمار الأجنبي المباشر الذي سنتناوله في الفصل الثاني بشيء من الدراسة والتحليل.

مقدمة الفصل:

نتيجة للدور الهام الذي يلعبه الاستثمار الأجنبي في توفير التمويل المطلوب لإقامة المشاريع الإنتاجية و نقل التكنولوجيا و المساهمة في رفع مستويات المداخيل والمعيشة، و خلق المزيد من فرص العمل وكذا تحسين المهارات والخبرات الإدارية و تحقيق ميزات تنافسية في مجال التصدير تسعى مختلف دول العالم المتطورة والمتخلفة بدون استثناء لاستقطاب هذا المورد الهام في التمويل. و على وجه الخصوص يحتل الاستثمار الأجنبي المباشر أهمية خاصة في الدول النامية التي تعاني من تقادم أزماتها المالية، كون هذه الدول قد اعترفت أخيرا بأن الاستثمار الأجنبي هو أحد أهم مصادر تمويل التنمية وذلك لانخفاض تكلفته نسبيا مقارنة مع أسلوب الاقتراض المباشر الذي يولد مديونية ضخمة لا سبيل للخلاص منها، و لكل هذه الأسباب سنحاول في الفصل التالي التعرف أكثر على هذه الأداة التمويلية من خلال ثلاثة مباحث نتطرق من خلالها إلى :

المبحث الأول: عموميات حول الاستثمار الأجنبي

المبحث الثاني: الاستثمار الأجنبي المباشر

المبحث الثالث: الاستثمار الأجنبي المباشر عبر العالم

المبحث الأول: عموميات حول الاستثمار الأجنبي

المطلب الأول: عموميات حول الاستثمار

1/ تعريف الاستثمار:

لقد تنوعت و تعددت التعريفات التي صيغت للاستثمار بتعدد الكتاب و اختلاف وجهاتهم من اقتصادية إلى مالية إلى أخرى محاسبية، حيث يضم كل تعريف مجموعة من العناصر التي قد لا ينطوي عليها تعريف آخر فنجد :

الاستثمار بالمعنى الاقتصادي يعني " تكوين رأس المال و استخدامه بهدف تحقيق الربح في الأجل القريب أو البعيد بشكل مباشر أو غير مباشر، بما يشمل إنشاء نشاط إنتاجي ، أو توسيع طاقة إنتاجية قائمة، أو حيازة ملكية عقارية، أو إصدار أسهم أو شراؤها من الآخرين " ¹. والاستثمار من الناحية الاقتصادية يمكن التعبير عنه من خلال معادلة التوازن الكبرى لجون ماينرد كينز حيث $Y=C+I$ حيث Y : الدخل القومي، C : الاستهلاك، I : الاستثمار ومنه فالاستثمار هو كل نفقة غير مخصصة للاستهلاك ².

ومن وجهة نظر مالية يعرف الاستثمار من الناحية المالية على أنه " التعامل بالأموال للحصول على الأرباح و ذلك بالتخلي عنها في لحظة زمنية معينة و لفترة زمنية محددة بقصد الحصول على تدفقات مالية مستقبلية تعوض عن القيمة الحالية للأموال المستثمرة و تعوض عن عامل المخاطرة المرافق للمستقبل " ³.

أما من **وجهة نظر محاسبية** فالاستثمار يعني : " انه يوجد هناك استثمار عندما لا يوجد هناك استهلاك في الحين للمادة أو الخدمة، و الذي يتواصل لفترة زمنية يمكن تحديدها من قبل " ⁴.

¹ - عبد الله عبد الكريم عبد الله، ضمانات الاستثمار في الدول العربية، دراسة قانونية مقارنة، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، 2008، ص 18.

² - شوام بوشامة، تقييم و اختيار الاستثمارات، دار الغرب للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، ص 18.

³ - طاهر حيدر حردان، مبادئ الاستثمار، دار المستقبل للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، 1997، ص 14.

⁴ - شوام بوشامة، مرجع سابق، ص 19.

2/ أهداف الاستثمار:

يسعى كل مستثمر عند استثمار أمواله إلى تحقيق مجموعة من الأهداف لعل أهمها: **تحقيق العائد (الربح / الدخل)**: حيث أن كل مستثمر يهدف من خلال توظيف أمواله إلى تحقيق عائد ملائم دون تحقيق خسارة إن أمكن، لأن عدم تحقق عائد مرضي للمستثمر يجعله يصرف النظر عن هذا الاستثمار.

تكوين الثروة وتنميتها: كل مشروع استثماري يهدف إلى تكوين ثروة معينة ويحاول تنميتها من خلال إعادة استثمار هذه الثروة.

المحافظة على قيمة الموجودات: وذلك من خلال اختيار أقل المشاريع مخاطرة، وحيث أن هامش المخاطرة لا يمكن أن يخلو منه أي مشروع إلا أنه على المستثمر المحافظة على رأسماله كأقل شيء.

ضمان السيولة اللازمة: حيث أن كل مشروع استثماري بحاجة إلى مقدار من السيولة الجاهزة لمواجهة الالتزامات المترتبة عليه.

3/ - مخاطر الاستثمار :

لا يكاد يخلو أي نوع من الاستثمارات من وجود مخاطر تهدده، وقد تتعدد أسباب هذه المخاطر و تختلف بسبب سوء التنبؤ و عدم دقة التوقعات نتيجة عدم التأكد من المستقبل، ولأسباب أخرى حيث يقسمها الاقتصاديون إلى صنفين:

1/ مخاطر نظامية: Systematic Risks

هي المخاطر التي تنشأ عن البيئة و المحيط و تتعلق بالنظام المالي العام، لذلك يكون تأثيرها عام على كافة أنواع الاستثمارات دون استثناء، و التنوع الاستثماري حيالها لا يعد حلاً إلا أنه يمكن التخفيف من حدتها بقياسها لبعض المعاملات و المعايير.

2/ مخاطر غير نظامية: UnSystematic Risks

هذه المخاطر تنشأ عن طبيعة و نوع الاستثمار و لذلك تكون خاصة بمشروع استثماري دون آخر، ويمكن تفادي هذه المخاطر وتجنبها من خلال التنوع الاستثماري و حسابها بالانحراف المعياري. ومن الأمثلة على المخاطر غير النظامية نجد¹:

¹ - قاسم نايف علوان، إدارة الاستثمار (بين النظرية والتطبيق)، الطبعة الأولى، دار الثقافة للنشر والتوزيع، ص65.

الظروف الصناعية: وتقع هذه الظروف على نوع معين من الصناعات كظهور اختراعات جديدة، وظهور منافسين جدد، أو عدم قدرة الشركة على منافسة الشركات الأخرى، وكذلك صعوبة توفير المواد الخام.

سوء الإدارة: إن القرارات الخاطئة الناتجة عن سوء الإدارة تؤدي إلى حدوث آثار سلبية على نتائج أعمال الشركة و بالتالي على عائد الاستثمار، حيث أن اتخاذ قرارات خاطئة نتيجة المعلومات غير الدقيقة قد يؤثر على أرباح الشركة، وأيضا الاختلاف بين المصالح و الأهداف فيما بين المستثمرين والإدارة يعد من أحد أسباب التغيرات في العوائد، كما تؤثر المشاكل التي تقوم بين أعضاء مجلس الإدارة أو المشاكل التي تنتج من موظفي الشركة (كإضرابات العمال) على العائد المتحقق.

الدورات التجارية الخاصة: و يقصد بها احتمال تقلب الحالة الاقتصادية الخاصة بالشركة من كساد إلى رواج، ثم من رواج إلى كساد. و تؤثر هذه التقلبات تأثيرا ملحوظا على صافي التدفقات النقدية المتوقعة للاقتراح الاستثماري.

4/ أنواع الاستثمار:

يمكن تقسيم الاستثمار إلى عدة أنواع وذلك لاختلاف أسس ومعايير تقسيمه وذلك كالآتي¹:

1/4- حسب القائم على الاستثمار :

استثمار فردي: ويتمثل فيما يوجهه الفرد من مدخراته أو مدخرات الغير إلى تكوين رأس مال حقيقي جديد.

استثمار الشركات: و يعني ذلك الرأس مال الجديد الذي تقوم الشركة بتكوينه من خلال الاحتياطات الناتجة عن أرباح هذه الشركة، أو من خلال القروض التي تحصل عليها.

الاستثمار الحكومي: يتمثل في رأس المال الحقيقي الجديد الذي تقوم الحكومة بتكوينه وتمويله إما من فائض الإيرادات عن الإنفاق العام أو من حصيلة أذون الخزانة " القروض التي تطرحها للاكتتاب العام "، أو من حصيلة القروض الأجنبية التي تعقدتها مع الحكومات أو الهيئات الأجنبية.

¹ - علي لطفی، الاستثمارات العربية و مستقبل التعاون الاقتصادي العربي، المنظمة العربية للتنمية الإدارية.

امبرسن للطباعة، 2009، ص 40-41.

2/4 - حسب معيار النطاق الجغرافي :

- استثمار دولي: ويشمل هذا الاستثمار مجموعة من الدول.
- استثمار وطني: ويكون على مستوى الدولة.
- استثمار إقليمي: و يكون على مستوى إقليم الدولة مثل الجامعات و المعاهد.
- استثمار محلي: و يكون الاستثمار على المستوى المحلي كالمدراس مثلاً.

3/4 - حسب معيار الهدف من الاستثمار :

- هدف الربحية : أي تحقيق أقصى عائد ممكن تحقيقه.
- أهداف إستراتيجية.
- أهداف أمنية.
- هدف تعظيم الإيرادات العامة للدولة في الموازنة العامة.

4/4 - حسب معيار الشكل (عيني - نقدي):

- الاستثمار العيني: هو عملية استخدام السلع والخدمات في تكوين طاقات إنتاجية جديدة أو المحافظة على الطاقات الإنتاجية الموجودة أو تحديثها.
- الاستثمار النقدي: هو المقابل النقدي للاستثمار العيني، معبرا عنه بالعملة المحلية أو الأجنبية.

5/4 - حسب معيار المدة (قصير الأجل - طويل الأجل):

- الاستثمار قصير الأجل: ويشمل كل من الودائع الزمنية، و الأوراق المالية، و التسهيلات الائتمانية قصيرة الأجل.
- الاستثمار طويل الأجل: ويشمل الأصول، و المشروعات الاستثمارية التي تؤسس بقصد الاحتفاظ بها و تشغيلها مدة طويلة و التي يصعب تحويلها إلى نقود.

6/4 - حسب سرعة تحقيق العائد (ذو عائد سريع - ذو عائد بطيء):

- الاستثمار ذو العائد السريع: مثل الاستثمار في الأوراق المالية (الأسهم - السندات)، الصناعات الاستهلاكية.

الاستثمار ذو العائد البطيء: مثل مشاريع البنية الأساسية، الصناعات الثقيلة.

7/4 - حسب طبيعة الاستثمار: (مادي - بشري):

- استثمار مادي: و هو متعلق بالجانب المادي الملموس في المشروعات.

استثمار بشري: و هو ما يتعلق بتكوين وتأهيل العنصر البشري.

8/4- حسب إدراج العائد (الاستثمار التلقائي - الاستثمار المحفز):

الاستثمار التلقائي: هو الاستثمار الذي تقوم به الدولة دون اعتبار لما يدره من عوائد، مثل الاستثمارات الحكومية في إقامة الصناعات الثقيلة والصناعات الحربية.

الاستثمار المحفز: هو الاستثمار الذي يقوم به الأفراد بدافع توقع عائد مجز عنه.

9/4- حسب جنسية المستثمر (وطني - أجنبي):

الاستثمار الوطني: الجهة المستثمرة و الممولة تنتمي لنفس البلد المستثمر فيه و ينقسم إلى عام وخاص :

استثمار وطني عام: يقوم عليه القطاع العام، أو الحكومة، أو أحد المؤسسات أو الهيئات العامة، بدافع عام مثل التخفيف من حدة البطالة، زيادة معدلات النمو...

استثمار وطني خاص : يقوم به أفراد، أو مؤسسات خاصة، بدافع تعظيم الربح و تقوية المركز التنافسي .

الاستثمار الأجنبي: الجهة المستثمرة و الممولة لا تنتمي للبلد المقام فيه الاستثمار، أي يتم تكوين رأس مال حقيقي جديد خارج الدولة، وينقسم إلى:

استثمار أجنبي غير مباشر (الاستثمار في الأوراق المالية): وهي استثمارات في شكل قروض أجنبية، أو شراء الأجانب لأسهم أو سندات حكومية أو خاصة، وهذا النوع من الاستثمار يبحث عن عائد لرأس المال المستثمر دون جهد إداري، أو مخاطر اتخاذ القرار من قبلهم .

استثمار أجنبي مباشر: و يعني تلك الاستثمارات التي يديرها الأجانب، بسبب ملكيتهم الكاملة لها، أو تملكهم لنصيب يبرر لهم حق الإدارة، و معظم الاستثمارات تتم بواسطة الشركات متعددة الجنسيات ، ويشمل الاستثمار الأجنبي المباشر ثلاثة أنواع :

استثمار ثابت: مصانع، آلات ،...

استثمار في المخزون: مواد خام، منتجات نهائية،...

استثمار عقاري: مساكن بنايات...

و هذا النوع الأخير من الاستثمار - الاستثمار الأجنبي المباشر - هو الذي سنتناوله في بحثنا هذا بالتفصيل، كما تجدر بنا الإشارة إلى وجود اختلاف بين الاقتصاديين

و الهيئات و حتى الدول نفسها بخصوص النسبة التي يجب أن يمتلكها المستثمر الأجنبي في أي مشروع استثماري حتى تعطيه حق الإشراف؛ و يعود هذا التباين إلى تقدير عتبة الملكية التي تتراوح ما بين 10% و 100 %، وهذا ما يوضحه الجدول التالي :

جدول(1-2) :يوضح عتبة ملكية رأس المال حسب بعض الدول

عتبة الملكية	10%	20%	25%	50%	100%
الدول	- الدنمارك - الولايات المتحدة الأمريكية	- فنلندا - فرنسا - اسبانيا	- استراليا - اليابان - بريطانيا - ألمانيا	- النمسا - كندا	- هولندا

المصدر: بوزيان عبد الباسط، مرجع سبق ذكره، ص21، نقلا عن:

B.hugonnier , Investissement direct, coopération internationale et firme multinationale, paris, édition économique,1984,p26.

المطلب الثاني: تعريف الاستثمار الأجنبي، مواصفات اختياره و أهداف أطرافه

1- تعريف الاستثمار الأجنبي:

اختلفت و تعددت مفاهيم الاستثمار الأجنبي و ذلك باختلاف وجهات نظر الكتاب و المؤلفين كل حسب موقعه فنجد الاقتصادي يعرفها من الناحية الاقتصادية و رجل القانون يعرفها من وجهة نظر قانونية، ولما كان الاستثمار عملية مركبة تجمع بين عناصر قانونية و أخرى اقتصادية¹، كان من الضروري عرض مفهوم الاستثمار الأجنبي لدى كل من الاقتصاديين و رجال القانون كالتالي :

فالاستثمار الأجنبي من الناحية الاقتصادية: يعرف بأنه " انتقال رؤوس الأموال بين بلدين بقصد توظيفها في عمليات اقتصادية مختلفة ، كشراء أوراق مالية أو أموال منقولة تدر ربحاً، أو امتلاك عقارات تعطي ربحاً، أو بقصد توظيفها في عمليات

¹ - عمر هاشم محمد صدقة، ضمانات الاستثمارات الأجنبية في القانون الدولي، دار الفكر الجامعي، الطبعة الأولى

ائتمانية مثمرة كالإقراض أو في عمليات غير مثمرة كحفظ النقود في مصرف أو بيت للإيداع تفاديا للأخطار التي قد تتعرض لها في ظروف التوتر السياسي و الاقتصادي.¹ أما البعض الآخر من الاقتصاديين فيرى أن الاستثمار الأجنبي هو " عملية اقتصادية تهدف إلى خلق رأس المال من خلال إيجاد مشروعات اقتصادية دائمة تعمل على توفير احتياجات مختلفة و تحقيق فوائد مالية "².

مما سبق يظهر لنا بأنه لا يوجد اتفاق عام حول مفهوم الاستثمار الأجنبي وكل تعريف على حدا لا يفي بالغرض المطلوب و يركز على جانب واحد من جوانب الاستثمار الأجنبي : فالتعريف الأول مثلا يعطي صورة شمولية للاستثمار الأجنبي بأنه كل صور انتقال رؤوس الأموال عبر الدول .

في حين التعريف الثاني يجعل من العوائد المالية المترتبة عن الاستثمار محورا لتعريفه دون دراسة عملية الاستثمار ذاتها و استخلاص عناصرها.

ومنه كخلاصة تجمع بين كل هذه التعريفات فيمكننا تعريف الاستثمار الأجنبي على أنه انتقال لرأس المال بين الدول لإيجاد مشروعات اقتصادية من اجل تحقيق فوائد مالية سواء كانت هذه المشروعات إنتاجية، أو المساهمة فيها، أو الاكتتاب في الأسهم والسندات، أو القروض.

تعريف الاستثمار الأجنبي من الناحية القانونية :

كما هو الشأن في التعريف الاقتصادي للاستثمار الأجنبي فقد اختلف فقهاء القانون حول وضع تعريف واحد وشامل للاستثمار الأجنبي حيث تعرف اللجنة التي شكلها اتحاد القانون الدولي، الاستثمار الأجنبي بأنه " تحركات رؤوس الأموال من البلد المستثمر نحو البلد المستفيد بغير تنظيم مباشر "³.

و عرفه آخرون بأنه " انتقال رؤوس الأموال من الخارج إلى الدول المضيفة بغية تحقيق الربح للمستثمر الأجنبي، وبما يكفل زيادة الإنتاج و التنمية في الدول المضيفة "⁴.

1 - دريد محمود السامرائي، الاستثمار الأجنبي المعوقات والضمانات القانونية، مركز دراسات الوحدة العربية،

الطبعة الأولى 2006، ص48.

2 - نفس المرجع مباشرة، ص48.

3- نفس المرجع، ص50 .

4 - نفس المرجع ، ص5 .

مما سبق يمكن ملاحظة أن التعريف الأول قد اتسم بسعته و نظرتة الشمولية، أما التعريف الثاني فقد اقتصر على هدف تحقيق الربح و دعم الخطط التنموية في البلد المضيف دون أن يتطرق إلى حق المستثمر في إعادة أرباحه من الاستثمار و رأس المال على بلده الأصلي.

ومنه يمكن القول أن تعريف الاستثمار الأجنبي من الناحية القانونية قد يختلف من دولة لأخرى أي حسب التشريعات القانونية لكل دولة وكذا حسب الاتفاقيات الدولية المتعلقة بالاستثمار.

وكتعريف شامل يضم كل من الشق الاقتصادي و القانوني للاستثمار الأجنبي فيمكننا إدراج التعريف التالي: الاستثمار الأجنبي هو " إسهام غير الوطني في التنمية الاقتصادية، أو الاجتماعية للدولة المضيفة بمال أو خبرة ، في مشروع محدد بقصد الحصول على عوائد مجزية وفقا للقانون"¹.

ومما يتميز به هذا التعريف ما يلي:

أنه حدد صفة المستثمر بشكل دقيق أي يستثني المستثمر الوطني.
أنه شمل جميع أنواع وصور الأموال سواء كانت مادية أو معنوية، نقدية أو عينية، حق فكري أو صناعي .

أنه يظهر الفرق بين الأموال المستثمرة والتي الغرض منها الربح و أنواع أخرى من الأموال كالهبات، و الإعانات والقروض و التي ليس الغرض منها الربح.
أنه ابرز دور القانون و التشريعات الوطنية و المعاهدات في تنظيم جميع أحكام الاستثمار من رقابة و توجيه و غيرها من العمليات.

2- مواصفات اختيار الاستثمار الأجنبي:

و هي كما يلخصها الأستاذ فوير² :

المساهمة في الاقتصاد والتنمية أو في السياسة الاجتماعية للبلد.
استعمال الثروات المحلية أو القيمة المضافة المحلية.

¹ - نفس المرجع، ص8.

² - قادري عبد العزيز، الاستثمارات الدولية - التحكيم التجاري الدولي، ضمان الاستثمارات، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، 2004، ص 118.

- الصادرات أو تنويع الصادرات .
- تحسين ميزان المدفوعات أو الإسهام الخدماتي.
- إشراك الشركات المحلية.
- الاستثمار في القطاعات الهامة والصناعات المتقدمة.
- تعويض الواردات.
- الاستثمار في الفلاحة أو الصناعات الزراعية.
- شروط تمويل وأهمية المشاركة المحلية.
- الاستثمار الأدنى.
- إنشاء عدد أدنى من مناصب العمل.
- استيراد العتاد الجديد عالي النوعية.
- مقر الشركة في البلد المستقبل.
- 3- أهداف أطراف الاستثمار الأجنبي:**
- أولاً: أهداف البلد المضيف:**

يسعى كل بلد مضيف إلى تحقيق مجموعة من الأهداف تخدم مصالحه من وراء جذبته للاستثمارات الأجنبية إلى بلده ومن بين أهم هذه الأهداف التي تسعى الدول المضيفة لتحقيقها نذكر ما يلي :

المساهمة في التخلص أو بالأحرى التخفيف من حدة البطالة من خلال تشغيل عدد من العاملين المحليين في المشاريع الأجنبية.

الحصول على التكنولوجيا المتقدمة التي يقوم المستثمر الأجنبي بجلبها لخدمة مشاريعه واستثماراته.

زيادة معدلات الاستثمار، ومن ثم زيادة الإنتاج و تحقيق معدلات مرتفعة من النمو الاقتصادي.

المساهمة في زيادة الصادرات أو تقليل الواردات أو كلاهما معا حسب نوع الاستثمار الأجنبي، و هذا ما يؤدي إلى تحسين وضعية ميزان المدفوعات.

تدريب و تأهيل العاملين المحليين من خلال تلك الدورات التدريبية و التكوينية التي يقوم بها المستثمر الأجنبي لفائدة العمال المحليين حتى يتمكنوا من استخدام التكنولوجيا المتقدمة التي جلبها.

ثانيا :أهداف المستثمر الأجنبي:

بدوره المستثمر الأجنبي يسعى للحصول على تحقيق مجموعة من الأهداف تخدم مصالحه و تحقق له أرباحا طائلة ومن بين أهم هذه الأهداف نذكر :

- الحصول على مردودية أعلى من تلك التي كان يمكن الحصول عليها لو استثمر الأجنبي في بلده الأصل¹.

- الحصول على أسواق جديدة لتصريف منتجاته التي لم يسعها السوق المحلي للدولة المصدرة للاستثمار، أو لوجود المنافسة مع منتجات ذلك المستثمر الأجنبي.

- الحصول على المواد الأولية وبأسعار رخيصة، لأجل استخدامها في عملية التصنيع.

- الحصول على اليد العاملة الرخيصة مقارنة باليد العاملة في الدولة الأم للاستثمار الأجنبي و بالتالي تخفيض تكلفة الإنتاج، لأن العمل يعد أحد عوامل الإنتاج الأساسية.

- الحصول على المزايا و الإعفاءات الضريبية التي تمنحها الدول المستقبلة للاستثمار الأجنبي، خاصة وفي وقتنا الحالي حيث أصبحت الدول المضيفة تتنافس على استقطاب الاستثمارات الأجنبية من خلال تقديم تسهيلات و إعفاءات بصورة خيالية من خلال قوانين جذب و تشجيع الاستثمار.

- التخلص من شبح المنافسة الذي كان يلحق الشركات الأجنبية في بلدها الأصلي، حيث أنه في الدولة المضيفة يسهل على الشركة الأجنبية منافسة الشركات والصناعات المحلية من حيث الجودة و الأسعار و نوع الخدمة، وذلك بسبب وفرة رأس المال و إمكانياتها المتقدمة².

- التخفيف من حدة المخاطر التي يمكن أن تتعرض لها الاستثمارات الأجنبية من خلال تنويع و توزيع استثماراتها في مناطق عدة من العالم .

¹ - Antoine Parent, balance des paiement et politique économique, Nathan1996, p74

² - قاسم نايف علوان، إدارة الاستثمار (بين النظرية والتطبيق)، مرجع سابق، ص352.

المطلب الثالث : الآثار الاقتصادية للاستثمار الأجنبي

1- الآثار الايجابية للاستثمار الأجنبي:

1/1- زيادة معدل التكوين الرأسمالي:

يعد هذا الأثر من أهم الآثار الايجابية التي يحصل عليها البلد المضيف من جراء استقباله للاستثمارات الأجنبية داخل ترابه، حيث تعاني معظم الدول النامية من نقص في رؤوس الأموال اللازمة لتحقيق التنمية، و ذلك بسبب انخفاض دخلها القومي و كذا ضعف معدل الادخار فيها مما يجعلها تبحث عن طرق مختلفة لجلب هذه الأموال و التي من بينها الاستثمارات الأجنبية المباشرة التي تستثمر أموال ضخمة في الدول المضيفة تعجز عنها الشركات الوطنية، و تظهر الزيادة في معدل التكوين الرأسمالي في البلدان المضيفة من خلال الزيادة المستمرة في تدفق هذه الاستثمارات إلى هذه البلدان.

2/1- خلق فرص العمل:

تعد مشكلة البطالة من المشاكل العويصة التي تصادف مختلف الدول المتقدمة منها والمتخلفة، و حيث أن الاستثمارات الأجنبية عند مجيئها إلى الدول المضيفة تخلق فرص عمل فلذلك نجد أن الدول تتهافت على استقطاب هذه الاستثمارات الأجنبية. و قد تضاعفت مشكلة البطالة خاصة منذ أوائل الثمانينات و ذلك بعد التباطؤ في النمو الاقتصادي نتيجة لدخول الاقتصاد العالمي مرحلة كساد طويلة، إضافة إلى مشكلة المديونية الخارجية التي عانت و لا زالت تعاني منها الدول النامية، ومشكلة البطالة تعتبر أكثر حدة منها في الدول النامية، حيث أن البطالة في الدول المتقدمة سرعان ما يتم استدراكها بسبب مرونة الجهاز الإنتاجي و ارتفاع معدلات الاستثمارات بها عكس الدول النامية التي تعرف بجهازها الإنتاجي البطيء و قلة تدفقات الاستثمارات بها. ويمكن القول أن الاستثمارات الأجنبية قد تساهم في خلق فرص للعمل و ذلك في ظل الاعتبارات الآتية¹:

¹ - نزيه عبد المقصود مبروك، الآثار الاقتصادية للاستثمارات الأجنبية، دار الفكر الجامعي، شركة الجلال للطباعة، العامرية، الطبعة الأولى، 2006، ص419.

إن وجود الشركات العابرة للقارات التي تقوم بالاستثمار في الدول المضيفة سوف يؤدي إلى خلق علاقات تكامل رأسية أمامية و خلفية بين أوجه النشاط الاقتصادي المختلفة في الدولة، من خلال تشجيع المواطنين على إنشاء مشروعات لتقديم الخدمات المساعدة اللازمة، أو المواد الخام للشركات الأجنبية و هذا سوف يؤدي إلى زيادة عدد المشروعات الوطنية الجديدة و تنشيط صناعة المقاولات و غيرها و من ثم خلق فرص جديدة للعمل .

أن الشركات الاستثمارية الأجنبية سوف تقوم بدفع ضرائب على الأرباح المحققة، وهذا سوف يؤدي إلى زيادة عوائد الدولة، و مع بقاء العوامل الأخرى ثابتة فإن زيادة عوائد الدولة سوف يمكنها من التوسع في إنشاء مشروعات استثمارية (صناعية و تجارية و خدمية ...) جديدة و من ثم سترتب على هذا خلق فرص جديدة للعمل .

إن توسع الشركات الاستثمارية الأجنبية في أنشطتها سواء على المستوى الأفقي أو الرأسي مع الانتشار الجغرافي لهذه الأنشطة سوف يؤدي إلى خلق فرص عمل جديدة في المناطق النائية داخل الدولة .

إن إنشاء المشروعات الاستثمارية الموجهة للتصدير، والمشروعات كثيفة العمالة في المناطق الحرة سوف يؤدي إلى خلق العديد من فرص العمل الجديدة.

إن وجود الشركات الاستثمارية الأجنبية ذات الأجور و المكافآت المرتفعة (بالمقارنة بنظيرتها الوطنية) فإنه من المحتمل أن تتجه العمالة و الكوادر العينية و الإدارية المتميزة للعمل بهذه الشركات الأجنبية .

كما أنه وحسب تقرير الاستثمار العالمي الأونكتاد لسنة 2007 فإنه و منذ عام 1990 زادت العمالة في الفروع الأجنبية للشركات عبر الوطنية زيادة قاربت ثلاثة أمثال ما كانت عليه في ذلك العام . حيث استخدمت الفروع الأجنبية في الصين أكبر عدد من العاملين بلغ 24 مليون بحسب تقديرات وزارة التجارة الصينية، و انعكاساً لكون شركات الولايات المتحدة الأمريكية أكبر مستثمر مباشر في الخارج، أنشأت الفروع الأجنبية للشركات الأمريكية أكبر عدد من فرص العمل قدرت ب 9 ملايين بين الفروع الأجنبية للشركات عبر الوطنية التابعة لجميع بلدان المنشأ.

3/1- تحسين وضعية ميزان المدفوعات:

يعتبر ميزان المدفوعات المرآة العاكسة لاقتصاد كل بلد، كما يعتبر من أهم المؤشرات الاقتصادية التي تساعد راسمي السياسة الاقتصادية في توجيه و إدارة الاقتصاد الوطني و يعرف ميزان المدفوعات بأنه "سجل إحصائي للمعاملات الاقتصادية الدولية، سواء استتبع دفع نقود أم لا لاقتصاد وطن معين في فترة زمنية معينة تقدر عادة بسنة فائتة " 1 .

ويأخذ ميزان المدفوعات ثلاث حالات هي: إما يكون في حالة فائض و ذلك في حالة الصادرات أكبر من الواردات و هذا إذا اعتبرنا الميزان التجاري الجزء المهم من الأجزاء المكونة لميزان المدفوعات لدولة ما، وإما يكون في حالة توازن في حالة تساوي الصادرات والواردات و الحالة الثالثة أين يكون هناك عجز و هذا في حالة الواردات أكبر من الصادرات. وكأحد طرق علاج هذا العجز فإن الدولة المعنية تلجأ لفتح أبوابها أمام الاستثمارات الأجنبية كبديل عن طريق الاقتراض من الخارج لمعالجة العجز لأنه عادة ما يؤدي الاقتراض من الخارج لزيادة العجز.

ويمكن القول إن الاستثمارات الأجنبية قد تحدث أثرا إيجابيا على ميزان المدفوعات الدولة المضيفة طالما كان حجم انسياب هذه الأموال و الاستثمارات يزيد عن حجم تصدير الفوائد و الأرباح للخارج و للحكم على أثر الاستثمارات الأجنبية المباشرة على ميزان المدفوعات في البلدان المضيفة و جب إجراء تحليل و دراسة شاملة لكل المتغيرات التي تؤثر عليه و ذلك كما يلي² :

أولا: التدفقات الداخلة:

مقدار التدفق الداخل من النقد الأجنبي أو مقدار مساهمة المستثمر الأجنبي في مشروع الاستثمار (هل المشروع مملوك ملكية كاملة للمستثمر الأجنبي، هل هو ملكية مشتركة و ما هي نسبة المشاركة؟) و كلما زادت نسبة مساهمة المستثمر الأجنبي في المشروع كلما زاد حجم التدفق من النقد الأجنبي.

¹ - محمد دويدار، محاضرات في الاقتصاد الدولي، مؤسسة الثقافة الجامعية، ص 37.

² - عبد السلام أبو قحف، نظريات التدويل و جدوى الاستثمارات الأجنبية، مؤسسة شباب الجامعة، 2001 ص 144-

مقدار الوفر من النقد الأجنبي الناجم عن الوفر في الواردات من السلع والخدمات المختلفة.

مقدار التدفق الداخل من النقد الأجنبي نتيجة للتصدير .

مقدار التدفق الداخل من النقد الأجنبي في شكل مساعدات من الحكومة / الحكومات الأم.

التدفق الداخل من النقد الأجنبي الناتج عن منح تأشيرات الدخول و الإقامة للعاملين الأجانب.

القروض التي تحصل عليها الشركات الأجنبية من الخارج.

ثانيا: التدفقات الخارجية :

مقدار التدفقات الخارجة من النقد الأجنبي لاستيراد مواد خام و مواد أولية أو مستلزمات الإنتاج.

مقدار الأجور و المرتبات والحوافز الخاصة بالعاملين الأجانب المحولة للخارج.

مقدار الأرباح المحولة للخارج بعد بدء مرحلة الإنتاج و التسويق...الخ.

مقدار رأس المال المحول للخارج بعد فترة من مرحلة التشغيل.

فروق أسعار تحويل المواد الخام و المواد الأولية (المعاملات بين الشركة الأم وفروعها).

ثالثا: دراسة وتحليل العوامل والمتغيرات التي قد تؤثر بصورة أو بأخرى على ميزان المدفوعات:

- مدى مساهمة الشركات متعددة الجنسيات في دعم و إنشاء مراكز وأنشطة البحوث والتنمية البشرية والفنية.

- شكل الاستثمار الأجنبي المسموح به، وهل يتصف المشروع بكثافة رأس المال أو كثافة العمالة.

- عدد العاملين الوطنيين في المراكز الوظيفية أو التنظيمية المختلفة مقارنة بنظائرهم الأجانب.

- مقدار الأرباح التي أعيد أو يعاد استثمارها سنويا و تكلفة الفرصة البديلة.

- معدلات نمو التدفقات الداخلة و الخارجة .

- درجة التوجه بمشروعات الاستثمار (هل هي مشروعات موجهة للتصدير أو لتخفيض الواردات).
- معدل الربط الضريبي على الأرباح التجارية و الصناعية، ودخول العاملين الأجانب المطبقة على الشركات الأجنبية
- الضرائب و الرسوم المرتبطة بالصادرات و الواردات.
- فروق العملة و معدلات التضخم ، وأسعار الفائدة .
- الاقتراض بالعملة الأجنبية من البنوك الوطنية و الأجنبية داخل الدولة المضيفة.
- القيمة المضافة على مستوى الاقتصاد ككل .

و نظرا لعدم توافر الدراسات و الإحصاءات المنشورة حول تأثير الاستثمارات الأجنبية على ميزان المدفوعات بالبلدان النامية المضيفة، ومع الأخذ بعين الاعتبار المؤشرات السابقة فإنه يمكن القول بأن الاستثمارات الأجنبية يمكن أن تساهم في تحسين ميزان المدفوعات في البلدان النامية المضيفة، نظرا لأن هذه الاستثمارات تؤدي إلى توفير رؤوس الأموال و التكنولوجيا و الخبرات ، الأمر الذي يؤدي إلى زيادة طاقة الإنتاج بما يحقق فائضا للتصدير، من جهة أخرى فإن المشروعات الاستثمارية المقومة برؤوس أموال أجنبية تنتج سلعا قابلة للتصدير، و يتوقع أن تكون هذه السلع في نفس مستوى السلع المتداولة في أسواق الدول المتقدمة أو قريبة من مستواها، و لا شك أن امتلاك أي دولة لسلع تصديرية بهذه المواصفات التسويقية العالمية يجعلها أكثر قدرة على حسن تصريف سلعها الأخرى و بالسعر الملائم ، وهذا ما يساهم في تحسين ميزان المدفوعات¹ .

4/1- جلب التكنولوجيا: إن هذا الزمن الذي يتميز بتسارع خطواته بشكل رهيب يفرض على الدول النامية اكتساب هذه الوسيلة التي تجعله يلحق بالركب، وهذه الوسيلة هي التكنولوجيا هذه الأخيرة التي زادت من سعة الهوة بين العالم المتقدم و النامي، و تلعب التكنولوجيا دورا بارزا في إستراتيجية التنمية التي تضعها الدول المختلفة في وقتنا الحاضر، حيث صارت التكنولوجيا من ضمن العناصر الهامة التي تحدد نجاح أو

¹ - نزيه عبد المقصود مبروك، الآثار الاقتصادية للاستثمارات الأجنبية، مرجع سابق، ص438.

فشل خطط التنمية¹. و نتيجة لهذه الأهمية البالغة التي اكتسبها موضوع التكنولوجيا، و رغبة العديد من البلدان النامية في تحقيق التنمية الاقتصادية و الاجتماعية، اتجهت الكثير من هذه البلدان إلى تشجيع الاستثمارات الأجنبية كأحد وسائل بلوغ هذا الهدف، نظرا لأن هذه الشركات الأجنبية عند حلولها بالبلد المضيف و البدء في استثماراتها تنقل معها جميع عوامل الإنتاج، خاصة تلك الغير متوفرة في البلد المضيف و من بين هذه العوامل نجد التكنولوجيا حيث ساهمت الشركات الأجنبية في سد الفجوة التكنولوجية بين البلدان النامية و البلدان المتطورة ، حيث استطاعت بعض البلدان النامية بفضل الاستثمارات الأجنبية أن تقيم مشاريع ضخمة ذات مستوى تقني متقدم. إضافة إلى ذلك فإن الدولة المضييفة قد تحصل على فائدة تدريب العمالة المحلية و تأهيلها من طرف الشركات الأجنبية و ذلك من جراء جلب تلك التكنولوجيا الجديدة إلى بلدهم، كما يساهم نقل التكنولوجيا في تنمية أنشطة البحوث و التطوير في الدولة المضييفة. ويتم نقل التكنولوجيا إلى الدول المضييفة عن طريق أربعة أساليب هي² :

- عن طريق الربط العمودي: حيث تقوم الشركات الأجنبية بتحويل التكنولوجيا إلى الشركات التي تمدها بالسلع و الخدمات الوسيطة (الموردون)، أو التي تقوم بشراء منتجات الشركات الأجنبية.

- عن طريق الربط الأفقي: وذلك من خلال أن الشركات المحلية التي تعمل في نفس القطاع (إنتاج نفس المنتج) في البلد المضيف تحاول الاقتداء (تقليد) بتكنولوجيا الشركات الأجنبية و ذلك لمواجهة المنافسة.

- تهجير الأشخاص الأكفاء (الخبراء): حيث أن الشركات الأجنبية عند حلولها بالبلد المضيف تأتي معها بأشخاص يستطيعون التحكم في التكنولوجيا التي جلبتها الشركة الأجنبية، و من خلال ذلك سيقوم هؤلاء الأشخاص بنقل خبراتهم و معارفهم إلى المؤسسات المحلية بالبلد المضيف.

¹ - المرجع سابق مباشرة، ص 444.

² - L'investissement direct étranger au service du développement, cde, 2002, France, p122.

- تدويل البحث والتطوير: حيث أن الدول النامية لا تخصص سوى 6%¹ من نفقاتها على مجال البحث والتطوير فإن الشركات الأجنبية تقوم بالمساعدة على إنشاء المعارف على المستوى المحلي، حيث أن تلك المعارف ذات هدف عمومي و غالبا ما تحتاج تلك الشركات الأجنبية إلى تطوير تكنولوجيا محليا على مستوى البلد المضيف.

ولإبراز الدور الهام الذي تلعبه الشركات الأجنبية في نقل التكنولوجيا إلى البلدان النامية أجريت دراسة ميدانية على 56 شركة عابرة للقارات (منها 34 شركة أمريكية الأصل، و 16 شركة أوروبية، و 2 شركات يابانية) تعمل في المكسيك، البرازيل، الهند، جنوب أفريقيا، مصر، تايوان، هونغ كونغ، أشارت النتائج إلى ما يلي² :

- تقوم 31 شركة أمريكية بممارسة بعض أنشطة البحوث و التنمية للمنتجات و التسويق و غيرها من الأنشطة الوطنية في خارج الدولة الأم.

- أن جميع الشركات الأوروبية التي تم دراستها تمارس أنشطة بحوث و تنمية خارج الدولة الأم.

- أن معظم أنشطة البحوث و التنمية التي تقوم بها الشركات الأمريكية و الأوروبية تتم في 30 دولة من الدولة النامية ،وبصفة خاصة في مصر، وهونغ كونغ، تايوان، الهند، المكسيك، البرازيل ،جنوب إفريقيا، و كوريا الجنوبية.

- أن معظم البحوث التي تجري في البلدان النامية يغلب عليها الطابع التطبيقي.

- أن جميع الشركات التي تم دراستها تقوم بتوظيف الوطنيين بنسبة 100 % في كافة الأنشطة الخاصة بالبحوث و التنمية .

- تقوم الشركات الأمريكية و الأوروبية التي تم دراستها بتنفيذ برامج تدريبية للوطنيين.

5/1- تحقيق التنمية الاقتصادية: حسب الأمم المتحدة للتنمية فإن مفهوم التنمية يعني " مجموعة الوسائل و الطرق التي تستخدم بقصد توحيد جهود الأهالي مع السلطات العامة، من أجل تحسين مستوى الحياة من النواحي الاقتصادية

¹ - Freeman et Hagedoorn.J.globalisation of technology, a report for the fast program,Merit,Universite de mastricht,pays bas.

² - نزيه عبد المقصود مبروك، الآثار الاقتصادية للاستثمارات الأجنبية، مرجع سابق، ص451.

و الاجتماعية و الثقافية في المجتمعات القومية و المحلية وإخراج هذه المجتمعات من عزلتها لتشارك ايجابيا في الحياة القومية، و لتساهم في تقدم البلاد¹. وتعرف التنمية الاقتصادية على أنها " الزيادة في الطاقة الإنتاجية للاقتصاد، أي تحقيق نمو اقتصادي سريع بمعدل أكبر من معدل تزايد السكان"².

و لأن التنمية الاقتصادية تعد العمود الفقري للتنمية بصفة عامة و يجب على الدولة الاهتمام بها و محاولة تحقيقها و تمويل التنمية الاقتصادية إنما هو يعتمد على الموارد المحلية المعبأة في المقام الأول و الموارد الأجنبية في المقام الثاني و ترجع الحاجة إلى الاستعانة بالاستثمارات الأجنبية في تمويل التنمية الاقتصادية إلى اعتبارين أساسيين هما³ :

تعزير المدخرات المحلية.

توفير النقد الأجنبي.

تعزير المدخرات المحلية: كما هو معروف عن الدول النامية فإنها تعاني من انخفاض في معدلات الادخار المحلية، و ذلك بسبب انخفاض مستويات الدخل أساسا ، فضلا عن ارتفاع ميل الاستهلاك الذي بدوره يتزايد بتزايد عدد السكان، و تشير تقديرات الأمم المتحدة إلى أن معدلات الادخار في كثير من الدول النامية لا تتجاوز نسبة 10 % من نواتجها القومية، و هذا المعدل منخفض جدا عن المعدل المرغوب أو المستهدف لتحقيق الحد الأدنى من الاستثمار اللازم لتحريك عملية التنمية الاقتصادية بها، ونظرا لكل هذه الأسباب و يجب على الدول النامية الاستعانة بالتمويل الخارجي من خلال الاستثمارات الأجنبية لأن هذا الأخير يعد تحويلا لجزء من مدخرات الدول الأجنبية لتمويل مشروعات التنمية في الدول المضيفة، مما يمكنها من تحقيق معدلات استثمار تفوق بكثير ما يمكن تحقيقه بالاعتماد على المدخرات المحلية.

¹ - سهير أحمد حامد ، إشكالية التنمية في الوطن العربي، دار الشروق للنشر و التوزيع، عمان ، الطبعة العربية الأولى، 2007، ص22.

² - عصام نور، دول العالم النامية و تحديات القرن الحادي والعشرون، مؤسسة شباب الجامعة للنشر، 2006، ص41.

³ - إيمان عطية ناصف، محمد عبد العزيز عجمية، علي عبد الوهاب نجا، التنمية الاقتصادية بين النظرية والتطبيق النظريات، الاستراتيجيات و التمويل، الدار الجامعية، 2007، ص275.

توفير النقد الأجنبي: تضطر الدول النامية إلى استيراد الكثير من المعدات والآلات و المواد الخام و غيرها من مستلزمات الإنتاج، وذلك لتحقيق برامج التنمية التي تسعى لها، و هذا الأمر يتطلب الحاجة الماسة إلى النقد الأجنبي نظرا لأن الدول النامية تعاني من انخفاض في معدلات نمو صادراتها، بسبب انخفاض في الطلب الخارجي على المنتجات الأولية التي تمثل الصادرات الأساسية لهذه الدول. ولأن المستثمر الأجنبي عند استثماره بالدولة المضيفة يجلب معه جميع عوامل الإنتاج غير المتوفرة في البلد المضيف ، كما أنه يساهم في توفير النقد الأجنبي و ذلك من خلال الصادرات التي سيقوم بها من جراء استثماره وحب على الدولة المضيفة لتحقيق هذه التنمية المنشودة الاهتمام بهذا المستثمر و الحفاظ عليه.

2- الآثار السلبية للاستثمار الأجنبي:

1/2- مدفوعات خدمة الاستثمارات الأجنبية المباشرة: وتشمل هذه المدفوعات

ما يلي:

الأرباح المحولة للخارج.

مدفوعات خدمة نقل التكنولوجيا المستخدمة في المشروعات الاستثمارية

و تتمثل في رسوم و براءات الاختراع، العلامات التجارية، التراخيص ونفقات

الإدارة و الخبرات الفنية الأجنبية.

الفائدة على رأس المال المستثمر .

مدفوعات استعادة رأس المال المستثمر.

تحويلات جزء من مرتبات العاملين الأجانب في المشروعات الاستثمارية إلى بلادهم .

و تشير البيانات إلى أن المدفوعات الصافية لدخول الاستثمارات الأجنبية في البلدان

النامية قد تزايدت من 3 بليون دولار سنة 1960 إلى 10 بليون دولار سنة 1973

بنسبة 10 % و 16 % على التوالي من إجمالي صادرات هذه الدول و زادت هذه

النسبة لتصل إلى 20 % سنة 1998 وكانت قد بلغت أعلى مستوى لها سنة 1985 حيث

وصلت إلى 28.3 من إجمالي صادرات هذه الدول من السلع و الخدمات¹.

¹ - نزيه عبد المقصود مبروك، الآثار الاقتصادية للاستثمارات الأجنبية، مرجع سابق، ص480.

2/2- زيادة الاستهلاك: كما لا يخفى على أحد فإن قيام أي استثمار أجنبي ببلد مضيف ما من شأنه أن يؤدي إلى تحقيق وفورات اقتصادية للمستهلك في ذلك البلد، هذه الوفورات تتمثل في العديد من السلع الاستهلاكية الأمر الذي يؤدي إلى خلق أنماط استهلاكية جديدة لم تكن معروفة من قبل في تلك الدولة المضيضة و هذا ما ينجر عنه توسع في الاستهلاك من قبل المواطنين خاصة تحت تأثير الحملات الترويجية لتسويق تلك المنتجات الجديدة، و هذا الاستهلاك الجديد قد لا يخدم الدولة المضيضة خاصة في السنوات الأولى في سبيل تحقيق التنمية، و كما هو معلوم فإن زيادة المعدل الحدي للاستهلاك يؤدي إلى انخفاض المعدل الحدي للاادخار هذا من جهة، ومن جهة أخرى فقد تخلق تلك الشركات الأجنبية أنماط استهلاكية لا تتلاءم و خصائص البلد المضيف و هذا ما سيكلف هذا الأخير الكثير.

و يشير الأستاذ الدكتور رمزي زكي إلى دراسة قام بها K.L.Gupta حول العلاقات القائمة بين الاستثمارات الأجنبية المباشرة و الاستهلاك الترفي المحلي في بلد نام ذي زيادة سكانية واضحة، حيث وصلت هذه الدراسة إلى أن الاستثمارات الأجنبية المباشرة إنما تحدث تشويها في نمط الاستثمارات المحلية، و ترفع من حجم الاستهلاك الترفي في المجتمع و على النحو الذي يقلل من حجم الادخار المحلي ،و يظهر ذلك بصورة واضحة في حالة ما إذا كانت الاستثمارات الأجنبية من ذلك النوع الذي ينتج السلع الاستهلاكية الفاخرة في السوق المحلية ،مثل السيارات الخاصة، و أجهزة التلفزيون، و غير ذلك¹.

3/2- ارتفاع معدلات التضخم: إن من الصفات المشتركة للدول النامية ارتفاع معدلات التضخم بها هذا الأخير الذي يعرف بأنه التزايد المستمر لارتفاع أسعار السلع و الخدمات خلال فترة زمنية معينة ، ولعل من الآثار السلبية للاستثمارات الأجنبية على الدول المضيضة إحداث موجات تضخمية على هذه البلدان و نلمس ذلك على النحو التالي :

- تقوم الدول النامية و التي تسعى لجذب الاستثمارات الأجنبية إليها بالمساهمة في إنفاق جزء من تمويل هذه المشروعات و ذلك عن طريق التمويل المحلي كالعامل على

¹ - المرجع سابق، ص 491.

توفير البنية الأساسية مثل شق و تعبيد الطرقات، توفير وتحديث و سائل النقل و المواصلات، وخطوط الاتصالات السلكية واللاسلكية... الخ. و لعل هذه الزيادة في الإنفاق خاصة في المراحل الأولى لهذه المشروعات قد يساهم في خلق الخلل بين هذا الإنفاق و الإيراد الذي لم يحدث بعد، و مما قد يزيد الأمر سوءا لجوء الدولة المضيفة إلى تمويل هذه المشروعات عن طريق التمويل التضخمي، أي بزيادة حجم الائتمان في الجهاز المصرفي، فإنها تعمل بذلك على زيادة كمية النقود المتداولة مما قد يؤدي إلى حدوث التضخم ، وتميل بذلك الأسعار إلى الارتفاع .

كما تزداد حدة الضغط التضخمي، بصفة خاصة إذا كانت المشاريع الأجنبية تنتج إنتاجا غير مباشرا مثل الطرق و إنشاء الجامعات و المعاهد و المستشفيات... أي المشاريع التي تدخل كوسيط في إنتاج السلع و الخدمات ، و من هنا نجد أنه بالرغم من الإنفاق الاستثماري على هذه المشروعات إنما هو ناتج غير مباشر لا يصلح للاستهلاك و هذا ما قد يحدث اختلال في التوازن بين قوى العرض و الطلب خلال تلك الفترة.

- كذلك فإن مشكل تسديد أعباء الدين الخارجي و الذي يؤدي إلى امتصاص النقد الأجنبي المتحصل عليه من صادرات السلع و الخدمات لهذه الدول قد يؤدي بهذه الدول أن توجه المزيد من منتجاتها إلى التصدير مما قد ينقص من الموجه محليا لهذه السلعة ، الأمر الذي يؤدي إلى انخفاض عرضها محليا مقابل الطلب المتزايد عنها وبالتالي ترتفع أسعارها أكثر فأكثر مما يؤدي إلى حدوث التضخم.

4/2- تلوث البيئة: حيث أن الاستثمارات الأجنبية خاصة الشركات متعددة الجنسيات تؤثر سلبا على البيئة في البلد المضيف لأن هذه الشركات غالبا ما تستثمر في مجالات تزيد من التلوث البيئي مثل الصناعات الاستخراجية و التعدينية و صناعات البتر و كيمياويات و الأسمدة والأسمنت بدلا من توطن مثل هذه السلع في دولها ، وذلك لأنها تخضع لمعايير بيئية مشددة بسبب الاهتمام الشعبي و الرسمي بذلك ، بينما لا توجد مثل هذه المعايير و القيود في الدول النامية¹.

و يمكن إجمالي المنافع والتكاليف الاجتماعية المترتبة عن الاستثمار الأجنبي المباشر في الجدول التالي :

¹ - إيمان عطية ناصف و آخرون، التنمية الاقتصادية بين النظرية والتطبيق، مرجع سابق، ص357.

جدول (2-2): المنافع والتكاليف الاجتماعية المترتبة عن الاستثمار الأجنبي المباشر

عنصر الدراسة	المنافع الاجتماعية	التكاليف الاجتماعية
البيئة	إقامة مشاريع لتحسين مياه الشرب إقامة مشاريع صناعية مع التحكم في التلوث. تنشيط البنية الأساسية في المناطق النائية.	التلوث الناتج عن إقامة المشاريع الاستثمارية، سواء تلوث الهواء أو الماء... إقامة مشاريع لإنتاج سلع ذات مواصفات تضر بصحة الإنسان.
العمالة	تدريب العمالة المحلية على الأساليب الحديثة للإنتاج. تعيين نسبة كبيرة من العمالة المحلية بالمشروع الأجنبي . رفع مستوى دخول العمالة المحلية ذات الكفاءة العالية.	عدم الاهتمام بتدريب العمالة المحلية و الاكتفاء بالأجانب. الاستغناء عن عدد كبير من العمالة المحلية . الاستعانة بالخبرة الأجنبية فقط ارتفاع نسبة البطالة كنتيجة لكل ما سبق.
الرفاهية	رفع المستوى المعيشي بصفة عامة إنتاج سلع ذات جودة عالية و بأسعار معقولة. رفع المستوى العلمي والفني للعمالة المحلية.	الفروق الكبيرة بين دخول العمالة المحلية والعمالة الأجنبية. احتدام المنافسة في مجال إنتاج السلع و احترام مقاييس الجودة
البحوث والتطوير	قد يساهم المشروع الأجنبي في نقل التكنولوجيا الحديثة للمشروعات المحلية. قد يساهم المشروع الأجنبي في تطوير الطاقة المتوفرة بالمجتمع المحلي. قد يساهم المشروع الأجنبي في التنمية الوطنية و ذلك بزيادة معدلات النمو الاقتصادي.	قد ينقل المستثمر الأجنبي تكنولوجيا حديثة للدولة المضيفة، ولكن قد تكون غير مناسبة سواء من حيث تكلفتها أو من حيث تعقيداتها الفنية. قد تقتصر التكنولوجيا على المشروع فقط دون نقلها للعمالة المحلية وبالتالي لا تستفيد منها البيئة المحلية .

المصدر: محمد زيدان، الاستثمار الأجنبي المباشر في الاقتصاديات التي تمر بمرحلة انتقال - نظرة تحليلية للمكاسب والمخاطر، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، العدد الأول، ص132.

المبحث الثاني: الاستثمار الأجنبي المباشر

المطلب الأول: تعريف الاستثمار الأجنبي المباشر، أشكاله و عوامل استقطابه

1- تعريف الاستثمار الأجنبي المباشر:

يعرف الاستثمار الأجنبي المباشر بأنه حصة ثابتة للمستثمر المقيم في اقتصاد ما في مشروع مقام في اقتصاد آخر و حسب صندوق النقد الدولي يكون الاستثمار مباشرا حين يمتلك المستثمر الأجنبي 10 % أو أكثر من أسهم رأسمال إحدى مؤسسات الأعمال ، ومن عدد الأصوات فيها ¹.

كما يعرف صندوق النقد الدولي الاستثمار الأجنبي المباشر على أنه " الاستثمار الذي يتم للحصول على مصلحة مستمرة في مشروع يقوم بعمليات في إطار اقتصادي، خلاف اقتصاد المستثمر الذي يستهدف المستثمر به الحصول على الحق في القيام بدور فعال في إدارة المشروع " ².

كما تعرفه المنظمة العالمية للتجارة (OMC): عملية يقوم بها المستثمر المتواجد في بلد ما (البلد الأم) حيث يستعمل أصوله في بلدان أخرى (الدول المضيفة) مع نية تسييرها. ³

أما تقرير الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (UNCTAD;2001) فيعرف الاستثمار الأجنبي المباشر على أنه الاستثمار الذي يشمل علاقة طويلة الأجل ويعكس مصلحة مستديمة و رقابة بواسطة مستثمر في مشروع مقيم في اقتصاد ينتمي لدولة غير دولة المستثمر الأصلية، ويتضمن الاستثمار الأجنبي المباشر ثلاثة عناصر رئيسية هي ⁴:

- المشاركة في رأس المال ،

- إعادة استثمار الأرباح ،

¹ - أميرة حسب الله محمد، محددات الاستثمار الأجنبي المباشر وغير المباشر في البيئة الاقتصادية العربية ، الدار الجامعية ،2004-2005، ص19.

² - صفوت أحمد عبد الحفيظ، دور الاستثمار الأجنبي في تطوير أحكام القانون الدولي الخاص، دار المطبوعات الجامعية 2006، ص 35.

³ - قدي عبد المجيد، المدخل إلى السياسات الاقتصادية الكلية -دراسة تحليلية تقييمية-، مرجع سابق، ص 251.

⁴ - حسن بن رفدان الهجوج، اتجاهات ومحددات الاستثمار الأجنبي المباشر في دول مجلس التعاون الخليجي مؤتمر الاستثمار والتمويل - تطوير الإدارة العربية لجذب الاستثمار، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، 2006، ص

- القروض بين الشركات (الشركة الأم والشركات التابعة لها).

2 - أشكال الاستثمار الأجنبي المباشر

1/2- الشركة متعددة الجنسيات: تعرف أيضا بالشركات العابرة للقارات، حيث يمتلك رأس مالها أكثر من دولة أو شركة أو كلاهما، وهي تعني وجود شركة ذات إمكانيات مالية وإدارية كبيرة تحاول مد نشاطها إلى خارج إقليم الدولة التي توجد فيه الدولة الأم، فتقوم بإنشاء شركات تابعة أو وليدة في دولة أخرى و يكون لهذه الأخيرة استقلالها القانوني عن الشركة الأم المنشئة لها ، حيث تخضع الشركة الوليدة للنظام القانوني السائد في الدولة المضيفة و تكتسب جنسيتها لكن يبقى ولاؤها الاقتصادي للشركة الأم ، التي تباشر عليها الرقابة والسيطرة و التوجيه، وهذه وتلك يكونان معا كيانا اقتصاديا واحدا و إن لم تتحقق له وحدة الكيان القانوني¹ .

2/2- الشركات المشتركة (الاستثمار المشترك): حيث تعني مشاركة أحد أو بعض المستثمرين في الدولة المعنية مع شركاء من دولة أخرى، و يفضل المستثمر الأجنبي توفر شركاء قادرين ماليا في الدولة المضيفة حتى لا يتحمل مخاطر استثمار هائلة قد يتحملها هو نفسه دون غيره² .

3/2- الاستثمار في إنشاء فرع للشركة الدولية: نظرا لوجود الفائض في المخزون وبحثا عن فتح أسواق جديدة بغرض تحقيق أرباح إضافية تسعى الشركات الدولية إلى إنشاء فروع جديدة لها في دول مختلفة.

4/2- وكلاء التوزيع: حيث تقوم الشركات الدولية بوضع وكلاء لها في العديد من الدول بهدف توزيع منتجاتها على أساس بضاعة أمانة مقابل عمولة وينتشر هذا النوع من الاستثمار في قطاعات السيارات، والآلات الثقيلة.

5/2- الاستثمار في الفروع (أو ما يسمى بحق الامتياز): الاستثمار في الفروع يعني أن تقوم الشركات العملاقة و الناجحة ببيع خبراتها المتكاملة في أحد الأنشطة للدولة المضيفة مقابل عمولة أو رسم إضافة إلى نسبة سنوية من الأرباح الصافية ، وذلك شريطة الالتزام بالاسم التجاري و العلامة التجارية ومواصفات المنتج ومثال ذلك

¹ - صفوت أحمد عبد الحفيظ، دور الاستثمار الأجنبي في تطوير أحكام القانون الدولي الخاص، مرجع سابق، ص38.

² - فريد النجار، الاستثمار الدولي والتنسيق الضريبي، مؤسسة شباب الجامعة للنشر، 2000، ص25.

سلسلة المطاعم العالمية ، وهذا النوع من الاستثمار لا يعد استثمارا مباشرا بقدر ما هو بيع لتكنولوجيا محددة أو معرفة محتكرة¹.

6/2- الاستثمار في عملية تسليم المفتاح: ويقصد بهذا النوع من الاستثمار الأجنبي انتهاء دور المستثمر الدولي وقت الانتهاء من بناء المشروع و تسليم مفتاح تشغيله للبلد المضيف ومن الأمثلة على ذلك مشاريع إنشاء المصانع و الفنادق ... الخ.

7/2- عقود الإدارة: تعد عقود الإدارة أحد أشكال الاستثمارات الأجنبية حيث تقوم الدولة المضييفة بانتهاج هذا الأسلوب الجديد في الإدارة و نجدها خاصة في مجال الفنادق، السياحة وشركات الطيران. ومما يتميز به هذا النوع من الاستثمار تحويله لمبالغ هامة إلى الخارج عن طريق الأجور والحوافز.

8/2- الاستثمار في الإنتاج الدولي: ويقصد بالإنتاج الدولي عمليات الإنتاج و التجميع التي تتم في دولة ما لصالح دولة أخرى و يلجأ لهذا النوع من الاستثمار الأجنبي بدافع الاستفادة من المزايا النسبية في الدولة المضييفة مثل انخفاض الأسعار المواد الخام و الأجور، أو القرب من أسواق التصدير، أو وفرة العمالة الماهرة. و مثال ذلك إنتاج بعض المنتجات ذات العلامة التجارية المشهورة في دولة مضييفة ثم إعادة تسويقها عالميا كإنتاج العطور الفرنسية في المغرب العربي².

3- عوامل استقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر:

يعتبر موضوع عوامل استقطاب الاستثمار الأجنبي من أهم النقاط التي يركز عليها المستثمر الأجنبي في اختياره للدولة التي سيقوم فيها استثماره، و قد أثبتت التجربة أن المستثمرين الأجانب يفضلون البلدان التي تتميز باستقرار سياسي و اقتصادي و قانوني، وأن الأسواق المفتوحة و قلة اللوائح التنظيمية و تسهيلات البنية الأساسية الجيدة و انخفاض تكلفة الإنتاج تمثل عوامل أساسية في جذب الاستثمارات الأجنبية و الحفاظ عليها³. ويمكننا تقسيم هذه العوامل إلى ثلاث مجموعات: العوامل الاقتصادية .

¹ - المرجع السابق مباشرة، ص26.

² - نفس المرجع، ص28.

³ - نزيه عبد المقصود مبروك، الآثار الاقتصادية للاستثمارات الأجنبية، مرجع سابق، ص87.

العوامل السياسية.

العوامل القانونية .

العوامل الاقتصادية: حيث تمثل هذه العوامل النصيب الأهم من درجة استفادة دولة دون دولة أخرى من الحصول على الاستثمار الأجنبي. ومن بين هذه العوامل نذكر ما يلي:

- **درجة الانفتاح على العالم الخارجي:** و يقصد بذلك تلك الاقتصاديات المنفتحة على العالم الخارجي و الغير مغلقة، الأمر الذي يسهل من حركة التبادل التجاري، و كذا من حركة عوامل الإنتاج التي تشغل بال المستثمر الأجنبي من حيث درجة وفرتها و كفاءتها.

- **القوة التنافسية للاقتصاد الوطني:** حيث يفضل المستثمر الأجنبي الاقتصادات ذات المركز التنافسي القوي، و هذا ما يعكس قوة وقدرة الاقتصاد الوطني على مواجهة أية ظروف خارجية و امتصاصها.

- **قوة الاقتصاد الوطني واحتمالات تقدمه.**

و يمكن قياس هذا العامل من خلال مجموعة من المقاييس أهمها¹:

- **معدل زيادة الناتج الوطني:** حيث أن زيادة معدل الناتج الوطني سوف يساهم في خلق رغبات جديدة مما سيستدعي جذب الاستثمارات الأجنبية لإشباع هذه الرغبات.

- **معدلات نمو عناصر الإنتاج:** هذه المعدلات تساعد كثيرا على التقدم و التخصص الإنتاجي المتعامل به في السوق العالمي، فازدياد الكثافة السكانية مع ارتفاع نسبة التعليم سوف يزيد من المهارة و الكفاءة والتخصص في السلع كثيفة العمل .

- **شروط التجارة:** حيث أن تحسن شروط التجارة خاصة منها الخارجية سوف يساعد الدولة على تحسين مركزها التجاري من خلال زيادة الصادرات و هذا ما سيساهم في جذب الاستثمارات الأجنبية.

2- العوامل السياسية: إن للعوامل السياسية كما للاقتصادية دورا مهما في التأثير على مدى جذب الاستثمارات الأجنبية لبلد دون الآخر ، فدرجة الاستقرار السياسي مثلا تنعكس على مدى الاستقرار الاقتصادي مما يشجع إقبال المستثمرين الأجانب .إضافة

¹ - المرجع سابق مباشرة، ص 89.

إلى طبيعة و مدى جودة العلاقات السياسية ما بين الدولة المضيفة والدولة المصدرة للاستثمار، كما أن لطبيعة النظام السياسي الذي تنتهجه كل دولة تأثيراً واضحاً على اتجاه الاستثمارات الأجنبية، فالدولة الديمقراطية مثلاً توفر الأمان لرأس المال الأجنبي و تتميز سياستها بالوضوح و الالتزام بتنفيذها مما يكسب المستثمر الأجنبي ذلك الشعور بالأمان على استثمار أمواله في هذه الدولة ،عكس الدولة التي تتبع النظام الديكتاتوري قد يتعرض المستثمر فيها للخطر والتهديد في أية لحظة .

3- العوامل القانونية: و تتمثل في:

- **الأنظمة القانونية:** تلك الأنظمة التي تحدد الشكل القانوني الذي يجب أن يتخذه الاستثمار، القطاعات الاقتصادية المسموح فيها بالاستثمار، القواعد الخاصة بدخول المستثمر الأجنبي إلى غير ذلك من الأنظمة القانونية المتعلقة بالاستثمار الأجنبي.

- **الحماية القانونية:** خاصة تلك الحماية من المخاطر غير التجارية و السياسية ، كخطر التأميم و خطر نزع الملكية و المصادرة والتجميد ، إضافة إلى المخاطر الناتجة عن الحروب و الإضرابات .

- الطريقة التي يتم بها تطبيق القوانين التي تفصل النزاعات خاصة تلك التي تحدث بين المستثمر الأجنبي و الجهات الحكومية و ذلك من حيث درجة التعقيد والتأخير في فصل هذه النزاعات ، حيث أن هذا الأمر من العوامل التي تجعل المستثمر الأجنبي يحجم عن الاستثمار في هذا البلد.

المطلب الثاني: أهم النظريات المفسرة للاستثمار الأجنبي المباشر

1- **النظرية التقليدية:** يرى الكلاسيك بأن الاستثمارات الأجنبية المباشرة هي دائماً لفائدة الشركة الأجنبية و ليس لفائدة الدولة المضيفة حيث يستندون في ذلك على ما يلي¹ :

- تقوم الشركات الأجنبية بتحويل أكبر قدر ممكن من الأرباح المتولدة عن استثماراتها إلى البلد الأم بدلاً من إعادة استثماره في الدولة المضيفة.

- تقوم الشركات الأجنبية بنقل التكنولوجيا التي لا تتواءم مع متطلبات التنمية بالدولة المضيفة.

¹ - عبد السلام أبو قحف، نظريات التدويل وجدوى الاستثمارات الأجنبية، مرجع سابق، ص14.

- منتجات الشركة الأجنبية قد يؤدي إلى خلق أنماط جديدة للاستهلاك في الدول المضيفة لا تتواءم مع متطلبات التنمية الشاملة في الدول المضيفة.
- مساهمتها في خلق ما يسمى بالطبقة الاجتماعية من خلال ما تقدمه من أجور مرتفعة بالمقارنة بنظيراتها من الشركات الوطنية.
- خلقها للتبعية السياسية من خلال ممارسة الضغوط على الأحزاب السياسية في الدول المضيفة.

2- النظرية الحديثة: حسب هذه النظرية فإنه توجد مصلحة مشتركة ما بين الدولة المضيفة والمستثمر الأجنبي، وكل طرف منهما يحاول تحقيق مجموعة من الأهداف و تحقيق هذه الأخيرة يتوقف إلى حد بعيد على السياسات و الاستراتيجيات التي يتبعها كل طرف ، ويرى أصحاب النظرية الحديثة أن الاستثمار الأجنبي المباشر في الدول المضيفة يساعد على¹:

- الاستفادة من الموارد البشرية المحلية في الدولة المضيفة و تدريبها و جعلها كفاءة، وبالتالي التخفيف من حدة البطالة.
 - المساهمة في خلق علاقات اقتصادية بين قطاعات الإنتاج و الخدمات داخل الدولة المضيفة مما يساعد على تحقيق التكامل الاقتصادي.
 - تحسين وضعية ميزان المدفوعات من خلال خلق أسواق جديدة للتصدير.
 - نقل التقنيات الجديدة والتكنولوجيا المتقدمة في مجالات الإنتاج ، التسويق ...
- من خلال عرض وجهتي نظر المدرسة الكلاسيكية و المدرسة الحديثة يظهر لنا أن أصحاب النظرية الحديثة هم الأقرب إلى الواقع و هذا ما تؤكده تنافسية الدول النامية على جذب الاستثمارات الأجنبية المباشرة إلى أراضيها من خلال منحها للتسهيلات المختلفة والامتيازات المتعددة للمستثمر الأجنبي ، لكن بالرغم من ذلك لا يجب أن ننسى أن هناك دائماً تعارض ولو جزئي بين أهداف الطرفين، وفي هذا الشأن يرى كل من زينوف Zenoff و نيجاندي Negandhi و باليجا Baliga أنه²:

¹ - المرجع السابق مباشرة، ص 16.

² - نفس المرجع، ص 17.

- على الدولة المضيفة فرض شروط معينة على الشركة الأجنبية لكي تزيد من فرص العمالة، المساهمة في تنمية الموارد البشرية، القيام بسلسلة من البحوث و التطوير في مجال الإنتاج والبيع، تشجيع المشاركة الوطنية في الاستثمار، تنمية الموارد المحلية واستغلالها و تحسين المنتجات، وزيادة الصادرات و الحد من الواردات.

- على الشركة الأجنبية أن تطالب الدولة المضيفة بالحد من الإجراءات البيروقراطية ، توفير كافة الخدمات المرتبطة بالبنية التحتية، تحسين شروط و القوانين الخاصة بالعمل ، وتخفيض الرقابة على النشاط الإنتاج، التسويقي، وغيرها من الأنشطة .

المطلب الثالث: نظريات محددات (دوافع) الاستثمار الأجنبي المباشر

تختلف محددات أو دوافع الاستثمار الأجنبي المباشر باختلاف وجهات نظر الاقتصاديين حيث تتعدد النظريات بهذا الخصوص و سنتعرض لأهمها كما يلي¹:

أ- الاقتصاد الصناعي ونظريات تعدد الجنسيات: ونجد من ضمنها

1 - نظرية عدم كمال السوق: Imperfect Market Theory

تقوم هذه النظرية على عدة افتراضات منها: مبدأ غياب المنافسة الكاملة في أسواق الدول النامية، وأن الشركات الوطنية في هذه الدول لا تستطيع منافسة الشركات الأجنبية نظرا لتملك هذه الأخيرة لبعض أو كل جوانب القوة من توافر للمواد الأولية، التكنولوجيا المتقدمة، المهارات الإدارية ... و هذا ما يشكل حافزا أو دافعا أساسيا للشركات الأجنبية للاستثمار في الدول النامية.

و في هذا الشأن يرى هود وينج أنه في حالة سيادة المنافسة الكاملة في أحد الأسواق الأجنبية، فإن هذا يعني انخفاض قدرة الشركة متعددة الجنسيات على التأثير أو التحكم في السوق حيث توجد الحرية الكاملة أمام أي مستثمر للدخول في السوق، كما أن السلع/الخدمات المقدمة، و كذلك مدخلات أو عناصر الإنتاج المستخدمة تتصف

¹ - تبعا لمدى توفر الأدلة و البراهين العملية لكل نظرية .

بالتجانس ومن ثم فإنه قد لا توجد مزايا تنافسية للشركة متعددة الجنسيات في مثل هذا النوع من نماذج السوق.

كما يتفق كل من باري Parry و كيفز Caves على أن الاستثمارات الأجنبية ترتبط ارتباطاً وثيقاً بمدى توافر بعض المزايا أو امتلاك بعض الخصائص و الموارد المتميزة أو المطلقة لدى الشركة الأجنبية بالمقارنة بنظيرتها الوطنية في الدول المضيفة¹. ومنه يمكن حصر الحالات التي تدفع بالشركات الأجنبية إلى الاستثمار في الدول المضيفة فيما يلي:

- حالة وجود فروقات واختلافات جوهرية في منتجات الشركة الأجنبية عن تلك الوطنية.
- حالة توافر مهارات إدارية و تسويقية و إنتاجية... متميزة عن مثيلتها بالدولة المضيفة.
- كبر حجم الشركات الأجنبية و قدرتها على الإنتاج مما يحقق وفورات الحجم الكبير.
- حالة اكتساب الشركة الأجنبية لتكنولوجيا متقدمة عن تلك الموجودة في الدولة المضيفة.
- حالة إجراءات وسياسات الحماية الجمركية في الدولة المضيفة مما يعيق عملية التصدير و بالتالي يصبح الاستثمار الأجنبي المباشر هو الحل الأمثل.
- استفادة الشركات الأجنبية من التسهيلات والامتيازات التي تقدمها لها الدولة المضيفة.

الانتقادات الموجهة لنظرية عدم كمال السوق:

افتراضها لأدراك ووعي الشركة الأجنبية لفرص الاستثمار الأجنبي في الخارج و هذا غير واقعي من الناحية العملية. لم تقدم هذه النظرية أية تفسيرات مقبولة لأسباب تفضيل الشركات متعددة الجنسيات التملك المطلق للمشاريع الإنتاجية خارج الدولة الأم كوسيلة لتحقيق الأرباح، في الوقت

¹ - عبد السلام أبو قحف، نظريات التدويل وجدوى الاستثمارات الأجنبية، مرجع سابق، ص 49 .

الذي توجد فيه بدائل أخرى للاستثمار و العمليات الخارجية ك عقود التراخيص الخاصة بالإنتاج و التسويق.

نظرية الحماية: لقد ظهرت هذه النظرية نتيجة للخلل الذي شاب الافتراضات التي قامت عليها نظرية عدم كمال السوق. و يقصد بنظرية الحماية الممارسات الوقائية من قبل الشركات الأجنبية لضمان عدم تسرب الابتكارات الحديثة في مجال الإنتاج، التسويق، و الإدارة عموماً إلى أسواق الدول المضيفة و ذلك لأطول فترة ممكنة. هذا من جهة و من جهة أخرى حتى تستطيع الشركات الأجنبية كسر حدة الرقابة و الإجراءات الحكومية بالدول المضيفة و إجبارها على فتح قنوات الاستثمار الأجنبي المباشر داخل أراضيها. وفي هذا الشأن يرى **هود و ينج** بضرورة احتفاظ الشركات الأجنبية بأحد الأصول (المعرفة، الخبرة، الاختراعات... الخ) التي تحقق لها التميز المطلق بدلاً من تصديره أو بيعه للشركات الأخرى في الدول المضيفة¹. وأسلوب الحماية السالف الذكر أصبح تقليدياً حيث ظهرت الآن أساليب حديثة لممارسة الحماية، قد تكون أكثر فاعلية من تلك التي تستخدمها الشركات متعددة الجنسيات، مثل التعديلات التي وردت على اتفاقية الجات و التي تمت بعد جولة أروغواي (1986-1993) و الخاصة باتفاقية حقوق الملكية الفكرية، تلك الاتفاقية التي تهدف إلى حماية حقوق الملكية الفكرية، وقد التزمت بحقوق التأليف و النشر الواردة في معاهدة برن و حماية برامج الكمبيوتر، و حماية العلامة التجارية، و المعارف التقنية و الأسرار التجارية، و براءات الاختراعات...، و تنص الاتفاقية على تعديل القوانين بالدول المتقدمة خلال عام، و النامية خلال خمس أعوام، و الأقل نمواً خلال إحدى عشر عاماً²، ويسهر على تنفيذ مثل هذه الاتفاقيات العديد من الهيئات الدولية.

نظرية دورة حياة السلعة / المنتج: هذه النظرية تعد أساساً من النظريات التي جاءت لتبرر قيام التجارة الدولية، إلا أنها يمكن أن تقدم لنا تفسيراً لأسباب انتشار ظاهرة الاستثمارات الأجنبية في الدول النامية بصفة خاصة. كما أنها تلقي الضوء على دوافع

¹ - المرجع السابق مباشرة، ص 54 .

² - 1 منور أوسريير و عليان نذير، حوافز الاستثمار الخاص المباشر، مجلة اقتصاديات شمال أفريقيا العدد 02، ص

الشركات متعددة الجنسيات من وراء الاستثمارات الأجنبية من ناحية، ومن ناحية أخرى فإنها توضح كيفية أو أسباب انتشار الابتكارات و الاختراعات الجديدة خارج حدود الدولة الأم. و تتطوي دورة حياة المنتج الدولي على 05 مراحل أساسية:

لنأخذ مثال الولايات المتحدة الأمريكية.

مرحلة البحوث و الابتكارات في الدولة الأم للشركة الأجنبية.


مرحلة تقديم السلعة بهذه الدولة.

مرحلة النمو في الإنتاج و التسويق المحلي و الدولي.

مرحلة بداية تشبع السوق المحلية و بدء إنتاج السلعة في الدول المتقدمة الأخرى.

مرحلة بدء إنتاج السلعة في الدول النامية و تدهور السلعة بالدولة الأم بسبب المنافسة السعرية ، الجودة ...

شكل (1-2): مراحل دورة حياة المنتج الدولي



ومما سبق يمكن استنتاج أن الشركة الأجنبية فور وصول منتجها إلى المرحلة الرابعة تبدأ في البحث عن الاستثمار في الدول النامية من خلال إيجاد أسواق جديدة تسوق فيها ذلك المنتج ليبدأ دورة جديدة من دورة حياة المنتج ، حيث يظهر هذا المنتج في الدولة المضيفة و كأنه منتج جديد تجني من ورائه الشركات الأجنبية أرباحاً ضخمة.

كما تجدر الإشارة إلى أنه بالرغم من إمكانية تطبيق هذه النظرية على العديد من المنتجات إلا أن هناك أنواعاً أخرى من السلع لا يمكن تطبيق هذه النظرية عليها ومن الأمثلة على هذه السلع ما يسمى " بسلع التفاخر " Prestigious Goods" و هي السلع التي يصعب على دول أخرى تقليدها أو إنتاجها بسهولة مثل السيارات الفاخرة. كما أن هذه النظرية هي الأخرى لم تقدم أية تفسيرات مقبولة لأسباب تفضيل الشركات متعددة الجنسيات التملك المطلق للمشاريع الإنتاجية خارج الدولة الأم كوسيلة لتحقيق الأرباح، في الوقت الذي توجد فيه بدائل أخرى للاستثمار و العمليات الخارجية كعقود التراخيص الخاصة بالإنتاج و التسويق.

4 - نظرية الموقع: كما يرى باري Parry فإن هذه النظرية تهتم بالمتغيرات البيئية في الدول المضيفة التي ترتبط بالعرض والطلب ، تلك العوامل التي تؤثر على الأنشطة الإنتاجية أو التسويقية، و البحوث والتطوير و نظم الإدارة وغيرها¹، وبالتالي فإن اهتمام نظرية الموقع ترتبط بقضية اختيار الدولة المضيفة من خلال دراسة العوامل البيئية .

ونجد من بين هذه العوامل البيئية ما يلي :

- العوامل التسويقية والسوق مثل: درجة المنافسة، منافذ التوزيع، حجم السوق، معدل نمو السوق، وكالات الإعلان، احتمالات التصدير لدولة أخرى... الخ.
- العوامل المرتبطة بالتكاليف مثل: القرب من مصادر المواد الأولية، مستويات الأجور، توافر اليد العاملة، توافر رؤوس الأموال... الخ .
- العوامل المتعلقة بالإجراءات الحمائية (ظوابط التجارة الخارجية) مثل: التعريفات الجمركية، نظام الحصص، القيود المفروضة على عمليات الاستيراد و التصدير.
- العوامل المرتبطة بمناخ الاستثمار الأجنبي مثل: مدى قبول تواجد المستثمر الأجنبي في هذه الدولة المضيفة، الاستقرار السياسي، إجراءات تحويل العملات الأجنبية و الأرباح ، مدى ثبات أسعار الصرف ،نظام الضرائب... الخ.


¹ - عبد السلام أبو قحف، نظريات التدويل وجدوى الاستثمارات الأجنبية، مرجع سابق، ص 59.

- عوامل أخرى مختلفة مثل: التسهيلات التي تمنحها الدولة المضيضة للمستثمر الأجنبي، الأرباح المتوقعة، إمكانية التهرب الضريبي... الخ .

5- نظرية الموقع المعدلة: من اسم النظرية يتضح بان نظرية الموقع المعدلة لا تختلف كثيرا عن نظرية الموقع إلا في بعض الجوانب. و يعتبر كل من روبوك و سيموندس من رواد هذه النظرية ،حيث اقترحا أن الأعمال و الاستثمارات الدولية و الأنشطة المرتبطة بهما تتأثر بثلاث مجموعات من العوامل¹ :

- المجموعة الأولى: تشمل المتغيرات الشرطية.
 - المجموعة الثانية: تشمل المتغيرات الدافعة.
 - المجموعة الثالثة: تشمل المتغيرات الحاكمة أو الضابطة.
- ويمكن رسم المخطط التالي لمجموعات العوامل المؤثرة حسب نظرية الموقع المعدلة .

شكل (2-2): مجموعات العوامل المؤثرة حسب نظرية الموقع المعدلة .



المصدر: نادي الدراسات الاقتصادية .الجمعية العلمية .كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير.ملحقه الخروبة.

¹ - عبد السلام أبو قحف، مرجع سابق، ص 61.

ب- نظرية التجارة الدولية و الاستثمار الأجنبي المباشر:

و نجد من بينها:

1- النظرية التوفيقية للإنتاج الدولي: نموذج (OLI)

يعتبر "Jean Dunning" (1979) أول من وضع أسس النظرية التوفيقية للإنتاج الدولي، حيث تميزت هذه الدراسة بالاستاتيكية و الديناميكية في آن واحد حيث قام Dunning في مرحلة أولى بتطوير تحليل خاص بالاختيار ما بين الترخيص، التصدير و الاستثمار الأجنبي المباشر، واختبر فعالية كل واحدة منهم، ثم قام في مرحلة ثانية بدراسة التطورات الديناميكية لوضعية الدول و سلوك الشركات و ذلك من خلال دورة الاستثمار. كما تعتبر نظرية دانينغ واحدة من أبرز النظريات التي تفسر ظاهرة الاستثمارات الأجنبية المباشرة. فهي خلاصة لنظريات مختلفة تعالج اختصاصات متعددة كالاقتصاد المؤسسية، و التجارة الدولية، و الاقتصاد الجغرافي.. الخ، و تقترض أن القرار الاستثماري هو نتيجة توافق ثلاثة مجموعات من العوامل هي¹:

الملكية propriété، و المحلية localisation، و التدويل internationalisation.

ولقد قام "دانينغ" بدراسة تلك العوامل التي تمكن الشركات الأجنبية من اختراق السوق الأجنبي و ذلك كما يلي :

الميزة الخاصة للشركة "O" "Ownership advantage": و تتعلق بحصول الشركة على أصول معتبرة تترجم حجمها و قوتها (القدرة على الإبداع

و التحكم في التكنولوجيات، أشخاص أكفاء، و كذا قدرتها على التمويل السريع...).

ميزة التوطن في الخارج "L" "Location advantage": و تشمل البعد المكاني، حيث تركز الشركة الأجنبية على عامل النقل، إمكانية الوصول إلى اليد العاملة، تجاوز العقبات الثقافية و التنظيمية، وكذا حجم و طاقة السوق...

¹ - DUNNING J.H. « The Eclectic Paradigm in an Age of Alliance Capitalism », dans Journal of Business Studies—third quarter, 1995, p.461-489.

3- ميزة التدويل "I" "Internalisation advantage": و تخص الجانب التنظيمي بالإشارة إلى المنافع و الفوائد التي يمكن أن تجنيها المؤسسة، من خلال إنشاء هياكل و نظام صفقات خاص بها، الأمر الذي يؤدي إلى تنظيم مستقل للأسواق، كما يسمح نظام الصفقات هذا بالتسيير الأحسن لا سيما ما يتعلق بتسيير مخاطر الصرف، وكذا الاستفادة من نظام معلومات كبير.

غير أنه و رغم هذه الإضافات التي جاء بها دانينج، يرى بعض الاقتصاديين و على رأسهم بورتر أن هنالك عوامل أخرى محددة للاستثمارات الأجنبية لم تتطرق إليها النظرية.

جدول (2-3) : محددات ظاهرة تعدد الجنسيات

الميزة الخاصة للشركة	ميزة التوطن في الخارج	ميزة التدويل
الميزة التكنولوجية، المعرفة، الكفاءات التسييرية. اقتصاديات السلم.	سعر ونوعية المدخلات، تكلفة النقل و الاتصالات.	تخفيض تكاليف الصفقات و المبادلات.
القدرة على تفضيل المنتجات (مراقبة العلامة) الوصول السهل إلى عوامل الإنتاج والسلع الوسيطة.	نوعية البنية التحتية. الحواجز الجمركية. حوافز الاستثمار الأجنبي. التقارب الثقافي.	حماية الابتكار و الملكية الفكرية. مراقبة الإنتاج والمنافذ.

المصدر: Denis Tersen, Jean Luc Bricout, l'investissement internationale ED, Armand Colin, Paris 1997, p69

حيث أنه و حسب " دانينج" تقوم الشركة الأجنبية باختيار الاستثمار الأجنبي المباشر، إذا تمكنت من تحقيق جميع المزايا الثلاثة المذكورة في الجدول في نفس الوقت. فمثلا في حالة لم يتوفر للشركة الأجنبية ميزة التوطن "L" و توفرت لديها ميزتي "O" و "I" فإنها تحتفظ بمقدرتها على اختراق السوق الأجنبي من خلال صيغة التصدير، وكذا فتح وكالات لتوزيع منتجاتها. أما في حالة امتلاكها فقط لميزة "O" (الميزة الخاصة بالشركة) فإنها تقوم ببيع اعتماد الترخيص لصالح شركة محلية. و لتلخيص أهم حالات اختراق السوق ندرج الجدول التالي:

جدول (2-4): حالات اختراق السوق حسب نموذج دانيغ

I	L	O	المزايا النماذج
نعم	نعم	نعم	الاستثمار الأجنبي المباشر
نعم	لا	نعم	التصدير
لا	لا	نعم	منح الترخيص

المصدر : Fabrice Mazerolle, les firme multinationales, Vuibert, avril 2006, Paris, p108.

2- نظرية التجارة الدولية و الاستثمار الأجنبي المباشر: نظرية "Mundell (1957)

يعتبر "ماندل" أول من أسس فرضية هذه النظرية حيث تخص حركة رؤوس الأموال و كذا طبيعة الحواجز الخاصة بالتبادل بين الدول، فحركة رؤوس الأموال حسب "ماندل" تتركز إما على فروق مداخيل رأس المال بين الدول أو على استراتيجيات الشركات الأجنبية التي تقوم بالاستثمار الأجنبي المباشر.

أما عن فوارق مداخيل رأس المال :فحسب تحليل "ماندل"¹ فإن البلد الأقل تخصص في رأس المال نسبياً سوف يقوم بفرض رسوم مرتفعة على السلع ذات الكثافة في استعمال عامل رأس المال، إضافة إلى أن هذا البلد يقوم بإجراءات حماية لمنع استيراد هذا النوع من السلع (كثيفة رأس المال). ومنه سوف يختار المستثمر الأجنبي توطين رأسماله في هذه الدول في شكل استثمار أجنبي مباشر لإنتاج تلك السلع و البضائع التي تعرقل بالحواجز و العقبات من طرف الدول ، وهكذا ستسمح حركة رأس المال أو عوامل الإنتاج بمقاربة التخصصات النسبية لمختلف الدول في شتى القطاعات ،مما يؤدي إلى تعادل مداخيل رأس المال تلقائياً.

¹ Annie kaweck et Bernard Guillochon, Economie internationale, commerce et macroéconomie, 4^e édition, Dunod, paris, 2003,p16

أما فيما يخص حركة رأس المال و استراتيجيات الشركات الأجنبية¹ فيقف عند تبرير تفضيل شركة ما لتوطين نشاطاتها في دولة مضيضة معينة عوض التصدير إليها. و حسب "ماندل" فإنه توجد ثلاثة دوافع رئيسية هي كالآتي:

حيازة الشركة على ميزة نسبية احتكارية معينة (خطة أو منهج فعال، إنتاج منتج متميز...).

تفضل الشركة تدخيل بعض عملياتها مثل (استخراج المواد الأولية، إنتاج منتجات نصف مصنعة...) وهذا من طرف فروعها في مختلف الدول ذات الأسواق الأقل مخاطرة .

تسعى الشركة للظفر بجزء من المزايا النسبية للدولة المضيضة لها مثل تكاليف العمل المنخفضة، المناخ الاجتماعي، التسهيلات والحوافز الممنوحة للمستثمرين الأجانب.

المطلب الرابع: مناخ الاستثمار ومؤشرات تقييمه

تعريف مناخ الاستثمار: توجد عدة تعاريف لمناخ الاستثمار نذكر منها ما يلي:

يعرف مناخ الاستثمار على أنه "مجمل الأوضاع التي تؤثر على حركة رأس المال، كما يعرف أيضا بالأوضاع المكونة للمحيط الذي تتم فيه العملية الاستثمارية، و تأثير تلك الأوضاع و الظروف سلبا أو إيجابا على فرص و نجاح المشروعات الاستثمارية و من ثم حركة و اتجاهات الاستثمارات، و تشمل هذه الظروف و الأوضاع الجوانب السياسية و الاقتصادية و الاجتماعية و الأمنية والقانونية و كذا التنظيمات الإدارية².

مناخ الاستثمار هو مجمل الظروف التي يمكن أن تؤثر على فرص نجاح المشروع الاستثماري في منطقة أو دولة معينة. و تعتبر هذه الظروف عناصر

¹ - Bernard Guillochon et Annie kaweck, op,cit,p162.

² - يعقوب علي جانقي، تقييم تجربة السودان في استقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر و انعكاسها عل الوضع الاقتصادي، ورقة بحث ضمن مؤتمر التمويل و الاستثمار تجارب عربية في جذب الاستثمار الأجنبي، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، القاهرة، 2006، ص40.

متداخلة تؤثر و تتأثر ببعضها البعض و معظمها عناصر متغيرة يخلق تفاعلها أو تداعياها أوضاعا جديدة بمعطيات مختلفة، و تترجم محصلتها كعناصر جاذبة أو طاردة للاستثمار. و تجدر الإشارة إلى أن درجة تأثير هذه العوامل على قرار المستثمر الأجنبي تختلف من دولة لأخرى، و لا شك أن درجة تأثير العوامل المذكورة سلفا تظهر بصورة جلية عند المقارنة بين دولة متقدمة وأخرى نامية.¹

يعرف مناخ الاستثمار بأنه مجمل الأوضاع السياسية، الاقتصادية، الاجتماعية، الإدارية والقانونية التي تؤثر بصورة مباشرة و غير مباشرة على أداء المشاريع الاستثمارية في بلد معين.²

يرى البعض أن مناخ الاستثمار ينصرف إلى مجموعة من سياسات الاستثمار بالمعنى الواسع، حيث أن مناخ الاستثمار يتضمن كل السياسات و المؤشرات و الأدوات التي تؤثر بطريقة مباشرة أو غير مباشرة على القرارات الاستثمارية بما في ذلك السياسات الاقتصادية الكلية. و هي السياسة المالية و النقدية و التجارية، بالإضافة إلى الأنظمة الاقتصادية و البيئية و القانونية التي تؤثر على توجهات القرارات الاستثمارية في أي اقتصاد قومي. و بالتالي فإن مناخ الاستثمار ينطوي على مجموعة من المكونات و المقومات و الأدوات و المؤشرات التي تشير في مجموعها إلى ما إذا كان هناك تشجيع و جذب للاستثمار من عدمه، و هذه المكونات و المقومات تتفاعل مع بعضها البعض خلال مرحلة أو فترة معينة لتكون و تهين بيئة مشجعة و مواتية وصالحة من عدمه.³

¹ - ناجي بن حسين، تقييم مناخ الاستثمار الأجنبي في الجزائر، مداخلة في إطار الملتقى الدولي الثاني حول " سبل تنشيط الاستثمارات في الاقتصاديات الانتقالية"، جامعة سكيكدة، 14-15 مارس 2004، ص 04.


² - الإدارة العامة للاستثمار و التعاون الدولي، الاستثمارات الأجنبية في السودان و الرؤى المستقبلية، ورقة عمل ضمن أسبوع الاستثمار الزراعي الأول، الخرطوم، مارس، 2005

³ - عبد المطلب عبد الحميد، السياسات الاقتصادية على مستوى الاقتصاد الكلي (تحليل كلي)، مرجع سابق، ص 190.

إذن من خلال مجمع هذه التعاريف لمناخ الاستثمار يمكن القول بأن مناخ الاستثمار هو مفهوم مركب من عدة عوامل فوجد منها ما يتعلق بالجوانب السياسية والإدارية والقانونية وكذا المادية و البيئية هذه العوامل التي تتغير من مكان إلى آخر ومن زمن إلى آخر.

مقومات مناخ الاستثمار: يمكن إيجاز مكونات الاستثمار من خلال الشكل التالي:

شكل (2-3) مكونات مناخ الاستثمار



المصدر: د. عبد المطلب عبد الحميد، السياسات الاقتصادية على مستوى الاقتصاد الكلي (تحليل كلي)، مرجع سابق، ص191.

يمكن التعليق على هذه المكونات كالتالي¹:

1/1/ النظام الاقتصادي والبيئي و المؤسسي: كلما كانت هذه الأنظمة موالية للاستثمار كلما أدت إلى جذب الاستثمار، و تحسن مناخ الاستثمار و ازدياد كفاءة و فاعلية سياسات الاستثمار والعكس صحيح و تشمل تلك الأنظمة ما يلي:

1/1/1 النظام الاقتصادي: كلما كان النظام الاقتصادي متجها نحو الحرية و الانفتاح الاقتصادي و آليات السوق كلما كان جاذبا للاستثمار والعكس صحيح.

2/1/1 النظام السياسي: كلما كان النظام السياسي ديمقراطيا كلما كان جاذبا للاستثمار، و كلما كان ديكتاتوريا كلما كان طاردا. وهذا يرتبط بمدى الاستقرار السياسي، و يرتبط هذا الأخير بالاستقرار الأمني، فكلما كان النظام الأمني مسيطرا على الأمن و على الجريمة كلما كان جاذبا للاستثمار و العكس صحيح. و يتأثر المناخ السياسي و الأمني بمجموعة من العوامل، نوجزها فيما يلي:

أ - النمط السياسي المتبع من حيث كونه نظاما ديمقراطيا أو ديكتاتوريا؛
ب - موقف الأحزاب السياسية تجاه الاستثمارات الأجنبية؛
ج - درجة الوعي السياسي من حيث الرغبة في السماح للاستثمارات الأجنبية للمشاركة في عملية التنمية الاقتصادية و الاجتماعية؛
د - دور المؤسسة العسكرية في إدارة شؤون البلد المضيف و درجة الوعي السياسي لديها و مدى تفهمها لمشاكل التنمية الاقتصادية.

3/1/1 النظام البيئي: و يتكون من مجموعة قيم و عادات و تقاليد المجتمع، فكلما كانت هذه المكونات ايجابية كلما كانت مشجعة و جاذبة للاستثمار و العكس صحيح، كما يشتمل هذا النظام على مجموعة من العوامل المؤثرة على نشاط المشروع ويتجلى ذلك من خلال :

¹ - عبد المطلب عبد الحميد، السياسات الاقتصادية على مستوى الاقتصاد الكلي (تحليل كلي)، ص 190.

دور السياسة التعليمية، و التدريبية، و التكوينية المعتمدة

درجة الوعي بعناصر و مقومات التقدم الاقتصادي، ودرجة تفهم و تعاون أفراد المجتمع لنشاط الشركات الأجنبية.

دور الجمعيات و النقابات العمالية في تنظيم و تحسين القوى العاملة.

درجة الوعي الصحي، و مقدار التأمينات الاجتماعية المتبعة.

4/1/1 النظام المؤسسي: ويتكون هذا النظام من عدة عناصر هي:

1/4/1/1 النظام الإداري والأجهزة القائمة على إدارة الاستثمار و الإطار التنظيمي: كلما تميز النظام الإداري بسهولة الإجراءات ووضوحها و عدم وجود تعقيدات إدارية كلما كان جاذبا للاستثمار و العكس صحيح، كما أنه كلما كانت الأجهزة القائمة على إدارة الاستثمار كفوة إداريا و تنظيميا كلما كانت جاذبة للاستثمار و العكس صحيح.

2/4/1/1 المنظمون: كلما توفر عدد من المنظمين الأكفاء كلما أدى ذلك إلى جذب الاستثمار، أما إذا لم يتوفر العدد الكافي من المنظمين الأكفاء يكون ذلك طاردا للاستثمار.

3/4/1/1 نظام المعلومات الاستثمارية: كلما توافر نظام يتيح البيانات و الإحصاءات و المعلومات الاستثمارية للمستثمرين بشكل مفصل و دقيق و مناسب كلما أدى ذلك إلى جذب الاستثمار و العكس صحيح.

2/1 قوانين و تشريعات الاستثمار: و تتمثل في القانون الرئيسي للاستثمار في أي دولة من الدول، إضافة إلى مجموعة من القوانين و التشريعات المكملة مثل قانون النقد الأجنبي و البنوك، و قانون الضرائب و الجمارك... وغيرها من القوانين التي لها علاقة بالاستثمار. كما قد يلاحظ ما يلي:

كلما تميزت قوانين و تشريعات الاستثمار بالوضوح و الاستقرار و المرونة كلما كانت جاذبة للاستثمار و العكس صحيح.

كلما تضمن قانون الاستثمار جملة من الحوافز والمزايا المناسبة من إعفاءات ضريبية وجمركية أدى ذلك إلى جذب الاستثمار و العكس صحيح.

كلما كانت هناك ضمانات كافي للمستثمر كعدم مصادرة أموال مشاريعه، و حرية تحويله للأرباح و خروج ودخول عوامل الإنتاج كلما أدى إلى جذب الاستثمار الأجنبي.

3/1 السياسات الاقتصادية: حيث كلما كانت هذه السياسات مرنة، واضحة، تتميز بالكفاءة و الفعالية، و تتماشى و التغييرات و التحولات الاقتصادية على المستوى الكلي، كلما كانت جاذبة للاستثمار و العكس صحيح وأهم هذه السياسات:

1/3/1 السياسة المالية: كلما كانت السياسة تحتوي على جملة من الإعفاءات الضريبية والجمركية كلما كانت جاذبة للاستثمار، كما أنه كلما كان السعر الضريبي مناسباً ولا يتقرب كاهل المستثمر كلما كان ذلك محفزاً للاستثمار. إضافة إلى أنه كلما كان إنفاق الدولة يتجه نحو تهيئة البنى التحتية كلما كان ذلك جاذباً للاستثمار.

2/3/1 السياسة النقدية: كلما كانت السياسة النقدية توسعية كلما كانت جاذبة للاستثمار و العكس صحيح .

3/3/1 سياسة التجارة الدولية: كلما كانت هذه السياسة تحريرية، محفزة لتنمية الصادرات و تتجه نحو تخفيض التعريفات الجمركية كلما كانت جاذبة للاستثمار و العكس صحيح.

و بالإضافة إلى كل هذه المقومات هناك أيضا

4/1 حجم السوق واحتمالات النمو: كلما كان حجم السوق الحالي أو المتوقع كبيرا كلما أدى إلى مزيد من تدفق الاستثمارات الأجنبية و يقاس حجم السوق مثلا بـ: نصيب الفرد من الناتج المحلي: باعتباره مؤشر للطلب الجاري، عدد السكان : و يعتبر مؤشر للحجم المطلق للسوق و بالتالي احتمالات نموه مستقبلا.

5/1 أهمية الموقع الجغرافي للدولة المضيفة: يعتبر الموقع الجغرافي للبلد عامل جذب مهم للاستثمارات الأجنبية حيث يقوم المستثمر بالمفاضلة بين الدول على أساس هذا المعيار فمثلا يساهم هذا القرب في تخفيض تكاليف النشاط الاستثماري كخفض تكلفة النقل والتسويق، علاوة على ضمان توافر أسواق محلية واسعة.

6/1 القدرة على إدارة الاقتصاد الوطني: حيث أنه كلما كانت الإدارة القائمة على إدارة الاقتصاد الوطني قادرة على مواجهة التقلبات الاقتصادية من خلال ما تتخذه من تدابير وإجراءات مناسبة كلما أدى ذلك إلى جذب المزيد من الاستثمارات الأجنبية و يمكن قياس ذلك من خلال عدة مؤشرات نذكر بعضها:

1/6/1 حجم الاحتياطي من العملات الأجنبية: حيث يعد هذا المؤشر ضمانا لمواجهة الظروف الطارئة التي قد يواجهها الاقتصاد الوطني داخليا أو خارجيا.

2/6/1 أهمية الدين الخارجي: حيث يؤثر على ميزان مدفوعات الدولة ومن ثم القدرة على الوفاء بالالتزامات و هذا ما قد يشكل تهديد للاقتصاد لما يسببه من نزيف للثروة.

7/1 كفاءة السياسة التعليمية و التكوينية و دعم أنشطة البحث والتطوير: حيث انه كلما كانت هذه السياسات كفوة في مجملها كلما ساعد ذلك المستثمر الأجنبي من خلال ما يجلبه معه من تكنولوجيا ومعرف متطورة حيث يستطيع بذلك الاعتماد على الخبرات المحلية.

3 مؤشرات تقييم مناخ الاستثمار:

يتم تقييم الاستثمار الأجنبي بصفة عامة من طرف هيئات و منظمات دولية من خلال عدة مؤشرات تعتمد وفق معايير اقتصادية، سياسية، و اجتماعية.ومن أهم هذه المؤشرات المرتبطة بمناخ و استقطاب الاستثمار نجد:

1/3 مؤشر مخاطر بيئة الأعمال: BERI

ويدل هذا المؤشر على حقيقة المناخ الاقتصادي و السياسي للبلدان التي يتم تصنيفها وفقا لهذا المؤشر إلى خمسة مجموعات كالتالي:

دول ذات مناخ ملائم ومناسب حيث مجموع النقاط من 86-101

دول حيث التوجه نحو الوطنية حيث مجموع النقاط من 70-85

دول ذات مخاطر متوسطة حيث مجموع النقاط من 56-69

دول ذات مخاطر بالنسبة للشركات الأجنبية حيث مجموع النقاط من 41-55

دول ذات مناخ أعمال غير ملائم حيث مجموع النقاط من 00-44

و يمكن إدراج الجدول التالي لتبيان مكونات مؤشر مخاطر بيئة الأعمال

جدول (2-5): مكونات مؤشر مخاطر بيئة الأعمال

المعيار	معامل الترجيح
درجة الاستقرار السياسي	0.3-
الموقف اتجاه الاستثمارات الأجنبية و الأرباح الخارجية	1.5
إمكانية التأمين	1.5-
التضخم النقدي	1.5-
مميزات المدفوعات	01-
التأخرات البيروقراطية	1.5-
احترام العقود	2.5-
النمو الاقتصادي	02-
تكلفة العمل الإنتاجية	0.5-
جودة الخدمات الإنتاجية	01-
الاتصالات والهياكل القاعدية	01-
التسيير و الشركاء المحليين	02-
قروض قصيرة المدى	02-
قروض طويلة المدى وأموال مختلطة	2.5
قابلية تحويل العملة	

المصدر: Payrard Josette, la gestion financières internationale, paris, Vuibert, 1995, p200.

2/3 مؤشر المركب المكون للسياسات الاقتصادية :

تم وضع هذا المؤشر من طرف المؤسسة العربية لضمان الاستثمار بدءاً من سنة 1996 ويشير هذا المؤشر إلى أن البيئة الاقتصادية المستقرة والمحفزة والجاذبة للاستثمار هي تلك البيئة التي تتميز بعدم وجود عجز في الميزانية العامة يقابله عجز مقبول في ميزان المدفوعات، ومعدلات متدنية للتضخم و سعر صرف غير مغالى فيه و بنية سياسية ومؤسسية مستقرة وشفافة. ويشمل هذا المؤشر ثلاث مجموعات هي¹: مجموعة السياسة المالية، مجموعة السياسات النقدية، ومجموعة المعاملات الخارجية. ويعرف المؤشر المركب-حسابيا -بأنه متوسط متوسطات المؤشرات الثلاثة (متوسط السياسة المالية، متوسط مؤشر السياسة النقدية، متوسط سياسة المعاملات الخارجية)

ويكون تقييم المؤشر كما يلي:

أقل من 01 عدم تحسن مناخ الاستثمار،

من 01 إلى 02 تحسن مناخ الاستثمار،

من 02 فما فوق تحسن كبير في مناخ الاستثمار.

3/3 المؤشر المركب للمخاطر القطرية: يصدر هذا المؤشر شهريا عن مجموعة (PRS) من خلال الدليل الدولي للمخاطر القطرية (ICRG) منذ عام 1980 لغرض قياس المخاطر المتعلقة بالاستثمار و يغطي 18 دولة عربية من أصل 140 دولة يشملها المؤشر. يتكون المؤشر المركب من ثلاثة مؤشرات فرعية هي : مؤشر تقويم المخاطر السياسية (يشكل نسبة 50% من المؤشر المركب) ومؤشر تقويم المخاطر المالية (25 %) ومؤشر تقويم المخاطر الاقتصادية (25 %)، وتتنخفض درجة المخاطر كلما ارتفع المؤشر .و يقسم المؤشر الدول إلى خمس مجموعات حسب درجة المخاطر كما في الجدول التالي:

¹ - عبد المجيد تيماي و مصطفى بن نوي ، دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في دعم المناخ الاستثماري - حالة الجزائر - ، الملتقى الدولي :متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية ، 17- 18 افريل 2006 ، جامعة الجزائر ، ص243.

جدول (2-6): تقسيم الدول إلى مجموعات حسب المؤشر المركب للمخاطر القطرية

التوصيف	درجة المؤشر (نقطة مئوية)
درجة مخاطر منخفضة جدا	100-80
درجة مخاطر منخفضة	79.5-70
درجة مخاطر معتدلة	69.5-60
درجة مخاطر مرتفعة	59.5-50
درجة مخاطر مرتفعة جدا	49.5-0

المصدر: مناخ الاستثمار في الدول العربية، ص 124.

و بحسب المؤشر لسنة 2008 فقد جاءت كل من المغرب، تونس، و الجزائر في درجة مخاطر منخفضة.

4/3 مؤشر بيئة أداء الأعمال :

يصدر هذا المؤشر عن مؤسسة " انتليجانس يونت الاقتصادية" حيث يرصد هذا المؤشر نوعية ودرجة جاذبية بيئة الأعمال، بالإضافة إلى قدرة هذه البيئة على استقطاب الاستثمارات الأجنبية، وكذا يبين طبيعة المعوقات و العراقيل التي تعارض قدوم هذه الاستثمارات إلى الدولة المضيفة. ويشمل هذا المؤشر العناصر التالية:

مدى توافر البيئة والمناخ المؤسسي الملائم للاستثمار.

موقف الحكومة من الاستثمار الأجنبي.

مدى توافر اليد العاملة المرنة والمؤهلة.

وجود سوق رأسمالية كبيرة و متطورة .

تكاليف أداء و إتمام الأعمال.

تكلفة استخدام مختلف الخدمات (كهرباء، مياه، اتصالات...).

5/3 مؤشر الحرية الاقتصادية: يصدر هذا المؤشر عن معهد هيرتاج فاونديشن (Heritage Foundation) و صحيفة (وال ستريت) منذ عام 1995. و يستخدم هذا المؤشر كأداة لقياس مدى تدخل الدولة في الاقتصاد. و يستند إلى عشرة عوامل هي¹ :

السياسة التجارية (Trade Policy): معدل التعريفات الجمركية المرجح، مدى وجود الحواجز غير الجمركية، درجة الفساد في الخدمة الجمركية.

العبء المالي للحكومة (Fiscal Burden): الهيكل الضريبي للأفراد والشركات، الإنفاق الحكومي كنسبة من الناتج المحلي.

درجة تدخل الحكومة (Government Intervention): الاستهلاك الحكومي كنسبة من حجم الاقتصاد، الملكية الحكومية للأعمال والصناعات، الناتج الاقتصادي المتأتي من الحكومة، حصة عائدات الحكومة من الشركات المملوكة للدولة.

السياسة النقدية (Monetary Policy): معدل التضخم.

الاستثمار الأجنبي (Foreign Investment): القيود على الملكية الأجنبية للأعمال، القيود على الملكية الأجنبية للأراضي، المعاملة بالمساواة بحكم القانون بين المحلي والأجنبي.

وضع القطاع المصرفي والتمويل (Banking/Finance): ملكية الحكومة للبنوك، مدى وجود قيود على إمكانية وجود قيود على فتح بنوك أجنبية.

مستوى الأجور والأسعار (Wages/Prices): قوانين الحد الأدنى للأجور، مدى تحديد الأسعار من قبل الحكومة.

حقوق الملكية (Property Rights): مدى ضمان وحماية الملكية الخاصة قانونياً، استقلالية النظام القضائي عن التأثير الحكومي، فساد القضاء.

التشريعات و الإجراءات (Régulation): مدى سهولة الحصول على رخصة لمزاولة الأعمال، البيروقراطية، قوانين وأنظمة العمل ...

أنشطة السوق السوداء (Black Market): مدى انتشار التهريب، مدى وجود القرصنة في مجال حقوق الملكية الفكرية، العمالة المعروضة في السوق السوداء...

¹ - www.competitiveness.gov.jo

و يتم منح أوزان متساوية للعوامل العشرة السالفة الذكر، ومن ثم يحسب مؤشر الحرية الاقتصادية بأخذ متوسط هذه المؤشرات وفق مقياس رقمي يتراوح ما بين 1 على 5 بحيث تدل الفئة الرقمية:

* 1-1.95 حرية اقتصادية كاملة ،

* 2-2.95 حرية اقتصادية شبه كاملة،

* 3-3.95 حرية اقتصادية ضعيفة،

* 4-5 حرية اقتصادية معدومة.

6/3 مؤشر اليوروموي للمخاطر القطرية: يقيس هذا المؤشر قدرة الدولة على الوفاء بالتزاماتها المالية كخدمة الديون الخارجية ، و سداد قيمة الواردات أو السماح بتحويل الأرباح، ومن ثم فهو يعكس جاذبية مناخ الاستثمار في البلد المضيف.

7/3 مؤشر المصرف الدولي لإجراءات دخول الاستثمارات للقطر: يقيس هذا المؤشر سهولة أو تعقيد إجراءات الأعمال في الدولة التي تحدد مدى جاذبية بيئة الاستثمار، والتي بدورها قد تكون معوقا لفرص الاستثمار، أو محفزة و جاذبة له.

المبحث الثالث: الاستثمار الأجنبي المباشر عبر العالم

المطلب الأول: تطور وحجم الاستثمار الأجنبي المباشر عبر العالم

يمكن إرجاع تاريخ الازدهار الذي عرفه الاستثمار الأجنبي المباشر إلى قيام الثورة الصناعية في أوائل القرن التاسع عشر، حيث ساعد التطور الصناعي الذي حدث في تلك الفترة و ما صاحبه من زيادة في حجم ونوعية المنتجات إلى اتساع التجارة، وإلى فتح الطريق لتدفق الاستثمارات خارج أوروبا. حيث كانت تقوم بهذه الاستثمارات شركات تابعة للدول الاستعمارية بهدف توسيع حجم التجارة.

و لقد مر الاستثمار الأجنبي المباشر بمراحل تاريخية مختلفة و متفاوتة في ظروفها السياسية والاقتصادية، مما أثر في حجمه وطبيعته و هيكله، ويمكن إيجاز تلك المراحل فيما يلي¹:

¹ - هيل عجمي جميل، الاستثمار الأجنبي المباشر الخاص في الدول النامية الحجم والاتجاه و المستقبل، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية، العدد32، الطبعة الأولى، 1999، ص8.

1- **المرحلة الأولى:** من 1800-1914: حيث سادت ظروف اقتصادية و سياسية مناسبة بشكل كبير لتدفق الاستثمارات المباشرة، و هذا راجع لعدة أسباب:

- انخفاض الأخطار المصاحبة لهذه التدفقات.
 - توافر الفرص الاستثمارية في المستعمرات.
 - ثبات أسعار الصرف في ظل قاعدة الذهب.
 - حرية حركة رأس المال و التجارة.
 - حماية أكيدة من جانب الدول المستعمرة لاستثماراتها الأجنبية.
- و لذلك فقد اتجهت الدول الكبيرة خاصة الاستعمارية لتوسيع أسواقها و أغلب هذه الاستثمارات، كانت تقوم بها شركات استعمارية. و انصب جل اهتمامها على استغلال الثروات الطبيعية التي تحتاجها دولها، و لذلك توجه حوالي 3/2 من رأس المال الأجنبي لتمويل الاستثمارات في السكك الحديدية و مرافق البنية التحتية، وكان الاستثمار آنذاك استثمارا خاصا لعدم تدخل الدولة في الحياة الاقتصادية.

2- **المرحلة الثانية:** فترة ما بين الحربين العالميتين (1914-1944): و قد تميزت هذه الفترة بتراجع كبير في الاستثمار الأجنبي و ترجع أسباب ذلك التراجع إلى:

- ظروف الحرب والاضطراب و عدم الاستقرار السياسي و الاقتصادي .
 - انهيار قاعدة الذهب و ما صاحب ذلك من زيادة انكماش حجم الإقراض الخاص .
 - تصفية الاستثمارات المملوكة للدول المتضررة من الحرب ومن ركود التجارة.
- و قد تميزت هذه الفترة بتصاعد قوة الولايات المتحدة الأمريكية، وذلك لعدم مشاركتها الحروب، و تراجع سيطرة المملكة المتحدة في السيطرة على الاستثمار الأجنبي المباشر. أما عن تركيز الاستثمارات الأجنبية آنذاك فكان منصبا على الاستثمارات النفطية وبناء السكك الحديدية .

3- **المرحلة الثالثة:** ما بعد الحرب العالمية الثانية و حتى نهاية الثمانينات (1945-

1989) : لقد عرفت الاستثمارات الأجنبية المباشرة ازدهارا كبيرا خاصة بعد منتصف الخمسينات، كما نمت وازدهرت التجارة العالمية أيضا، حيث سعت الشركات الأجنبية للحصول على إمدادات جديدة من المواد الخام والنفط من البلدان النامية، فضلا عن تدفق الاستثمار الأجنبي المباشر نحو الصناعة التحويلية.

كما تجدر الإشارة إلى أن قابلية التحويل بين العملات الوطنية في ظل اتفاقية برينتن وودز لم يكن لغرض تسهيل تدفق رؤوس الأموال الأجنبية، و إنما لتسهيل المدفوعات الناتجة عن العمليات في ميزان المدفوعات. إضافة إلى الحواجز المفروضة من قبل الدول النامية حديثة العهد بالاستقلال على الاستثمار الأجنبي الذي اعتبرته انتقاصا من سيادتها السياسية و الاقتصادية. ولعبت الاستثمارات الخاصة دورا ضعيفا في الاقتصاد الدولي خلال فترة الخمسينات مقارنة بالفترات الماضية، غير أنها بدأت تستعيد قوتها في أواخر الستينات، و أصبحت تسيطر على الاستثمارات الأجنبية في الثمانينات. إضافة إلى أنه و في فترة السبعينات تراكمت عوائد النفط لدى الدول المصدرة له، و أخذت هذه العوائد طريقها للإيداع في البنوك الأجنبية، مما أدى بالبنوك إلى توسيع قاعدة الإقراض لديها للدول و الهيئات الخارجية، مما جعل القروض البنكية تحتل الصدارة لأول مرة منذ نهاية الحرب العالمية الثانية.

المرحلة الرابعة: فترة السبعينات إلى ما قبل الأزمة المالية العالمية:

لقد تميزت هذه الفترة بتقلص مساعدات التنمية الرسمية للدول النامية بسبب القيود المفروضة من طرف البنك الدولي وصندوق النقد الدولي، في حين اكتسب التمويل من المصادر الخاصة أهمية متزايدة خلال عقد التسعينات. وأصبح الاستثمار الأجنبي من أهم مصادر التمويل الخاص بل ومن أهم مصادر التدفقات الرأسمالية للدول النامية على الإطلاق. حيث زاد الاستثمار الأجنبي المباشر من 24.3 مليار دولار عام 1990 على 185.4 مليار دولار عام 1999، أي بمعدل نمو قدره 663 %، ومثل ما نسبته 70.1 % من إجمالي التدفقات الرأسمالية للدول النامية في عام 1999، بعد أن كانت نسبته 24.5 % فقط عام 1990. أما نسبة الاستثمار الأجنبي على إجمالي التدفقات الخاصة فقد بلغت 57.5 % عام 1991، و انخفضت في عامي 1992 و 1993 وذلك نتيجة حالة الركود النسبي الذي عانت منه الاقتصاديات المتقدمة المصدرة لهذه الاستثمارات، إلا أنها عاودت الارتفاع مرة أخرى و بلغت 84.6 % عام 1999 ممثلة بذلك المصدر الأكبر للتمويل في الدول النامية، هذا وقد تراجعت هذه النسبة إلى 69.2 % عام 2000.

ويمكن إرجاع هذا التزايد في الاستثمار الأجنبي المباشر إلى عدة أسباب: قيام عدد كبير من الدول خلال عقد التسعينات بتطبيق برامج الإصلاح و التحرر الاقتصادي مما أدى إلى تحرير التجارة و زيادة الاستثمارات و زيادة دور القطاع الخاص بما فيه القطاع الخاص الأجنبي. التوسع في استخدام الاستثمار الأجنبي المباشر كوسيلة لتجنب كافة أنواع القيود الجمركية سواء كانت مباشرة أو غير مباشرة. اتساع نطاق العولمة والتوسع في الأنشطة الدولية للشركات الأجنبية.

أشار تقرير الاستثمار العالمي لعام 2007 إلى أن تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر قد شهد ارتفاعا نسبيا للسنة الثالثة على التوالي حيث بلغت نسبة 38 % في سنة 2006 ، فوصل حجمها إلى 13.6 مليار دولار و هذا المبلغ قارب الرقم القياسي البالغ 1411 مليار دولار الذي تم تسجيله العام 2000 ، وقد مس نمو الاستثمار الأجنبي المباشر في عام 2006 فئات الاقتصاد الثلاثة و هي: اقتصاديات البلدان المتقدمة، و اقتصاديات البلدان النامية، والاقتصاديات الانتقالية في بلدان شرق أوروبا و رابطة الدول المستقلة وحسب نفس التقرير فإن ما نسبته 50 % قد حصلت عليه الدول النامية وحدها من تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر، كما زادت نسبة 45 % من تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر إلى الدول المتقدمة ، وهذه النسبة تجاوزت كثيرا النسبة التي سجلت في السنتين الأخيرتين، إذ بلغ حجم هذه التدفقات 875 مليار دولار، و 379 مليار دولار في البلدان النامية (أي بزيادة قدرها 21 % عما كانت عليه في العام 2005)، وما قدره 69 مليار دولار في البلدان الانتقالية (أي بزيادة قدرها 28 %).

كما أشار نفس التقرير إلى تزايد حجم تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر إلى أفريقيا حيث قدر ب 36 مليار دولار في عام 2006، و هو ما يشكل ضعف المستوى الذي بلغه في عام 2004، ويعزى ذلك إلى الزيادة في الاهتمام بالموارد الطبيعية، وتحسن أفاق أرباح الشركات، ووجود مناخ مؤات بدرجة أكبر للأعمال التجارية.

أما عن دول جنوب وشرق و جنوب شرق آسيا فقد سجلت هي الأخرى تصاعداً في حجم تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر حيث بلغ مستوى 200 مليار دولار، وتعتبر الصين و هونغ كونغ أكبر متلقين للاستثمار الأجنبي المباشر بالمنطقة .

أما عن دول غرب آسيا فقد شهدت زيادة بنسبة 44 % من تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر فبلغ حجمها 600 مليار دولار لأول مرة ، كما احتلت المملكة العربية السعودية المركز الثاني ، حيث بلغ حجم تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر إليها 18 مليار دولار (و في هذا زيادة بنسبة 51 % مقارنة بالعام 2005) ، وتلتها الإمارات العربية المتحدة حيث اجتذبت المناطق الحرة حصة كبيرة من تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر الداخلة إليها، و كان قطاع الخدمات يحتل نصيب الأسد من الاستثمارات الأجنبية المباشرة.

في حين سجلت تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر الداخلة إلى دول جنوب شرق أوروبا و رابطة الدول المستقلة ما قيمته 69 مليار دولار، مسجلة بذلك ارتفاعاً كبيراً عن مستواها في السنتين السابقتين .

أما حصة الأسد من تدفقات الاستثمارات الأجنبية المباشرة فقد حصلت عليه الدول المتقدمة ، حيث وصلت إلى 875 مليار دولار أي بنسبة 45 % من مستواها في السنة السابقة ، حيث و على سبيل المثال سجلت تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر الداخلة إلى الولايات المتحدة الأمريكية انتعاشاً قوياً لتصل إلى 175 مليار دولار في عام 2006، حيث سجلت مستويات قياسية من التدفقات في قطاع الصناعة الكيماوية، أما عن دول الاتحاد الأوروبي فقد سجلت ما قيمته 531 مليار دولار .

وحسب تقرير الاستثمار العالمي للعام 2009 فقد سجلت تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر إلى الدول العربية ارتفاعاً بمعدل 19.4 % بقيمة 96.5 مليار دولار عام 2008 ، و ذلك مقارنة بما قيمته 80.8 مليار دولار عام 2007 ، كما أشار نفس التقرير إلى أن التدفقات الوافدة على الدول العربية تمثل 5.7 % من إجمالي العالمي البالغ 1.7 تريليون دولار ، و 15.5 % من إجمالي الدول النامية البالغ 620.7 مليار دولار .

ولإشارة فقد شهدت حصة الدول العربية من التدفقات العالمية تذبذبا خلال الفترة الماضية، حيث ارتفعت بشكل طفيف من 4.8 % عام 2005 إلى 4.9 % ثم تراجعت إلى 4.1 % عام 2007 قبل أن تعاود الصعود بقوة إلى 5.7 % عام 2008.

كما يشير التقرير في ختامه إلى توقع الاتجاه التصاعدي لتدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر و أن يتواصل هذا التصاعد في عام 2007 و ما بعده، و إن يكن ذلك بمعدل أبداً إلى حد ما مما كان عليه في العام 2006. و في دراسة الأونكتاد الاستقصائية لأفاق الاستثمار العالمي أبدى ما يزيد عن 63 % من الشركات عبر الوطنية المجيبة على الاستقصاء تفاؤلاً بزيادة تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر على مدى الفترة 2007-2009.

المطلب الثاني: واقع الاستثمار الأجنبي بالدول النامية

1- أثر الأزمة الراهنة على تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر في الدول النامية

لقد شهدت تدفقات الاستثمارات الأجنبية المباشرة تذبذبا واضحا من جراء الأزمة المالية و الاقتصادية العالمية حيث تراجعت أحجام هذه الاستثمارات بشكل مذهل حيث قدرت في العام 2007 ب 01 مليار و 979 مليون دولار لتراجع إلى 1 مليار و 697 مليون دولار عام 2008 بنسبة 14 % لتصل إلى أقل من 01 مليار و 200 مليون دولار عام 2009 لتبدأ بالعودة تدريجيا سنة 2010 حوالي مليار و 400 مليون دولار. وحسب معطيات أولية لحوالي 96 دولة فإن تدفقات الاستثمارات الأجنبية المباشرة الداخلة سجلت تراجعا بنسبة 44 % في الثلاثي الأول لسنة 2009 مقارنة بنفس الفترة من العام 2008، كما أن هذه الأزمة غيرت قوانين اللعبة، حيث أصبحت اتجاهات الاستثمارات الأجنبية المباشرة تتجه إلى الدول النامية و الدول المتحولة حيث وصلت هذه التدفقات إلى 43 % عام 2008، وهذا ما يفسر تراجع نسبة تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر إلى الدول المتقدمة حيث سجلت نسبة 29 % فقط خلال نفس الفترة. كما حصلت أفريقيا الغربية على حصة الأسد بتدفق بلغ 63 % مقارنة بالعام 2007 و ارتفعت بجنوب شرق آسيا و جنوب آسيا و شرق آسيا إلى 17 % . أما فيما يخص آسيا الغربية فقد سجلت ارتفاعا للسنة السادسة على التوالي. أما في أمريكا

اللاتينية و في الكاريبي فقد سجلت ارتفاعا بنسبة 13 % . و مع ذلك فإنه و في العام 2009 تراجعت الاستثمارات الأجنبية المباشرة في جميع أنحاء العالم.


جدول (2-7): أثر الأزمة على تدفقات الاستثمارات الأجنبية (الوحدة:مليار دولار).

معدل النمو	تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر الواردة		الإقليم الاقتصادي
	2008	2007	
<u>-14.5%</u>	<u>1658.5</u>	<u>1940.9</u>	العالم
<u>-25.3%</u>	<u>1001.8</u>	<u>1341.8</u>	الدول المتقدمة
<u>7.2%</u>	<u>549.1</u>	<u>512.2</u>	الدول النامية
<u>34.6%</u>	<u>72.0</u>	<u>53.5</u>	أفريقيا
<u>9.4%</u>	<u>139.3</u>	<u>127.3</u>	أمريكا الجنوبية والكاريبي
<u>1.9%</u>	<u>337.8</u>	<u>331.4</u>	آسيا وأوقيانوسيا
<u>-14.1%</u>	<u>61.4</u>	<u>71.5</u>	غرب آسيا
<u>6.4%</u>	<u>275.2</u>	<u>258.7</u>	جنوب وشرق وجنوب شرق آسيا
<u>23.8%</u>	<u>107.6</u>	<u>86.9</u>	الدول المتحولة

المصدر: تقرير مناخ الاستثمار في الدول العربية 2008، ص 68.

أما عن حصة الدول العربية كجزء من الدول النامية فنلاحظها من خلال الشكل التالي:

شكل (2-3): حصة الدول العربية من إجمالي الدول النامية 1970-2008 (%)



المصدر: تقرير صندوق النقد العربي.

2- العراقيل (معوقات) التي تعترض الاستثمار الأجنبي المباشر في الدول النامية:

هناك العديد من المعوقات التي تواجه الاستثمار الأجنبي المباشر¹:
معوقات سياسية واجتماعية: وتتمثل في عدم الاستقرار السياسي والاضطرابات في بعض الدول وعلى سبيل المثال ما يحدث في المنطقة العربية الآن.
معوقات في البنية التحتية: وتتمثل في نقص الهياكل الأساسية من خدمات الطرق والنقل والمياه والكهرباء والطاقة والاتصالات ...
معوقات مالية: وتتمثل في صعوبة الحصول على التمويل الكافي، وارتفاع سعر الفائدة، القروض الممنوحة للمشروعات الصناعية والتضارب في السياسة الاقتصادية والاستثمارية.
معوقات إدارية وتنظيمية: وتتمثل في قدرة الجهاز الإداري على تفهم مشاكل الاستثمار ووضع الحلول المناسبة لها بسبب الروتين البيروقراطية وكثرة الإجراءات الحكومية وتعقيدها عند استخراج تراخيص الاستثمار، ووجود أكثر من جهة مشرفة على الاستثمار وضعف مستوى الخدمات التسويقية.
5- معوقات قانونية: وتتمثل في فقدان قانون موحد ومنظم للاستثمارات في بعض الدول النامية وعدم وضوح نصوص أنظمة وقوانين الاستثمار في دول أخرى.

¹ - عطية صلاح سلطان، الإدارة المالية العامة، مدخل مقترح لتعظيم قيمة الاستثمار الأجنبي المباشر بالعالم العربي، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، سبتمبر 2006، ص 99.

6- معوقات تعود إلى المستثمر: و تتمثل في ضعف المقدرة الاستثمارية لدى المستثمر العربي بالخصوص من حيث الخبرة و التجارب الاستثمارية و القدرة على إدارة المشروع بنجاح.

و استنادا إلى عملية سبر الآراء التي ضمت أكثر من 250 شركة خارج قطاع المحروقات، أغلبها من الدول الأوروبية من بينها: فرنسا-اسبانيا-ألمانيا، أعطى المستثمرون أهم العراقيل التي تجعلهم يترددون في الإقبال على الاستثمار في الدول النامية ومن أهمها¹:

عدم الاستقرار السياسي و الأمني.

عوائق بيروقراطية كبطء العمل الإداري، و نقشي الرشوة وغيرهما.

عدم توفر ثقافة اجتماعية تتلاءم مع ثقافة المستثمر الأجنبي .

عدم وجود نظام قانوني و قضائي يحمي المستثمر من الإجراءات التعسفية، ويمكنه من حقوقه بسرعة.

عدم وجود ضمانات كافية للتمويل و ارتفاع الضرائب.

صعوبة الوصول إلى العقار و نقص خدمات الجمارك، و بروز السوق الموازية.

وفيما يلي جدول يوضح الفرص الاستثمارية الضائعة للبلدان النامية بسبب العراقيل جدول (2-5): الفرص الاستثمارية الضائعة للبلدان النامية بسبب العراقيل

الدولة	فوائد الإنتاجية بسبب الفساد (% من الناتج المحلي الإجمالي)	الفاقد في التدفقات الرأسمالية بسبب الفساد (% من الناتج الإجمالي المحلي)
- تشيلي	- 9.3	- 1.1
- الإمارات العربية	- 14.4	- 1.9
- البحرين	- 15.00	- 1.9
- الأردن	- 18.9	- 2.3

¹ - صغير لامية، الاستثمار الأجنبي في الجزائر، مذكرة التخرج لنيل إجازة المدرسة العليا للقضاء. 2005-2008، ص75.

2.3 -	19.00 -	- تونس
2.3 -	18.7 -	- ماليزيا
2.6 -	20.5 -	- جنوب إفريقيا
2.7 -	21.9 -	- جمهورية التشيك
2.9 -	23.2 -	- البرازيل
3.2 -	26.00 -	- مصر
3.3 -	26.00 -	- المغرب
3.3 -	26.00 -	تركيا
3.8 -	3.08 -	- اندونيسيا

المصدر : عطية صلاح سلطان، مرجع سابق، ص 100، نقلا عن بيان صحفي من جامعة باساو على ترتيب الشفافية الدولي.

خلاصة الفصل الثاني:

مما سبق يمكن القول بأنه لا يمكن أن يراود أي شخص أي شك في أن للاستثمار بصفة عامة أهمية كبرى و للاستثمار الأجنبي المباشر بصفة خاصة في اقتصاد أي دولة، حيث أصبح ينظر إليه على أنه الشكل التمويلي البديل للمديونية وتعمل الدول على ترفيقته وتحفيزه بتهيئة المناخ الملائم له. وإذا كانت تدفقات الاستثمار الأجنبي تتوطن بنسبة 70% في الدول الصناعية الكبرى فإن ذلك لما تتمتع به من جاذبية في كل مكونات المناخ الاستثماري، و لهذا كان لزاما على جميع الدول خاصة النامية منها التي تريد اللحاق بركب التطور وتحقيق التنمية أن تعمل جاهدة على جذب هذا النوع من الاستثمار من خلال تهيئة المناخ المناسب و المحفز بكل ما أوتيت من جهد و وسائل، وأن تحاول قدر الإمكان التقليل من حجم المعوقات التي تحول دون مجيئه. غير أن هذا الجانب الايجابي من الاستثمار لا يعني بالضرورة فتح الباب بمصرعيه للاستثمار الأجنبي المباشر لأنه بدوره يحمل أثارا سلبية يجب الحول دون وقوعها.

ولعل السياسة المالية تعد من أهم محددات جذب الاستثمار الأجنبي و ذلك من خلال أدواتها المتمثلة في النفقات العامة وكذا الإيرادات العامة، لكن السؤال الذي يطرح نفسه ما السبيل لجعل أدوات السياسة المالية كعامل محفز لجذب الاستثمار الأجنبي المباشر؟ و هذا ما سنحاول الإجابة عليه في الفصل الموالي.

مقدمة الفصل:

أخيرا اقتنعت الدول النامية بضرورة استقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر كوسيلة بديلة لوسائل التمويل التقليدية التي تسببت في مشاكل متعددة كارتفاع المديونية، ارتفاع نسب البطالة، عجز ميزان المدفوعات... الخ. و نتيجة لهذا الاقتناع سعت هذه الدول إلى تهيئة مناخها و جعله أكثر جاذبية عن طريق عدة عوامل والتي نجد من بينها السياسة المالية، حيث تلعب هذه الأخيرة دورا هاما في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر و ذلك من خلال محاولتها تهيئة المناخ المناسب والمحفز له عن طريق مختلف أدواتها من إيرادات و نفقات، فمن جانب الإيرادات تلعب الحوافز الضريبية دورا هاما في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر، فكثيرا ما نسمع عن المنافسة الضريبية بين الدول سعيا منها لإغراء المستثمر الأجنبي، أما من ناحية النفقات العمومية فتستطيع الدولة أن توجه إنفاقها إلى تهيئة البنية التحتية من إنشاء للطرق و تهيئة للمرافق العمومية و كذا توفير مختلف طرق الاتصال...، إضافة إلى الإنفاق مباشرة على الاستثمار كمنح الإعانات و القروض أو حتى المشاركة في هذا الاستثمار.

و تعتبر كل من تونس والجزائر من بين الدول التي تسعى جاهدة لتهيئة مناخها الاستثماري حتى تستطيع استقطاب أكبر قدر من التدفقات الاستثمارية، خاصة وان هذا الأمر أصبح ضرورة ملحة و ليس اختيارا. حيث وضعت كل من تونس و الجزائر منظومة قانونية خاصة بالاستثمار و خصصت مبالغ ضخمة للإنفاق الاستثماري، كما جندت جميع مواردها البشرية وكذا المادية لأجل إغراء المستثمر الأجنبي و استقطابه، إضافة إلى أن هاتين الدولتين يتمتعان بموقع استراتيجي و إرادة قوية (سياسية، اقتصادية، اجتماعية...) لتحقيق التنمية الشاملة من خلال استقطاب الاستثمار الأجنبي كمصدر مهم للتمويل. وللبحث في العلاقة التي تربط السياسة المالية بالاستثمار الأجنبي المباشر سنقسم الفصل إلى أربع مباحث:

المبحث الأول: أثر السياسة المالية على مناخ الاستثمار

المبحث الثاني: مناخ الاستثمار في الجزائر و تونس

المبحث الثالث: دور السياسة المالية في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر
وتونس

المبحث الرابع: نموذج قياسي يدرس الارتباط بين أدوات السياسة المالية وتدفق
الاستثمار الأجنبي المباشر في كل من الجزائر وتونس خلال الفترة 1997-2007

المبحث الأول: أثر السياسة المالية على مناخ الاستثمار

المطلب الأول: السياسة الضريبية و الاستثمار الأجنبي المباشر:


يعتبر النظام الضريبي للدولة المضيفة من بين أهم العوامل التي يدرسها المستثمر الأجنبي من خلال بحثه عن أكثر الأنظمة الضريبية ملائمة له ولمشروعه و بسبب هذه الأهمية التي يكتسبها النظام الضريبي سنتطرق للعلاقة التي تربط الضريبة بالاستثمار بشيء من التفصيل.

1- العلاقة بين الضريبة والاستثمار (منحنى لافر)¹:

اعتبر لافر أن الارتفاع السريع لمعدلات الضغط الضريبي - أي الوزن الضريبي - تدفع قطاع العائلات و قطاع الأعمال (المؤسسات) إلى الإنقاص من وقت العمل على حساب الوقت المخصص للراحة. إذن فمنحنى لافر يثبت - في الحقيقة- بأن كل زيادة في الضغط الضريبي تؤدي إلى زيادة الحصيلة الضريبية للدولة، و لكن فقط إلى غاية نقطة تسمى نقطة العتبة و التي بعدها تؤدي أي زيادة في الضغط الضريبي إلى انخفاض في الحصيلة.

والمنحنى التالي يشرح ذلك:

¹- بن علي عزون و عبد الكريم قندوز، مبدأ الضريبة تقتل الضريبة "بين ابن خلدون و لافر"، ورقة بحثية، المعهد الإسلامي للبحوث و التدريب، ص11.



1- عندما يكون معدل الضريبة في المستوى (1م)، كما في الشكل، فإن الحصيلة الضريبية تكون عند أعظم قيمة لها (أ).

2- إذا تم تجاوز هذا المعدل و انتقلنا من المعدل (1م) إلى المعدل الأكبر (2م)، فإن الحصيلة الضريبية تنخفض من (أ) إلى (ب).¹

ومنه "الكثير من الضريبة يقتل الضريبة" « Trop d'impôt, tue l'impôt ». و الدولة ترى أن حصيلتها الضريبية تنخفض، و بالتالي و نتيجة لذلك تقوم بالتخفيض من الإنفاق.

ومنه فإن الضرائب تؤثر على ميل الاستثمار من خلال تأثيرها على الربح، فيزيد الميل للاستثمار كلما زادت فرص الحصول على الأرباح، فالتأثير السلبي للضرائب على الأرباح بتخفيض معدلاتها يؤدي إلى خفض الاستثمارات، و يظهر هذا الأثر جليا بالنسبة للاستثمارات الحديثة حيث تحول الضريبة دون استخدام أكثر الأساليب الفنية حديثة في الاستثمار.²

¹ - المرسي سيد حجازي، النظم الضريبية، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 1997، ص129.

² - فاطمة محمد عبد الحافظ حسونة، أثر كل من الزكاة والضريبة على التنمية الاقتصادية، مذكرة ماجستير في

المنازعات الضريبية، كلية الدراسات العليا، جامعة النجاح الوطنية، نابلس - فلسطين، 2009

كما أن التأثير السلبي للضرائب على الاستهلاك يؤدي إلى انخفاض الطلب و ذلك لارتفاع أسعار الاستهلاك مما يؤدي بدوره إلى خفض الاستثمار. إلا إذا قدمت الحكومة معونة تحول دون رفع السلع الاستهلاكية. و تأثير الضرائب على الإنتاج بشكل سلبي يدفع المنظمين أصحاب المشروعات الكبرى إلى مضاعفة إنتاجهم تعويضا للمقتطع من الضريبة، باستخدام أحسن الأساليب الفنية في الإنتاج، و هذا يتوقف على مرونة الطلب على منتجاتها، و بالمقابل فإن التأثير الايجابي للضرائب بتخفيضها على معدلات الأرباح يؤدي بلا شك إلى زيادة الأرباح المتحققة، و رفع الكفاية الحدية لرأس المال ومن ثم إلى مضاعفة الاستثمار¹.

2- الحوافز المقدمة للمستثمر الأجنبي:

تعرف حوافز الاستثمار بأنها ميزة اقتصادية قابلة للتقدير بقيمة نقدية، تقدمها الدولة لكامل الاستثمارات أو لبعضها، و يتم تحديدها وفقا لمعيار موضوعي أو جغرافي². كأن تقدم الدولة هذه الحوافز لغرض توجيه الاستثمارات لقطاعات معينة، أو لتنمية مناطق نائية.

1/2/ الحوافز الضريبية:

1/1/2 الإعفاءات الضريبية: هي عبارة عن إسقاط حق الدولة عن بعض المكلفين في مبلغ الضرائب الواجب السداد مقابل التزامهم بممارسة نشاط معين في ظروف معينة، و يكون الإعفاء دائم أو مؤقت³.

2/1/2 التخفيضات الضريبية: هي عبارة عن تقليص من قيمة الضريبة المتحققة مقابل الالتزام ببعض الشروط، كإعادة استثمار الأرباح مثلا. وبصفة عامة تتبع التخفيضات

¹ - عناية غازي، المالية العامة والنظام المالي الإسلامي، الإسكندرية، بيروت دار الجيل، الطبعة الأولى، 1990، ص439.

² - عبد السلام رضا، محددات الاستثمار الأجنبي المباشر في ظل العولمة، دار السلام للطباعة والنشر، جمهورية مصر العربية.

³ - قدي عبد المجيد، المدخل إلى السياسات الاقتصادية الكلية -دراسة تحليلية تقييميه-، مرجع سابق، ص 173.

الضريبية التوجهات السياسة الاقتصادية و الاجتماعية للبلد. و تعتبر التخفيضات الضريبية أكثر جدوى من طريقة الإعفاء الضريبي و ذلك للاعتبارات التالية¹:

- أهم مشاكل استخدام طريقة الإعفاء الضريبي هو أنها وسيلة يستخدمها المستثمر للتهرب الضريبي خاصة في حالة المشروع ذو العمر الإنتاجي قصير الأجل.
- إن ما يهم المستثمر هو المعدل الضريبي الذي يخضع له بعد فترة الإعفاء، باعتبار هذا الأخير مؤقت و هذا خاصة في حالة المشروع ذو العمر الإنتاجي طويل الأجل.

3/1/2 المعدلات التمييزية: ويقصد بها تصميم جدول المعدلات (الأسعار) الضريبية بحيث تحتوي على عدد من المعدلات Tax Rates يرتبط كل منها بنتائج محددة لعمليات المشروع. فقد ترتبط هذه المعدلات عكسيا مع حجم المشروع، أو مع حجم المستخدم فيه من العمالة الوطنية، أو مع أحجام التصدير من منتجات المشروع، أو مع نسبة الحقائق من أهداف خطة التنمية الاقتصادية².

4/1/2 نظام الإهلاك المعجل: يعرف الإهلاك على " أنه توزيع لتكلفة الأصل الثابت على سنوات العمر الإنتاجي المقدر له و بشكل منتظم"³، و يقصد بنظام الإهلاك المعجل كافة الطرق التي تؤدي إلى استهلاك قيمة التكلفة التاريخية لأصول الرأسمالية على فترة زمنية أقل من فترة عمرها الإنتاجي. ولقد أثبتت التجارب بما لا يدع للشك تفوق هذا النوع من الحوافز الضريبية على كافة الحوافز الضريبية الأخرى، و عظم

¹ - طالب محمد، أثر الحوافز الضريبية و سبل تفعيلها في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، العدد 06، ص318.

² - حامد عبد المجيد دراز، السياسات المالية، الدار الجامعية-الإسكندرية، 1999، ص246.

³ - مسعد محمود الشرفاوي، مبادئ المحاسبة المالية ج2، المكتبة العصرية للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، 2006، ص28.

فعاليتها و قدرته على مضاعفة أحجام الاستثمارات في المجالات المرغوبة و في التوقيت المناسب لتحقيق أهداف المجتمع¹.

5/1/2 إمكانية ترحيل الخسائر إلى السنوات اللاحقة : و تشكل هذه التقنية وسيلة لامتنع الآثار الناجمة عن تحقيق خسائر خلال سنة معينة، وهذا بتحميلها على السنوات اللاحقة حتى لا يؤدي ذلك إلى تآكل رأس مال المشروع.

ويمكن إدراج الجدول التالي الذي يوضح أهم الحوافز المالية الرئيسية للاستثمار الأجنبي المباشر

جدول (3-1): أنواع الحوافز المالية الرئيسية للاستثمار الأجنبي المباشر

حوافز مبنية على الربح	تخفيض المعدل القياسي لضريبة الدخل، "إعفاءات ضريبية، السماح للمستثمر بخضم الخسائر التي تكبدها أثناء فترة السماح من الأرباح التي يكسبها لاحقاً.
مبنية على الاستثمار الرأسمالي	إهلاك أصول بمعدل متسارع، علاوة استثمار وإعادة استثمار.
مبنية على العمل	تخفيضات في مساهمة التأمين الاجتماعي، خصم في العوائد الخاضعة للضريبة بناء على عدد المستخدمين أو بناء على نفقات أخرى تتعلق بالعمل.
مبنية على المبيعات	تخفيضات في ضريبة الدخل بناء على حجم المبيعات الكلي.
مبنية على القيمة المضافة	تخفيضات في ضريبة الدخل أو اعتمادات ضريبية بناء على المحتوى المحلي الصافي في المنتجات، منح اعتمادات ضريبة دخل بناء على القيمة الصافية المكتسبة.
مبنية على نفقات أخرى بعينها	تخفيضات في ضريبة الدخل بناء على النفقات المتعلقة بنشاطات التسويق و الترويج مثلا.

¹ - سيد عبد العزيز عثمان، شكري رجب العشماوي، النظم الضريبية "مدخل تحليلي و تطبيقي"، مرجع سابق،

- إعفاء من رسوم الواردات على السلع الرأسمالية، المعدات أو المواد الخام، قطع الغيار و المدخلات المتعلقة بعملية الإنتاج.	مبنية على الواردات
- ضريبة تفضيلية لعائدات الصادرات، تخفيض ضريبة الدخل على النشاطات المدرة للنقد الأجنبي أو الصادرات المصنعة، اعتماد ضريبة للمبيعات المحلية مقابل الأداء في مجال الصادرات. متعلقة بالمدخلات (مثلا استرداد الرسوم اعتمادات ضريبة دخل للمحتوى المحلي الصافي في الصادرات، خصم النفقات الخارجية ما وراء البحار و علاوة رأس المال للصناعات التصديرية.	مبنية على الصادرات

المصدر: محمد عبد العزيز عبد الله عبد، الاستثمار الأجنبي المباشر في الدول الإسلامية في ضوء الاقتصاد الإسلامي، دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن، الطبعة الأولى، 2005، ص76.

2/2 الحوافز التمويلية¹: وهي تتضمن قيام حكومات الدول المضيفة بتزويد المستثمر الأجنبي بالأموال بشكل مباشر، وقد يكون التمويل في شكل منح استثمار أو تسهيلات ائتمانية مدعمة، وفي هذا المجال تشير بعض تجارب الدول النامية في أمريكا اللاتينية وشرق آسيا والشرق الأوسط إلى قيام حكومات تلك الدول بتقديم حوافز تمويلية يمكن تلخيص أهمها في الجدول التالي:

¹ - محمد زيدان، الاستثمار الأجنبي المباشر بالبلدان التي تمر بمرحلة انتقال -نظرة تحليلية للمكاسب والمخاطر-

مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، العدد 01، السادس الثاني، 2004، ص120.

جدول (2-3): أنواع الحوافز التمويلية الرئيسية للاستثمار الأجنبي المباشر

مجموعة من الإجراءات (تعرف كذلك بالدعم أو المنح المباشرة) لتغطية جزء من تكاليف رأس المال أو الإنتاج أو التسويق بالنسبة لمشروع استثماري ما.	عون حكومي
قروض مدعومة، ضمانات قروض.	اعتماد حكومي بأسعار فائدة مدعومة
مشاركة برأس مال عام في الاستثمارات المحفوفة بالمخاطر التجارية العالية.	مشاركة حكومية في رأس المال
متوفرة عادة لتغطية أنواع معينة من المخاطر مثل تقلبات سعر الصرف أو تخفيض العملة أو المخاطر غير التجارية مثل المصادرة و الفوضى السياسية.	تأمين حكومي بمعدلات تفضيلية

المصدر: محمد عبد العزيز عبد الله عبد، الاستثمار الأجنبي المباشر في الدول الإسلامية في ضوء الاقتصاد الإسلامي، مرجع سابق، ص 77.

3/2/ حوافز غير مباشرة :

تقوم العديد من حكومات الدول المضيفة بمنح تسهيلات للشركات الأجنبية المستثمرة، كترويدها بالأراضي و البنية الأساسية بأسعار أقل من أسعارها الجارية، و ربما تقوم تلك الحكومات بمنح الشركة الأجنبية امتيازاً فيما يتعلق بمركزها في السوق في صورة معاملة تفضيلية بخصوص المشتريات الحكومية، ومنحها مركزاً احتكاريًا في السوق، كما قد تكون في صورة الحماية من منافسة الواردات. كما قد تلجأ بعض الحكومات المضيفة إلى تخفيض الرسوم أو الإعفاء منها نهائياً، و الخاصة باستخدام المرافق العامة كالمياه و الكهرباء...، و تخفيض قيمة الإيجارات للعقارات و الأراضي الخاصة بمختلف المشاريع الاستثمارية الأجنبية بالإضافة إلى إعفائها في بعض الأحيان من تطبيق قوانين العمل السائدة و المعمول بها في المشروعات الوطنية¹. وفيما جدول يوضح بعض الأنواع من الحوافز التي تقدمها الدول المضيفة للاستثمار الأجنبي.

¹ - عبو هوده، آثار العولمة المالية على الاستثمار الأجنبي المباشر "دراسة حالة الجزائر دراسة قياسية" خلال الفترة 1970-2006، مذكرة ماجستير علوم التسيير تخصص مالية ومحاسبة، الشلف 2007/2008، ص 72 .

جدول (3-3): بعض الأنواع من الحوافز التي تقدمها الدول المضيفة للاستثمار الأجنبي

الدولة	ائتمان ضريبية الاستثمار	اهتلاك متسارع لرأس المال	الحوافز القطاعية	حوافز التصدير	الحوافز الإقليمية	تأجيل الخسائر (بالسنوات)	فترة الإعفاء الضريبي سنوات
- كوريا	10-6	نعم	نعم	نعم	لا	3	5
- البرازيل	لا شيء	نعم	نعم	نعم	نعم	4	15
- المكسيك	25-19	نعم	نعم	نعم	نعم	4	لا شيء
- نيجيريا	20-5	لا	نعم	نعم	لا	4	5-3
- مصر	لا شيء	نعم	نعم	لا	لا	4	8-5
- سنغافورة	50-33.3	نعم	نعم	نعم	لا	5	10-5
- الفلبين	100-75	لا	نعم	نعم	لا	6	6-4

المصدر: قدي عبد المجيد، مرجع سابق، ص259، نقلا عن أحمد هاشم خاطر " أنماط الحوافز الضريبية للاستثمار في الدول النامية، المجلة المصرية للتنمية والتخطيط، المجلد الرابع، العدد الأول، يونيو 1996، ص124.

المطلب الثاني: سياسة الإنفاق العام و الاستثمار الأجنبي المباشر

بناء على إحدى تقسيمات النفقات العامة، والذي مفاده أن الاتفاق العام ينقسم إلى نفقات وظيفية، ونفقات تحويلية، نفقات رأسمالية، وانطلاقا من الآثار التي تتركها هذه الأخيرة على الاقتصاد ككل، سنحاول الوصول إلى اثر كل شكل من هذه الإشكال على مناخ الاستثمار وبالتالي على الاستثمار الأجنبي المباشر.

1- النفقات الوظيفية ومناخ الاستثمار.

تشمل النفقات الوظيفية في غالب الأحيان المصارف الإدارية والمرتبات المتعلقة بالموظفين في الإدارات العامة. والإدارة العمومية في أي نظام اقتصادي لها علاقة مباشرة بالتنمية من خلال تسريع وتيرتها أو تعطيلها، ذلك إنها تؤثر على الاستثمار عامة -والاستثمار الأجنبي خاصة- بشكل مباشر أو غير مباشر. فضعف الإدارة العامة يتمخض من عدة أسباب من بينها تعقيد الاجراءات الإدارية أو الفساد الإداري أو عدم كفاءة الجهاز الإداري وبطئه في معالجة مختلف الملفات. كل هذه الأسباب التي تؤدي إلى ضعف النظام الإداري تؤثر سلبا على الاستثمار. وبذلك يمكن القول إن النظام الإداري السائد في الدولة يعتبر من العوامل المهمة لخلق بيئة الأعمال الجاذبة للاستثمار، وهذا ما جعل العديد من الدول النامية في إطار تحسينها لمناخ الاستثمار تنتهج سياسات تحسين النظم الإدارية.

أهم مظاهر البيئة الإدارية المحفزة وجود أجهزة حكومية تقوم على العملية الإدارية بطريقة تقلل من الزمن المطلوب للحصول على رخصة إنشاء المشروع الاستثماري، كما يتطلب ذلك تخفيض بيروقراطية الجهاز الحكومي، ومحاربة الفساد المالي والإداري في الأجهزة الحكومية. إن كفاءة الجهاز الإداري القائم على أمور الاستثمار فيما يتصل بالتخطيط، والتنفيذ والمتابعة والترويج وغيرها يعتبر مطلب رئيسي لخلق بيئة جاذبة للاستثمار¹.

هناك علاقة بين النفقات الوظيفية ومناخ الاستثمار، فالضعف الذي تعاني منه الإدارات العامة في مختلف دول العالم وخاصة الدول النامية يرجع في غالب الأحيان إلى عدم اهتمام الدولة بهذا القطاع-على الأقل من ناحية الإنفاق عليه- إذ أن انخفاض مرتبات الموظفين في القطاع الإداري مقارنة بمتوسط الدخل السنوي يدفع هؤلاء الموظفين إلى ممارسة الفساد بمختلف أشكاله حتى يرفعوا من دخلهم الفردي، كما أن انخفاض كفاءاتهم

¹- يعقوب علي جانقي، تقييم تجربة السودان في استقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر و انعكاسها على الوضع الاقتصادي، مرجع سابق، ص 06.

المهنية وضعفهم يعود بشكل كبير إلى اعتمادهم على أساليب إدارية تقليدية للغاية، نتيجة لانعدام الدورات التدريبية في اغلب المراكز الإدارية أو بعثات إلى الخارج، وحتى أن وجدت فلا تكون فعالة بالشكل المطلوب.

إذا فانخفاض حجم الإنفاق العام على القطاع الإداري وانعدام فعاليته -لأسباب مختلفة - هو ما ساهم إلى حد كبير في إضعاف الإدارة العامة (كوكالات الترويج مثلا) وبالتالي التأثير سلبا على مناخ الاستثمار. وبذلك فإن الرفع من النفقات الوظيفية يمكن أن يؤثر إيجابا على مناخ الاستثمار في الجوانب سابقة الذكر (الحد من الفساد الإداري وتسهيل الإجراءات الإدارية المتعلقة بالاستثمار)، إضافة إلى ذلك فالرفع من المرتبات يمكن أن يكون له آثار إيجابية على مناخ الاستثمار من ناحية الرفع من حجم الطلب وبالتالي توسيع حجم السوق .

2- النفقات التحويلية ومناخ الاستثمار

تتمثل النفقات التحويلية في تلك النفقات العامة التي تدفعها الدولة نقدا دون أن تحصل في نظيرها على أي مقابل مادي من المستفيد من النفقة. وينقسم هذا النوع من الإنفاق العام إلى عدة أقسام:¹

- المنح والإعانات النقدية لأفراد المجتمع مثل الإعانات التي تمنح لمحدودي الدخل وكبار السن والعجزة وقدماء المحاربين، والتأمينات الاجتماعية... الخ.
- المنح والإعانات النقدية للشركات ومنتجي القطاع الخاص مثل الإعانات التي تمنح لتشجيع بعض أنواع الصناعات لإنتاج سلعة معينة أو تخفيض سعر البيع للمستهلك أو التوطن بمنطقة معينة أو تشجيع نشاط معين.
- المنح والإعانات النقدية للحكومات المحلية وهي المبالغ التي تحولها الدولة من ميزانية الحكومة المركزية إلى ميزانيات الحكومات المحلية حتى تتمكن هذه الحكومات المحلية من أداء رسالتها.

¹ - حامد عبد المجيد دراز، السياسات المالية، مرجع سابق، ص374.

- المنح والإعانات النقدية للعالم الخارجي وهي المبالغ التي قد تمنحها الدولة في صورة هبات أو مساعدات نقدية لدولة أخرى.

يمكن أن ينعكس تأثير النفقات التحويلية الموجهة إلى المجتمع على كمية المعروض من ساعات العمل، فبالنسبة إلى الأفراد الذين فقدوا بعضا من إمكانياتهم وقدراتهم أو أن طبيعة التقدم الفني في الصناعات قد أدت إلى الاستغناء عن نوعية العمل الذين يتقنوه، يمكن لهذه النفقة أن تمنح لهم فرصة أكبر لاسترداد قدراتهم على العمل ولاكتساب مهارات جديدة تتماشى مع التقدم الفني فتزداد بذلك كمية المعروض من ساعات العمل، الشيء الذي يسهل على المستثمرين و المنتجين الحصول على ما يحتاجون إليه من عنصر العمل دون ارتفاع ملحوظ في الأجور. يمكن أيضا لهذه النفقة أن ترفع من حجم استهلاك الأفراد وبالتالي زيادة الطلب الفعال على السلع الاستهلاكية ومن ثم لطلب على السلع الإنتاجية .

أما بالنسبة إلى النفقات التحويلية الموجهة إلى منتجي القطاع الخاص فتأثيرها واضح على مناخ الاستثمار، إذ أنها تمنح لتشجيع المنتج محليا (محليا كان أو أجنبيا) على تخفيض بيع السلعة للمستهلك، أو لتغطية بعض الخسائر الطارئة الناتجة عن ظروف غير عادية . وتمنح هذه النفقات في صورة مبلغ محدد على كل وحدة من وحدات الإنتاج أو تدفع في صورة مبلغ إجمالي بغض النظر عن حجم الإنتاج أو حجم الخسائر، أو في صورة نسبة معينة من تكاليف الإنتاج. ومن بين أهم النفقات التحويلية في هذا الشأن :

- **منح البحث والتطوير:** تقوم الدولة بتقديمها للشركات لتطوير منتجاتها القائمة، أو لابتكار منتجات جديدة، ثم استرداد هذه المنح في شكل اتاوات عند نجاح المنتج الجديد.

- **منح التوظيف:** حيث تقوم الدولة بتقديم منحة نقدية كبيرة للشركات بغرض خلق وظائف جديدة، مما يشجع المستثمرين على إنشاء استثمارات جديدة و التوسع في الاستثمارات القائمة.

- **منح النقل:** وتحصل عليها خاصة المشروعات الصغيرة لمساعدتها على تسويق منتجاتها إلى المناطق المختلفة.
- **توفير الأراضي مجانا أو بأسعار منخفضة:** يكون هذا الدعم خاصة لتشجيع المستثمرين للاستثمار في بعض المناطق المستهدف من طرف الدولة في إطار تطبيق خططها التنموية
- **منح التنمية:** يقدم الدولة هذا النوع من المنح لمساعدة المشروعات على تحسين قدرتها التنافسية في الأجل الطويل، و ذلك من خلال تشجيعها على استخدام التقنيات الحديثة، و يتوقف حجم المنحة المقدمة على طبيعة المشروع ونوع المنطقة التي يماري فيها نشاطه.
- **علاوات الاستثمار:** تقدم هذه المنح بصفة عامة للمشروعات الصغيرة والمتوسطة (و هي التي يقل عدد العاملين فيها عن 250 موظف مثلا). ولكي تحصل المشروعات على هذه المنح يجب أن تملك القدرة على تحقيق ربحية ملائمة، على أن يراعي وضع حدود قصوى لهذه المنح تتفاوت تبعا لخطط التنمية المرسومة في الدولة.

3- النفقات الرأسمالية ومناخ الاستثمار

إن النفقات الرأسمالية للدولة تؤثر على الاستثمار الخاص من خلال دعمها و تشجيعها له، خاصة إذا شمل هذا الإنفاق مشاريع البنية الأساسية، لأن هذه الأخيرة تميل إلى رفع معدل العائد المتوقع على الاستثمار الخاص، ومن ثم تشجيعه على زيادة معدلات الاستثمار¹.

تتمثل النفقات الرأسمالية في الإنفاق الذي تقوم به الدولة من خلال استثمارها في مشاريع البنية التحتية وكل ما له علاقة بالاستثمار و التي توجه لخدمة المرفق العام

¹ - محمد عبد العزيز عبد الله عبد، الاستثمار الأجنبي المباشر في الدول الإسلامية في ضوء الاقتصاد الإسلامي، مرجع سابق، ص73.

أكثر من أن تستهدف تحقيق الربح، كما تسعى لإنتاج سلع و خدمات قد لا تكون مربحة ولكن الغرض منها توفير المنفعة الاقتصادية و الاجتماعية غير المباشرة للمجتمع كله، ذلك أن القطاع الخاص لا يستطيع الاستثمار في مثل هذه لمشاريع (مشاريع البنية التحتية) إما لارتفاع تكاليفها أو انخفاض العائد في بعضها.

تشمل مشاريع البنية التحتية كل من قطاع النقل(تهيئة الطرق والجسور و السكك الحديدية و الموانئ و المطارات...) و قطاع الاتصالات (السلكية واللاسلكية، الانترنت...) قطاع التعليم (تعليم وتكوين أفراد المجتمع من خلال المدارس و الجامعات و الإنفاق على البحث العلمي...)، قطاع الطاقة(توفير مصادر الطاقة بأسعار معقولة كالطاقة الشمسية، الكهرباء، الغاز...) الموارد المائية(تشييد السدود، الصرف الصحي)

المطلب الثالث: تجارب بعض الدول النامية في جذب الاستثمارات الأجنبية¹

1- التجربة الماليزية:

إن انتعاش التصنيع في ماليزيا بداية منتصف الثمانينات من القرن الماضي يمكن تفسيره إلى التدفقات الكبيرة للاستثمارات الأجنبية المباشرة خاصة بعد إقرار قانون تشجيع الاستثمارات الصادر في عام 1984 حيث قدم هذا القانون العديد من الحوافز التنافسية المتنوعة ، حيث أن الدافع الرئيسي للنمو في قطاع التصنيع هو الاستثمار الأجنبي المباشر ، فخلال خطة التنمية الخامسة 1986-1990 نمت الاستثمار الأجنبي المباشر في قطاع التصنيع بمعدل 79% سنويا حيث مثل الاستثمار الأجنبي المباشر 59% من إجمالي الاستثمارات في قطاع التصنيع في الفترة المذكورة .

¹ عبد الكريم بن عراب، فريد كورتل، أشكال و محددات الاستثمار الأجنبي المباشر مع الإشارة لواقعه بالدول العربية وبعض البلدان النامية، ص11، مقالة منشورة على الموقع <http://iefpedia.com/arab> consultée le 19/11/2010

1/1- تشجيع وتحفيز الاستثمار الأجنبي المباشر :

قامت دولة ماليزيا بتحرير كل من البيئة الاقتصادية وبيئة الأعمال التي تعمل من خلالها الشركات الأجنبية ، فقد تم تحرير التعليمات والقيود الخاصة بحقوق الملكية في الشركات ، كما تم السماح في إطار قانون تشجيع الاستثمارات للأجانب بالاستحواذ على نسبة 100% من حقوق الملكية في شركاتهم وذلك عند قيامهم بتصدير 80% أو أكثر من منتجات تلك الشركات . وفي هذا المجال فإن بعض منظمي الأعمال والشركات المحلية وجهوا للحكومة اتهامات بالتمييز ، ولكن كانت حجة الحكومة أن الاستثمار الأجنبي المباشر ومؤسساته موجه أساسا للتصدير وتحقيق المزيد من الإيرادات بالعملات الأجنبية والتي يحتاجها الاقتصاد بدرجة كبيرة وكذا الحاجة إلى التكنولوجيا والمعدات الثقيلة والسلع الرأسمالية .

وأضافت الحكومة أن إتاحة نسبة 100% من حقوق الملكية للأجانب هامة جدا لجذب الاستثمار الأجنبي المباشر ، حيث سمح قانون تشجيع الاستثمارات للشركات التي تصدر ما بين 51%- 79% من منتجاتها بنسبة مناظرة من 51%- 79% مساهمة من الملكية الأجنبية. أما بالنسبة للشركات التي تستطيع تصدير ما بين 20%- 50% من منتجاتها فإن الشركاء الأجانب يسمح لهم القانون بتملك حتى 51% من ملكية تلك الشركة ، أما الشركات التي تستطيع فقط 20% فقط من منتجاتها فإن الملكية الأجنبية يسمح لها بح أقصى 30% من حقوق الملكية لتلك الشركات .

وبموجب القانون فإن الشركات الأجنبية تستفيد من بعض الإعفاءات الضريبية إذا ما قامت تلك الشركات بإنتاج بعض السلع المنصوص عليها في ذلك القانون أو العمل في مجال النشاط الوارد ذكرها في القانون.

لقد قامت الحكومة الماليزية بتوقيع اتفاقيات لضمان الاستثمار مع ما يزيد عن 22 دولة وهذه الاتفاقيات تم تصميمها لحماية الشركات الأجنبية من التأميم الإجباري ، كما أن هناك فقرات في هذه الاتفاقية تنص على إمكانية لجوء الشركات متعددة الجنسيات لنظام فض المنازعات الدولي للحصول على التعويضات القانونية المنصوص عليها،

بالإضافة فسخ مجال الحرية للمستثمرين الأجانب في تحويل أرباحهم وعوائدهم ورأس المال للخارج ، وبهدف تسهيل الإجراءات والتغلب على العوائق والعقبات الإدارية قامت الحكومة الماليزية بإنشاء هيئة للتطوير الصناعي لكي تكون المركز الوحيد استقبال وتقييم وإقرار الطلبات المقدمة من المستثمرين الأجانب .

2/1- آثار الاستثمار الأجنبي المباشر على الاقتصاد الماليزي : لقد أدى الاستثمار الأجنبي المباشر إلى إعطاء دفعة قوية للأداء الصناعي في ماليزيا ، هذا الاستثمار لم يؤد فقط إلى الاستخدام الأكثر كفاءة للموارد النادرة أثناء عملية تطوير الهياكل الأساسية ولكن نتج عنه آثارا إيجابية تتعلق باستخدام الموارد المحلية والك عن طريق إنشاء قاعدة صناعية تعتمد على الموارد المحلية التي تشتهر بها ماليزيا كالمطاط ومنتجات زيت النخيل والمنتجات الخشبية ، كما كانت للاستثمارات الأجنبية المباشرة آثارا إيجابية على المؤسسات و الصناعات المحلية من خلال ظهر الشركات المحلية التي تقوم بخدمات التعبئة والشحن للإلكترونيات و المختلف النشاطات الأخرى في مناطق عمليات التصدير ، كما استفادت القوى العاملة من خلال خلق مناصب شغل عديدة أنخفض فيها معدل البطالة إلى معادلات قياسية مقارنة مع الدول المتطورة ، كما كان وقع الاستثمارات الأجنبية إيجابي على البيئة الطبيعية في ماليزيا من خلال العمل على التوازن الديمغرافي في تخطيط نشاط هذه الاستثمارات.

2- التجربة الكورية :

بدأت كوريا الجنوبية في جذب الاستثمارات الأجنبية في بداية الستينات بعد انتهاء الحرب بين الجارة الشمالية بهدف النهوض بعملية التصنيع في البلاد ، ونظرا لعوامل كثيرة لم تستطع كوريا جذب الحجم المنتظر من هذه الاستثمارات إلى غاية بداية السبعينات من القرن الماضي حيث توافدت الشركات الأمريكية واليابانية واستثمرت في الصناعات ذات العمالة الكثيفة . ومن أجل تنشيط الاستثمار الأجنبي قامت الحكومة بإنشاء مناطق التجارة الحرة حيث بلغ حجم الاستثمار الأجنبي في عام 1970 ما يقارب 65.2 مليون دولار مقابل 12.7 مليون دولار في عام 1969.

أما في عام 1984 فقد صدر قانون حوافز رأس المال الأجنبي والذي يعتبر القانون الأساسي الذي يحكم ويقيم الاستثمار الأجنبي في كوريا الجنوبية ، هذا القانون تضمن العديد من الملامح أهمها التوسع في القطاعات الصناعية المتاحة للاستثمار الأجنبي لتبلغ 788 في عام 1990 نشاط مقابل 521 نشاط في عام 1982 .

1/2 الحوافز الضريبية المقدمة: تقوم كوريا بتقديم مجموعة مختلفة من الحوافز للمستثمرين الأجانب ، مثل ضمان كل من إعادة تحويل رأس المال للخارج مع تحويل الأرباح ، ومبادئ حقوق الملكية و تخفيض معدلات الفائدة على القروض بالنسبة لبعض الصناعات المساهمة في خلق مناصب الشغل والمساهمة في زيادة الناتج المحلي الإجمالي ، كما يتم تقديم الكثير من التسهيلات أو الإعفاءات الضريبية خلال الخمس سنوات الأولى من نشاط تلك الشركات الأجنبية، كما لا يتم فرض ضرائب على أرباح الأسهم وعمليات توزيع الأرباح الناتجة عن الأسهم التي يملكها الأجانب وذلك للسنوات الخمس الأولى ثم بعد ذلك وخلال السنوات الثلاث التالية يتم تقاضي 50% من المعدلات العادية¹ ، وأخيرا فإن قانون تشجيع الاستثمار في كوريا الجنوبية يؤكد على أن يعامل المستثمرون الأجانب بنفس المعاملة التي يلقاها المستثمرين الكوريين . كما قدمت كوريا الجنوبية مختلف التسهيلات المتعلقة بمنح الأراضي والعقارات وشدت على القضاء على العوائق الإدارية وحتى المالية من خلال تقديم القروض المختلفة من طرف البنوك الوطنية .

إن أهمية الاستثمار الأجنبي المباشر بالنسبة للاقتصاد الكوري يمكن قياسها بواسطة معدل الاستثمار الأجنبي المباشر إلى الناتج الوطني الإجمالي حيث بلغ هذا المعدل 7.2% في عام 1998 مقابل 3.7% في عام 1990 . لقد أدى الاستثمار الأجنبي في كوريا الجنوبية إلى نتائج جد إيجابية لكن بمعدل أقل من نظيرتها ماليزيا حيث تم التركيز على قطاع التصنيع والإلكترونيك حيث تم استثمار مبلغ 5.4 بليون دولار

¹- عبد الكريم بن عراب، فريد كورتل، أشكال و محددات الاستثمار الأجنبي المباشر مع الإشارة لواقعه بالدول العربية وبعض البلدان النامية، مرجع سابق، ص13.

أمريكي في 2695 مشروعا صناعيا ، بينما تم استثمار 2.9 بليون دولار في 716 مؤسسة خدمية وذلك في عام 1998 .

3- التجربة التايلاندية¹:

إن تشجيع الاستثمار في تايلاندا يقوم على محاور رئيسية وهي الإجراءات الخاصة بالاستثمار الأجنبي المباشر ، وإجراءات تحفيز الصادرات ، بالإضافة إلى سياسة تنمية الروابط .

إدراكا لأهمية الاستثمارات الأجنبية قامت تايلاندا بإنشاء هيئة الاستثمار التي تعمل على جذب وترقية الاستثمارات الأجنبية ، مع تقديم الحوافز المتنوعة والعمل بنظام أسعار الصرف الأجنبي الحرة ، وإبرام العديد من الاتفاقيات الدولية الخاصة بحماية الاستثمار وتجنب الازدواج الضريبي ، وحماية حقوق الملكية من خلال قوانين براءات الاختراع والعلامات التجارية وحقوق النشر والتأليف ، وكذا حق شراء الملكيات المشتركة ، بالإضافة إلى قيام هيئة تايلاندا للمناطق الصناعية بمنح مجموعة من الحوافز للأنشطة التي تتوطن في المناطق الصناعية التابعة لتلك الهيئة ومن أمثلة تلك الحوافز استقدام الخبراء الأجانب وكذا ملكية الأراضي وأيضا السماح بتحويل الأرباح بالعملة الأجنبية إلى الخارج

كما قامت الحكومة التايلاندية بتقديم مجموعة متنوعة من التسهيلات لدعم الصناعات الموجهة للتصدير والتي تتضمن الامتيازات التي تقدمها هيئة الاستثمار لأنشطة التصدير مثل الإعفاءات الضريبية على المواد الخام المستوردة والتي تدخل في إنتاج السلع المصدرة ، والإعفاءات من ضرائب التصدير مع تقديم التسهيلات الجمركية ، وكذا تقديم التسهيلات الائتمانية إذ أسست تايلاندا صناديق خاصة لدعم الصناعات التصديرية ، إلى جانب تقديم العديد من الامتيازات للشركات الأجنبية المستثمرة وخاصة في القطاعات الصناعية والإلكترونية.

¹ - المرجع السابق مباشرة، ص14.

المبحث الثاني: مناخ الاستثمار في الجزائر و تونس

المطلب الأول: مناخ الاستثمار في الجزائر

1- الإطار القانوني للاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر

عاجت الجزائر مسألة الاستثمار منذ الاستقلال عن طريق مجموعة من القوانين المتعاقبة حيث صدر العديد من التشريعات التي تضمنت العديد من الحوافز والمزايا للمستثمر و يمكن التمييز بين مرحلتين في مجال المنظومة القانونية للاستثمار في الجزائر، حيث تعلقت المرحلة الأولى بمرحلة الاقتصاد المخطط الذي همش قطاع الاستثمار بصفة عامة، في حين تعلقت المرحلة الثانية بعملية التحول الاقتصادي و التي شجعت الاستثمار بكل أنواعه.

■ مرحلة الاقتصاد المخطط (1963-1989)¹: لقد اكتست الجزائر في هذه المرحلة الطابع الاشتراكي الذي يكرس مبدأ الاعتماد على النفس، ويعتبر الاستثمار الأجنبي شكلا من أشكال الامبريالية و تكريسا للتبعية الاقتصادية، لذلك وجب اتخاذ الحيطة والحذر من هذا النوع من الاستثمار وأن لا تفتح له الأبواب إلا في مجال محدود، فعلى سبيل المثال تبنت الجزائر في قانون الاستثمار الصادر عام 1966 (أمر رقم 66-284 المؤرخ في 15/06/1966) موقفا حذرا تجاه الاستثمار الأجنبي ، وتركت مبادرة تحقيق المشاريع الاستثمارية في القطاعات الحيوية للقطاع العمومي. وتميزت كل مرحلة بـ:

➤ أن مرحلة (1963-1964) تميزت بمرحلة التأميمات (البنوك، المناجم، القطاع الخاص،...)، لذلك لم يعرف قانون 1963 تطبيقا على أرض الواقع، كما أن هذا القانون لم يحفز على الاستثمار الأجنبي.

➤ أن قانون 1982، فتح المجال أمام الاستثمارات الخاصة سواء الوطنية أو الأجنبية ولكن في إطار جد محدود، وكان في شكل "شركات الاقتصاد المختلط"، أين حصة 51% تعود للقطاع العمومي الجزائري.

¹ - انظر ملحق 01

➤ أن قانوني 1984 و 1989 كرسا نفس الفكرة السابقة التي تتعلق بفتح الاستثمارات الأجنبية المباشرة.

مما سبق يمكن القول أن المنظومة القانونية الخاصة بالاستثمار في الجزائر خلال مرحلة الاقتصاد المخطط لم تشجع لا المستثمر الوطني و لا الأجنبي بالمشاركة في التنمية الاقتصادية. كما أنه ثبت أن القطاع لم يستطع تحقيق أهدافه المنشودة و المتعلقة بالتنمية الاقتصادية، لهذا الأمر وجب على السلطات الجزائرية الدخول في مرحلة جديدة و هي ما تسمى بمرحلة الانتقال الاقتصادي تمهيدا للدخول في مرحلة اقتصاد السوق.

1- مرحلة الانتقال الاقتصادي ابتداء من 1990¹: لقد شهدت هذه المرحلة تغيرات

نوعية وكمية في منظومة الاستثمار، وقد مثل قانون النقد والقرض 90-10 المؤرخ في 14/04/1990 نقطة تحول مهمة في هذا المجال حيث أعطى هذا القانون لبنك الجزائر صلاحية مراقبة البنوك التجارية في توزيع القروض، إضافة إلى محاربة التضخم و الترخيص للاستثمارات الأجنبية وإلغاء الأحكام المتعلقة بنسبة الملكية بالنسبة للشركات المختلفة، و كذا إلغاء التمييز بين القطاعين العام والخاص، مع حرية الاستثمار وحرية تحويل رؤوس الأموال بعد تأشيرة بنك الجزائر و ضمانات ضد إجراء المصادرة، كما أنه وابتداء من سنة 1990:

➤ تطورت قوانين الاستثمار؛

➤ عقدت الاتفاقيات الثنائية المتعلقة بالاستثمار الدولية؛

➤ عقدت الاتفاقيات الدولية المتعددة الأطراف.

ثم بعد ذلك جاء قانون 1993 (المرسوم التنفيذي رقم 93-12 المؤرخ في أكتوبر 1993) المتعلق بتشجيع وترقية الاستثمار في الجزائر)، و الذي جاء في سياق التوجه نحو اقتصاد السوق والاستعداد للاندماج في الاقتصاد العالمي، إذ فتح هذا القانون المجال أمام القطاع الخاص الوطني والأجنبي من أجل الاستثمار، و لم يعد هناك فرق

¹ - انظر ملحق 02

بين الاستثمار العام والخاص و لا بين المستثمر المقيم والمستثمر غير المقيم، كما منح العديد من الحوافز و الامتيازات للمستثمرين قصد تشجيع و تطوير حجم الاستثمار. وقد شهد واقع الاستثمار منذ هذا التاريخ انطلاق العديد من المشاريع للقطاع الخاص الوطني و بعض المشاريع الأجنبية¹، غير أن التقييم الأولي لوضعية الاستثمار في الجزائر تؤكد أنه ما زالت العديد من الصعوبات تواجه المشاريع الاستثمارية . و في هذا الصدد تم تعديل العديد قانون الاستثمار من جديد أي جاء الأمر الرئاسي رقم 01-03 الموافق لـ 20 أوت 2001 المتعلق بتطوير الاستثمار حيث أصبح دور الدولة بموجب ذلك الأمر يتعلق فقط بتقديم الامتيازات التي طلبها المستثمر وبموجب كل من القانون 93-12 والأمر الرئاسي 01-03 المذكورين سابقا أصبح مجال الاستثمار واضح المعالم حيث شمل على ما يلي :

- ميدان التطبيق: حيث تنص المادة الأولى من المرسوم التنفيذي 93-12 على استبعاد المجالات المخصصة صراحة للدولة أو لفروعها أو لأي شخص معنوي معين صراحة بموجب نص تشريعي. و تطبق على الاستثمارات الوطنية الخاصة و الاستثمارات الأجنبية التي تعمل ضمن النشاط الاقتصادي.

- الضمانات القانونية: وهي موجودة في الباب الخمس من القانون المادة 38 و تتلخص أهمها في :

- المساواة بين الأشخاص الطبيعيين والمعنويين، الأجانب والجزائريين بحيث يتمتعون ببعض الحقوق والالتزامات فيما يتصل بالاستثمارات.

- لا تطبق المراجعات أو الإلغاءات التي قد تطرفي المستقبل على الاستثمارات المنجزة في إطار المرسوم التشريعي، إلا إذا طلب المستثمر ذلك صراحة (المادة 39).

¹ - مفتاح صالح و بن سميحة دلال، بحوث اقتصادية عربية، العددان 43-44/صيف خريف 2008، ص 117.

- لا يمكن أن تكون الاستثمارات المنجزة موضوع تسخير عن طريق الإدارة، ما عدا الحالات التي نص عليها التشريع المعمول به و يترتب على التسخير تعويض عادل ومنصف (المادة 40).

- عرض أي نزاع بين المستثمر الأجنبي و الدولة الجزائرية على المحاكم المختصة، إلا إذا كانت هناك اتفاقية ثنائية أو متعددة الأطراف بذلك الشأن.

2- الإطار المؤسسي للاستثمار في الجزائر

ضمن التوجيه الرامي إلى تشجيع الاستثمار المحلي و استقطاب المزيد من رأس المال الأجنبي، ما فتئت الجزائر في تطبيق الإجراءات و التدابير ذات الأبعاد التصحيحية ، مستهدفة الحد من التشوهات الهيكلية و إعادة تأهيل المؤسسات الاقتصادية ، بالإضافة إلى تقديم المزيد من الضمانات لفائدة المستثمرين (الوطنيين و الأجانب) مع تسهيل و تبسيط الإجراءات. و في هذا الصدد تم إصدار المرسوم التشريعي رقم: 93-05 المؤرخ في 05 أكتوبر 1993 و المتضمن إنشاء وكالة ترقية الاستثمارات و دعمها و متابعتها (APSSI)، كما حدد هذا المرسوم التشريعي النظام الذي يطبق على الاستثمارات الوطنية الخاصة وعلى الاستثمارات الأجنبية التي تنجز ضمن الأنشطة الخاصة بإنشاء السلع والخدمات إلى غير المخصصة صراحة بموجب نص تشريعي ، كما يجب أن تكون هذه الاستثمارات و قبل انجازها مشروع تصريح لدى وكالة الترقية و تدعيم الاستثمارات APSSI.

✓ وكالة دعم وترقية الاستثمارات APSSI¹:

تأسست وكالة دعم وترقية الاستثمارات يوم 17/10/1993 في إطار المرسوم التشريعي المتعلق بترقية الاستثمار 93-12 حسب المادة 08 الفقرة 02 في شكل شبك وحيد يضم جميع الإدارات والهيئات المهنية بالاستثمار في مكان واحد (جمارك ،بنك الجزائر ، السجل التجاري ، الأملاك الوطنية ، الضرائب ،التهيئة العمرانية ، البيئة ، التشغيل).

¹ Agence de Promotion du Soutien et de Suivi de l'Investissement

تعريف الوكالة APSSI: هي هيئة عمومية ذات طابع إداري تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي و هي موضوعة تحت وصاية رئيس الحكومة. يديرها مجلس إداري يرأسه رئيس الحكومة يتكون من الأعضاء الذين يمثلون الهيئات التي لها علاقة بالاستثمار وتهدف الوكالة إلى¹ :

- تدعيم ومساعدة المستثمرين في إطار المشاريع الاستثمارية و منح المزايا الخاصة بالاستثمارات.
 - تزويد المستثمر بالمعلومات ذات الطابع الاقتصادي و التقني و التشريعي و التنظيمي ؛
 - تضمن ترقية الاستثمارات وتنفيذ كل التدابير التنظيمية.
 - تضمن متابعة احترام المستثمرين بالالتزامات المتعاقد عليها.
 - تضع تحت تصرف المستثمرين كل المعلومات المتعلقة بقرض الاستثمار.
 - تساعد المستثمرين على الاستفادة من الإجراءات .
 - تجري تقييم مشاريع الاستثمار وإحصائه.
 - نشر القرارات المتعلقة بالاستثمارات التي استفادت من الامتيازات.
 - تنسيق بين الوكلاء في المناطق الحرة.
 - تنظيم ندوات، ملتقيات وأيام دراسية يرتبط محتواها بهدفه.
 - تشغيل كل الدراسات في مجال الاستثمار.
- أما المهمة الرئيسية للوكالة فهي العمل على تجسيد سياسة الدولة في مجال الاستثمارات، بحيث تتلقى تفويض من كل الإدارات المعنية وذلك لتمكينها من تسلم جميع الوثائق الإدارية المرتبطة بانجاز الاستثمار ، وتقوم بدراسة طلبا الاستثمار بناء على جداول وشبكات التحليل التي يصادق عليها مجلس إدارتها ، وبعدها تنشر في الجريدة الرسمية للإعانات القانونية .

¹ - منشورات وكالة APSSI

كما ويجب عليها أن تبت في طلبات الاستفادة من الامتيازات في أجل أقصاه 60 يوم، وبعد تقويمها للمشروع تتخذ قرار المنح أو الرفض .

قانون الاستثمار الجديد : صدر هذا القانون اثر إدخال تعديلات على قانون الاستثمار، وصدر بذلك أمر رقم 03-01 في أوت 2001 يتعلق بتطوير الاستثمار، مناخه وآلية عمله، وهذا بغرض الوصول إلى استحداث مجالات نشاطات جديدة و توسيع القدرات الإنتاجية، أو إعادة هيكلة رأس المال للمؤسسات العمومية و المساهمة فيه.و الجديد في هذا التشريع ما يلي :

- المساواة بين المستثمرين المحليين والأجانب.
- إلغاء التمييز بين الاستثمار العام والخاص.
- إنشاء شبكات موحدة لا مركزية على شكل وكالة وطنية لتطوير الاستثمارات ANDI
- بغرض تنظيم مسائل الاستثمار، أنشأت الجهات الوصية بعض الأجهزة، أوكلت لها مهمة الإشراف و متابعة المشروعات الاستثمارية ، تمثلت أساساً في ثلاثة أجهزة هي:

✓ تعريف الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (الشباك الوحيد):

Agence nationale de développement de l'investissement(ANDI)

أنشئت هذه لوكالة على اثر الانتقادات التي وجهت لوكالة ترقية ودعم الاستثمار باعتبارها ذات طابع مركزي بيروقراطي. و قد أنشأت هذه الوكالة بموجب الأمر رقم 03-01، و مقرها الاجتماعي بالجزائر العاصمة و لها هياكل لا مركزية على المستوى المحلي و الولائي و مكاتب في الخارج، كما أنها تضم مجموعة من الإدارات و الأجهزة المعنية بالاستثمار مثل : بنك الجزائر، إدارة الضرائب، أملاك الدولة، إدارة الجمارك، البلدية، CNRC، ANEM CALPI، ... لها شخصية معنوية و مستقلة مالياً، فهي مؤسسة عمومية ذات طابع إداري تحت وصاية رئيس الحكومة.

مهام الوكالة¹:

- تستقبل و تعالج تصريحات الاستثمار؛
- ترافق و تساعد المستثمرين في استكمال الإجراءات و إنشاء المشروعات الاستثمارية؛
- تصدر قرارات منح المزايا و التحفيزات؛
- تضمن متابعة الاستثمارات خاصة احترام الالتزامات الموقعة من قبل المستثمر؛
- التأكد من احترام المستثمرين للالتزامات التي يعتمدونها خلا فترة الإعفاء من بعض الضرائب والرسوم؛
- تعنى المؤسسة بضم كل المؤسسات التي تمنح المساحات العقارية اللازمة للاستثمار الصناعي و السياحي والخدمات، و هذا الأمر في غاية الأهمية لأن منح العقارات يتم بطريقة غير منسقة؛
- تقوم بدور الوسيط بين المستثمر وبين الجهات المخولة لمنح الترخيص في بعض النشاطات المقننة. أي أن المستثمر يتقدم بطلب منح الترخيص إلى الوكالة و هي بدورها تحولها إلى الهيئة المعنية للرد خلال شهر، وإذا لم تقم بالرد تحرر الوكالة وثيقة معاينة تقصير تكون بمثابة ترخيص.
- كما تقدم كل الخدمات الإدارية و المعلومات المتعلقة بالاستثمار سواء للمقيمين أو غير المقيمين، و لها أجل أقصاه 30 يوم لتبليغ المستثمر بقرار القبول أو الرفض ابتداء من تاريخ إيداع الطلب.

كما تجدر الإشارة إلى أنه تم تعديل المرسوم التشريعي السابق بإصدار الأمر رقم 01-03 المؤرخ في 20 أوت 2001، و المتضمن تطوير الاستثمار، بالإضافة إلى الأمر 01-04 المؤرخ هو الآخر في 20 أوت 2001، و المتعلق بتنظيم المؤسسات العمومية و الاقتصادية و تسييرها و خصصتها إلى جانب نصوص قانونية أخرى ذات طابع

¹ - منشورات الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمارات ANDI

تشريعي و تنظيمي، و ذلك بغرض تعميق الإصلاحات الاقتصادية و تحسين فعاليتها، و خلق المناخ الملائم لتحريض الاستثمارات الأجنبية و الوطنية.

✓ المجلس الوطني للاستثمار: CNI

المجلس عبارة عن هيئة إدارية تنشأ لدى الوزير المكلف بترقية الاستثمار تحت وصاية رئيس الحكومة و يترأسه هذا الأخير. و يتشكل هذا المجلس من جميع القطاعات المعنية بالاستثمار وهي:

الوزير المكلف بالمالية، الوزير المكلف بالجماعات المحلية، وزير التجارة، وزير الطاقة والمناجم، وزير الصناعة، وزير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وزير التهيئة العمرانية، إضافة إلى الاستعانة بخبراء في هذا المجال.

ومن مهام هذا لمجلس:

- اقتراح و صياغة استراتيجيات و أولويات تطوير الاستثمار.
- اقتراح تدابير تحفيزية اتجاه المستثمرين
- تحديد المناطق المعنية بالتنمية؛
- إقرار الإجراءات و المزايا التحفيزية؛
- المصادقة على مشاريع اتفاقيات الاستثمار.

كما ينص قانون النقد والقرض 90-10 في مادته 183 على إمكانية غير المقيمين الاستثمار في الجزائر في مختلف الفروع غير المخصصة للدولة، وهذه الاستثمارات تخضع للقوانين التي صادق عليها المجلس المذكور أخذا بعين الاعتبار ما يلي:

توازن سوق الصرف، تطوير الشغل، تطوير القوة العاملة المحلية، جلب التكنولوجيا

و في الأخير يمكن القول أن شروط نجاح أي قانون للاستثمارات يرتكز على أربعة مبادئ أساسية متصلة بتحقيق مشاريع الاستثمار الأجنبية هي : مبدأ حرية الاستثمار، و رفع القيود الإدارية المفروضة عليه، و عدم اللجوء إلى التأميم و حرية تحويل رأس

المال و العوائد الناتجة عنه، و التحكيم الدولي. و بذلك نعتقد أن الأمر رقم 01-03-03 يتماشى، في كثير من جوانبه ، مع هذه المبادئ.

3- أهم الدول و القطاعات المستثمر فيها بالجزائر:

تستقطب الجزائر جنسيات متعددة من الاستثمار الأجنبي المباشر، وتعد دول الاتحاد الأوروبي و الولايات المتحدة الأمريكية و كذا الدول العربية من أهم الدول المستثمرة في الجزائر؛ حيث يستحوذ الاتحاد الأوروبي على ما يقارب 272 مشروع، و تستثمر فرنسا لوحدها ما يعادل 121 مشروع، كما تمتلك الدول العربية ما يعادل 290 مشروع استثماري بالجزائر خلال الفترة 2002-2009 كما هو موضح في الجدول التالي:

جدول(3- 4): أهم الدول المستثمرة في الجزائر خلال الفترة 2002-2009

الدول	عدد المشاريع	المبالغ المستثمرة (مليون دينار)
أوروبا	324	301 997
الاتحاد الأوروبي	272	271 118
فرنسا	121	39 376
آسيا	48	513 688
أمريكا	16	27 490
الدول العربية	290	835 745
أفريقيا	1	4 510
استراليا	1	2 954
متعددة الجنسيات	14	2 600
المجموع	694	1 688 985

SOURCE : www.andi.dz consultée le 06/10/2010

أما عن القطاعات المستثمر فيها من قبل هذه الدول الأجنبية في الجزائر فهي تتوزع على مجمل القطاعات الاقتصادية و هذا حسب ما تعلنه الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار ANDI من خلال الجدول التالي:

جدول (3-5) أهم القطاعات المستثمر فيها من قبل المستثمرين الأجانب خلال الفترة 2009-2002

المبلغ	عدد المشاريع	القطاعات
2 021	10	الزراعة
472 163	99	البناء، الأشغال العمومية
889 532	387	الصناعة
5 982	4	الصحة
12 531	33	النقل
26 216	15	السياحة
117 953	143	الخدمات
162 586	3	الاتصالات
1 688 985	694	المجموع

SOURCE : www.andi.dz consultée le 06/10/2010

المطلب الثاني: مناخ الاستثمار في تونس

1- مكونات بيئة الأعمال في تونس¹

محيط اقتصادي ملائم:

تمسح البلاد التونسية **162155** ألف كم² وتعد **10.327** مليون نسمة حسب معطيات المعهد الوطني للإحصاء لسنة 2007، وتعتبر تونس بوابة المتوسط إذ تقع بنقطة التقاء بين حوضيه الشرقي والغربي ويفصلها مضيق صقلية عن القارة الأوروبية. وقد مكنها موقعها الإستراتيجي من ربط علاقات اقتصادية مباشرة مع بلدان الإتحاد الأوروبي وشمال إفريقيا والشرق الأوسط فاتسمت بذلك علاقة تونس مع محيطها الخارجي بالانفتاح باعتبارها همزة وصل في ميدان المبادلات التجارية لاسيما أنها قد اختارت منذ الثمانينات تحرير اقتصادها وإدماجه في الاقتصاد العالمي.

انفتاح على اقتصاد السوق:

اعتمدت تونس مجموعة من الإصلاحات الاقتصادية الهيكلية تهدف إلى إعطاء ديناميكية أكبر لآليات السوق وتشجيع المبادرة الخاصة وذلك عن طريق تحرير الأسعار والتجارة الخارجية والتخفيف من الأعباء الجبائية وإقرار التحويل الجاري للدينار التونسي مع تخلي الدولة على بعض الأنشطة التنافسية لفائدة القطاع الخاص وإدخال التحسينات على الأنظمة النقدية والمالية.

وقد ساهمت مجمل هذه الإجراءات في تحقيق نتائج إيجابية خلال العشرينية المنقضية كان انعكاسها جليا على النمو الاقتصادي في البلاد (تحقيق نمو في الناتج المحلي بمعدل 5% سنويا) ومكنت أيضا من التحكم في التضخم المالي بجعله يتقلص إلى مستوى يضاهاى المستويات المسجلة في البلدان الصناعية مع التقليل من المديونية الخارجية وتطوير الصادرات.

التفتح على الاقتصاد العالمي والشراكة مع الإتحاد الأوروبي:

شملت عملية تحرير الاقتصاد نشاطات التجارة الخارجية، ذلك أن تونس عضو مؤسس للمنظمة العالمية للتجارة كما أبرمت اتفاقيات تجارية ثنائية ومتعددة الأطراف مع العديد من البلدان من ذلك الاتفاق الخاص بالفلاحة والاتفاق الخاص بالإجراءات الصحية وبحماية النباتات.

ومثل توقيع اتفاق الشراكة مع الإتحاد الأوروبي مرحلة متميزة في عملية تحرير الاقتصاد حيث ينص هذا الاتفاق على إحداث منطقة تبادل حر للمنتجات الصناعية وذلك بحذف المعاليم الديوانية على فترة تمتد إلى سنة 2008 وعلى تسهيل تبادل المنتجات الفلاحية. وبهذا تكون تونس أول بلد ينتمي إلى جنوب المتوسط يوقع اتفاق شراكة مع الإتحاد الأوروبي. و بالتالي فان مثل هذه الاتفاقيات تعزز اندماج الاقتصاد التونسي في سياق عولمة الأسواق مما يمنح المستثمرين فرصا جديدة للإنتاج والتسويق.

كما انه إسهاما منها في مساعدة المؤسسات على التكيف مع متطلبات المنافسة العالمية والاستفادة من الفرص المتاحة، وضعت الدولة برنامجا وطنيا طموحا لتأهيل منظومة الإنتاج الوطني.

مقومات ايجابية للاستثمار الأجنبي و الشراكة :

توجد بتونس عدة مقومات ملائمة للاستثمار و الشراكة منها بالأساس¹:

- قربها من السوق الأوروبية الكبيرة ومن الأسواق المغاربية والشرق أوسطية يمكنها من كلفة منخفضة في نقل السلع ومن تزويد السوق في آجال قصيرة مقارنة بعدة دول منافسة؛
- الاستقرار السياسي والاجتماعي الذي يتجلى خاصة من خلال توقيع مختلف الأحزاب والمنظمات الوطنية على الميثاق الوطني وكذلك من خلال مختلف آليات التحاور والتشاور التي تمّ سنّها للغرض وهو ما مكن من إرساء مناخ اجتماعي ملائم للتنمية الاقتصادية والاجتماعية؛
- تمتع تونس بسمعة طيبة بالأسواق الاقتصادية والمالية العالمية إضافة إلى توقيع تونس عديد من الاتفاقيات لضمان الاستثمار وعدم ازدواجية الضرائب وكذلك الاتفاقيات المتعلقة بالتحكيم الدولي وبحماية الملكية الفكرية. علما وان تونس تحتل المرتبة الأولى على المستوى الإفريقي ومكانة متميزة بين البلدان الصاعدة في مجال ثقة المستثمرين؛
- قدرة تنافسية جيدة : حيث صنفت الدراسة التي قام بها المؤتمر الاقتصادي الدولي لدافوس تونس في المرتبة 38 من مجموع 102 بلد شملتهم الدراسة بخصوص القدرة التنافسية؛
- توفر نظام جبائي مشجع على الاستثمار يبرز خاصة من خلال أحكام مجلة تشجيع الاستثمارات التي نصت على امتيازات مشتركة لمختلف الأنشطة وعلى امتيازات خصوصية لبعض الأنشطة ذات الأولوية مثل الفلاحة والصيد البحري .

¹ - من الموقع <http://www.apia.com.tn/ar/index.php> ، مرجع سابق.

2- الإطار المؤسسي للاستثمار في تونس: تتمتع تونس بمنظومة مؤسسية خاصة بتشجيع الاستثمار الأجنبي المباشر لعل من أهمها:

✓ وكالة النهوض بالاستثمارات الفلاحية؛

✓ وكالة النهوض بالصناعة و المبادرة

✓ وكالة النهوض بالاستثمار الخارجي

✓ مركز النهوض بالصادرات

✓ المراكز الفنية؛

✓ الشبابيك الموحدة لبعث المؤسسات في عديد الولايات؛

* **وجود منظومة متطورة للنقل:** حيث توجد بتونس 8 موانئ تجارية مجهزة بكافة المرافق الضرورية وتؤمن النقل بين تونس وموانئ "مرسيليا" و"جنوة" و"برشلونة" بصفة منتظمة وفي زمن لا يفوق 24 ساعة. كما تتميز البنية الأساسية في مجال النقل بوجود 7 مطارات دولية موزعة على مختلف مناطق البلاد تؤمن الرحلات الجوية إلى مختلف البلدان بأوروبا والشرق الأوسط وإفريقيا. ومن جهة أخرى تمكن البنية التحتية و شبكة الطرقات المتطورة التي يقدر طولها بحوالي 32 ألف كلم من الوصول بسرعة إلى مختلف المناطق الاقتصادية بالبلاد والربط مع الدول المجاورة.

* **توفر شبكة اتصالات ملائمة** حيث مكنت الاستثمارات الضخمة المنجزة حديثا في مجال الاتصالات من تجهيز البلاد ببنية أساسية اتصالية عصرية ومن شبكات تمكن من تغطية كافة المناطق ومن توفير خدمات الهاتف القار والجوال والأنترنت والخدمات الأخرى لنقل المعطيات.

* توفر خطوط قروض في نطاق العمل على تشجيع الاستثمار والشراكة مكنت الاتفاقيات المبرمة مع عديد البلدان الصديقة من توفير خطوط تمويل بشروط ميسرة تساهم في تمويل المشاريع.

3- أهم الدول و القطاعات المستثمر فيها بتونس:

لقد شهدت تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر إلى تونس خلال الخمس سنوات الأخيرة تذبذبا واضحا حيث سجلت عام 2005 حوالي 1 015.7 مليون دينار تونسي ثم ارتفعت إلى 4 402.9 مليون دينار تونسي عام 2008 لتتخفص العام 2009 إلى 2 070.8 (م د ت) ولعل السبب الرئيسي في هذا التذبذب هو الأزمة المالية العالمية.

وقد تركزت معظم الاستثمارات الأجنبية المباشرة الواردة إلى تونس في قطاع الطاقة خاصة بعد الإصلاحات التي قامت بها تونس، حيث بلغت قيمتها 271.3 مليون دينار تونسي سنة 1997، و حققت مبلغ 385.8 مليون دينار تونسي عام 2005 لتصل إلى ما قيمته 1233.5 مليون دينار تونسي سنة 2009. كما استطاعت الصناعة المعملية منافسة قطاع الطاقة في اجتذاب الاستثمار الأجنبي المباشر حيث حققت عام 2005 ما يقارب 374.9 مليون دينار بعدما حققت ما قيمته 85.7 مليون دينار سنة 1997، لتقفز إلى ما يقارب 771.6 سنة 2009، حيث تركزت تلك الاستثمارات في الصناعات الميكانيكية الالكترونية، حيث استحوذت هذه الأخيرة على مبالغ معتبرة بلغت عام 2009 حوالي 209.0 مليون دينار، كما عرف النسيج و الملابس تطورا هاما حيث بلغت تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر لهذا القطاع ما يقارب 98.9 مليون دينار سنة 2009، كما أن الصناعات الكيماوية و قطاع صناعة الجلود والأحذية و قطاع السياحة شهدت تطورا مهما في جب الاستثمارات الأجنبية في السنوات الأخيرة. و كل هذا يبينه الجدولين التاليين:

جدول (3-6) التوزيع القطاعي للاستثمار الأجنبي المباشر تونس 2001-2009 الوحدة مليون دينار

السنوات	2001	2002	2003	2004	2005	2006	2007	2008	2009
الصناعات المعملية	251.0	255.4	282.6	311.8	374.9	347.4	485.7	641.6	771.6
الطاقة	327.3	427.5	315.9	275.1	385.8	940.3	1356	1933.9	1233.5
السياحة و السكن	97.2	21.9	18.8	22.1	16.8	18.3	72.0	198.6	85.5
الزراعة	8.9	10.5	4.0	10.0	6.9	14.1	7.7	20.1	16.9
القطاعات الأخرى الخدمات	15.6	452.0	130.6	177.9	231.3	3082.8	146.4	604.5	171.2
مجموع الاستثمارات	700.00	1167.3	751.9	795.9	1015.7	4402.9	2070.9	3398.7	2278.7

Source : FIPA ,Données2009 ,tunisia.www.investintunisia.com consultée le 05/10/2010

جدول (3-7) تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر في الصناعات المعملية

2009	2008	2007	2006	2005	
18.0	105.1	16.6	34.5	22.9	الصناعات المختلفة
26.2	15.1	39.4	17.5	14.3	الصناعات الغذائية
71.9	104.8	40.2	46.7	62.9	مواد البناء
209.0	102.1	148.6	93.9	142.0	الصناعة الميكانيكية الالكترونية
257.9	215.7	92.2	35.5	11.2	الكيمياء والمطاط
98.9	50.3	90.3	71.8	61.6	صناعة النسيج والملابس
33.7	33.0	26.2	47.6	12.5	صناعة الجلود والاحذية
56.0	15.5	32.1	-	-	
771.6	641.6	485.7	347.4	327.4	المجموع

Source : FIPA ,Données2009 ,tunisia.www.investintunisia.com consultée le 05/10/2010

أما عن أهم الدول المستثمرة في تونس فهي تنتمي إلى الاتحاد الأوروبي حيث تحتل فرنسا مرتبة الصدارة في عدد الشركات المستثمرة في تونس بتشغيل أكبر نسبة من اليد

العاملة في القطاع الأجنبي، و فيما يلي نلخص أهم خمسة دول منها وما توفره من مناصب للشغل في الجدول التالي:

جدول (3-8) : أهم الدول المستثمرة بتونس وعدد مناصب الشغل التي تخلقها

الدولة	عدد الشركات	مناصب الشغل
فرنسا	1249	109 066
إيطاليا	704	55 591
ألمانيا	267	47 926
بلجيكا	214	21 962
بريطانيا	88	11 281

Source : Rapport sur les IDE en Tunisie Mars 2010 sur le site <http://www.investintunisia.tn/site/fr/article.php> consultée le 05/10/2010

المبحث الثالث: أدوات السياسة المالية و دورها في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر وتونس

المطلب الأول: الحوافز الضريبية ودورها في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر وتونس

1- الحوافز الضريبية الممنوحة للمستثمر الأجنبي في الجزائر

لقد تزامن الإصلاح الضريبي بالجزائر لسنة 1992 مع الانفتاح الاقتصادي الذي شهدته الجزائر، و تجسد ذلك من خلال تعديل قوانين الاستثمار التي قامت بإعطاء المستثمر سواء المحلي أو الأجنبي مجموعة من الامتيازات، كما قامت الجزائر بإبرام العديد من الاتفاقيات الثنائية لتجنب الازدواج الضريبي.

إجراءات دعم الاستثمار (الحوافز الضريبية):

استنادا إلى المادة التاسعة (09) من الأمر 01-03 المذكور سابقا، قد نص النظام العام على جملة الحوافز الضريبية و شبه الضريبية و الجمركية المقدمة للمستثمرين، يمكننا إيجازها فيما يلي:

* مرحلة بدء الإنجاز: يستفيد المستثمر من الحوافز التالية:
أ - تطبيق النسبة المخفضة في مجال الحقوق الجمركية فيما يخص التجهيزات المستوردة،

ب - الإعفاء من الضريبة على القيمة المضافة TVA فيما يخص السلع و الخدمات ؛

ج - الإعفاء من رسم نقل الملكية فيما يخص كل المقتنيات العقارية التي تمت في إطار الاستثمار المعني.

أما فيما يخص النظام الخاص، فقد تم منح مزايا لفائدة الاستثمارات التي تنجز في المناطق التي تتطلب تنميتها مساهمة خاصة من الدولة، بالإضافة إلى الاستثمارات ذات الأهمية الخاصة للاقتصاد الوطني، لا سيما عند استخدام تكنولوجيا خاصة من شأنها أن تحافظ على البيئة و تحمي الموارد الطبيعية و تدخر الطاقة و تفضي إلى تنمية مستدامة. و فيما يلي إيجاز للمزايا الممنوحة:

أ - الإعفاء من دفع حقوق نقل الملكية فيما يخص كل المقتنيات العقارية التي تتم في إطار الاستثمار؛

ب - تطبيق حق ثابت في مجال التسجيل بنسبة مخفضة 0.2% فيما يخص العقود التأسيسية و الزيادات في رأس المال؛

ج - تكفل الدولة جزئياً أو كلياً بالمصاريف بعد تقييمها من الوكالة ، فيما يخص الأشغال المتعلقة بالمنشآت الأساسية الضرورية لإنجاز الاستثمار؛

د - الإعفاء من الضريبة على القيمة المضافة (TVA) فيما يخص السلع و الخدمات

التي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار، سواء كانت مستوردة أو مقتناة من السوق المحلية، و ذلك عندما تكون هذه السلع و الخدمات الموجهة لإنجاز عمليات تخضع للضريبة على القيمة المضافة.

* **مرحلة انطلاق الاستغلال** : بعد معاينة انطلاق الاستغلال، تمنح المزايا التالية:

أ - الإعفاء لمدة عشرة (10) سنوات من النشاط الفعلي من الضريبة على أرباح الشركات (IBS) و من الضريبة على الدخل الإجمالي (IRG) على الأرباح الموزعة و من الدفع الجزافي (VF) و من الرسم على النشاط المهني (TAP)؛

ب - الإعفاء لمدة عشر (10) سنوات ابتداء من تاريخ الاقتناء من الرسم العقاري على الملكية العقارية التي تدخل في إطار الاستثمار.

ج - منح مزايا إضافية من شأنها أن تحسن أو تسهل الاستثمار مثل تأجيل العجز و آجال الإهلاك.

بالإضافة إلى ما سبق، فقد تضمن الأمر: 01-03 المؤرخ في: 20/08/2001 مزايا أخرى أهمها:

أ - تقليص الأجل الممنوح لوكالة تطوير الاستثمار، من شهرين إلى شهر واحد للرد على المستثمر في حالة طلبه مزايا إضافية من الوكالة؛

ب - عدم التفرقة بين المستثمر الوطني و المستثمر الأجنبي، و بين المستثمر العمومي و المستثمر الخاص و بين الشخص الطبيعي و الشخص المعنوي، بحيث يحظى كليهما بمعاملة عادلة و منصفة؛

ج - في حالة عدم التوصل، عن طريق الجهات القضائية الجزائرية، إلى تسوية مرضية للنزاع بين المستثمر الأجنبي و الدولة الجزائرية، يمكن لجوء المستثمر الأجنبي إلى هيئات التحكيم الدولية.

و يمكن الإشارة إلى أن قانون المالية لسنة 1996، و المادة 138 من قانون الضرائب المباشرة، و كذا المادة 309 من قانون الضرائب قد تضمنت عدة مزايا للمستثمرين

المنتجين و الذين يصدرن سلعاً و خدمات إلى الأسواق الخارجية ، نذكر منها:
 أ - إعفاء الشركات القائمة بعمليات بيع السلع و الخدمات للتصدير من دفع الضريبة المفروضة على أرباحها المحققة بصورة مؤقتة لمدة خمس (05) سنوات؛
 ب - إعفاء الشركات من أداء الدفع الجزافي (VF) بصورة مؤقتة لمدة خمس (05) سنوات.

ج - إمكانية استفادة المصدر من تخفيضات بنسبة تقدر بـ: 50% تمنحها الشركات الوطنية للملاحة البحرية و الجوية ، و تلك التي تمنحها الموانئ في مجال نقل البضائع
 2- الحوافز الضريبية الممنوحة للمستثمر الأجنبي في تونس:

مزايا وحوافز الاستثمار في تونس:
 بغرض تحفيز الاستثمار و دفع المسار التنموي ، اعتمدت تونس خلال السنوات العشرة الأخيرة ، عددا من الإجراءات و التدابير كان من أبرزها إصدار قانون موحد للاستثمار سنة 1993 . و الذي غطى معظم القطاعات باستثناء أنشطة الخدمات المالية، والطاقة و المناجم و التجارة الداخلية. وقد أشتمل هذا القانون على العديد من الحوافز حسب عدد من الأولويات ، نذكر منها : التصدير، و التنمية الجهوية، و التنمية الزراعية، و حماية البيئة، و تطوير التكنولوجيا، و مساندة التنمية في ميادين التربية و التعليم العالي، و التكوين المهني، و الصحة، و الثقافة.

و فيما يلي نتناول أهم المزايا و الحوافز المعتمدة¹ :

1- / الحوافز الممنوحة للتنمية الجهوية: حيث اشتملت على ما يلي
 أ - الطرح الكلي للمداخيل و الأرباح من أساس الضريبة خلال العشر سنوات الأولى، و طرح نسبة 50 % منها خلال العشر سنوات الموالية؛

- ب - مساهمة الدولة في تحمل المصاريف الناتجة عن أشغال البنية الأساسية؛
 ج - تتراوح منحة الاستثمار بين 15 و 25 % من تكاليف المشروع حسب موقعه.
 د - تتكفل الدولة بمساهمة الأعراف في النظام القانوني للنظام الاجتماعي لمدة خمس سنوات ابتداء من الدخول في طور الإنتاج.

2 / الحوافز الممنوحة للنهوض بالتصدير: وقد اشتملت على ما يلي:
 أ - إعفاء التاجر من الرسوم و الضرائب الموظفة على المواد الأولية و المواد النصف مصنعة و الخدمات الضرورية للإنتاج؛

- ب - الطرح الكلي للأرباح من الضريبة خلال العشر (10) سنوات الأولى ، ويصبح هذا الطرح 50 % ابتداء من السنة 11 ولمدة غير محددة؛
 ج - الإعفاء الكلي للمداخيل والأرباح التي يقع استثمارها من أساس الضريبة؛
 د - إمكانية التسويق في تونس 20 % من رقم المعاملات التصدير.

3 / الحوافز الممنوحة للتنمية الفلاحية: وتتمثل أساسا فيما يلي:
 أ - طرح كل المداخيل و الأرباح المتأتية من هذه الاستثمارات من أساس الضريبة خلال العشر (10) سنوات الأولى ابتداء من تاريخ الدخول في طور الإنتاج ؛
 ب - يستفيد الاستثمار من منحة قدرها 7 % من تكاليف المشروع ؛
 ج - تتحمل الدولة مصاريف البنية الأساسية بالنسبة للاستثمارات المنجزة لتهيئة مناطق تربية الأسماك و الأحياء المائية ، أو لتهيئة مناطق الري بالمياه الساخنة؛
 د - منح 8 % لفائدة المشاريع المنجزة بالمناطق ذات الظروف الصعبة.

4 / الحوافز لمساندة التنمية:

- أ - الإعفاء من الرسوم الجمركية ومعلوم الاستهلاك و توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة بالنسبة للتجهيزات المصنوعة محليا؛

- ب - طرح الأرباح من أساس الضريبة على الدخل في حدود 50 % ؛
ج - تخفيض الأداء إلى نسبة 10 % فيما يتعلق بالمدخيل و الأرباح.

5/ الحوافز الممنوحة لحماية البيئة:

أ- الإعفاء الكلي من الرسوم الجمركية، وتوقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة ومعلوم الاستهلاك؛

- ب - طرح نسبة 50 % من المدخيل والأرباح الصافية الخاضعة للضريبة؛
ج - تخفيض الأداء إلى نسبة 10 % فيما يتعلق بالمدخيل و الأرباح؛
د - منحة استثمار بنسبة 20 % من تكاليف المشروع.
بالإضافة إلى ما سبق عملت الجهات الوصية في تونس على منح العديد من التسهيلات والضمانات للمستثمر الأجنبي، تتلخص أساسا في :

أ - حرية تحويل الأرباح وقيمة بيع الأصول بما في ذلك فائض القيمة،

ب- حماية حقوق الملكية الصناعية؛

ج- عدم الازدواج الضريبي؛

د- الاعتراف بقرارات التحكيم الأجنبية و تنفيذها؛

ه- تغطية المخاطر غير التجارية.

إن سلسلة الإجراءات والتدابير المعتمدة في تونس، مكنت من زيادة تدفق حجم الاستثمار الأجنبي المباشر، حيث قفز من 668 مليون دولار عام 1998 إلى نحو 821 مليون دولار عام 2002 . كما تطورت الاستثمارات العربية في تونس بمعدلات دولار.ن دولار فيما وصلت عام 2002 نحو 75 مليون دولار لقد مكنت هذه الاستثمارات من إحداث أزيد من 154 مؤسسة برأس مال عربي، حيث تنقسم إلى 50 مؤسسة مصدرة كليا، و 104 مؤسسة مصدر جزئيا ويستقطب قطاع السياحة أهم قسط من الاستثمارات بنسبة 68 %، يليه قطاع

الصناعة بنسبة 28 %، ثم قطاع الفلاحة 6% لقد استطاعت هذه الاستثمارات من توفير نحو 14612 منصب شغل، يساهم قطاع السياحة بأوفر قسط فيها. كما تساهم الاستثمارات العربية في تنشيط السوق المالية، حيث بلغت هذه الاستثمارات في هذا المجال 30.6 مليون دولار عام 1998، بالإضافة إلى الدور الهام الذي تقوم به المؤسسات البنكية المشتركة التونسية العربية في تطوير الاستثمارات الأجنبية و العربية بتونس ، عن طريق تشخيص المشاريع وعرضها على المستثمرين العرب والأجانب للإنجاز في شكل شراكة . وتجدر الإشارة هنا إلى أن القطاعات التي يمكن أن تحظى باهتمام المستثمر الأجنبي والعربي ، تعتبر قطاعات واعدة ، تتوزع على الصناعة، والزراعة، والخدمات ، والسياحة.

كما أن انفتاح تونس على محيطها الإقليمي في إطار الشراكة الأوروبية متوسطة و ارتباطها بعدد من الاتفاقيات التجارية التفاضلية مع الدول المغاربية و العربية ، فضلا على انضمامها إلى المنظمة العالمية للتجارة ، قد مكنها من تحقيق مناخ ودي اتجاه المستثمرين الأجانب ، حيث جاء في التقرير الذي أعدته الندوة الاقتصادية العالمية بدافوس (DAVOS) لسنة 1998 حول القدرة التنافسية في إفريقيا، أن تونس تحتل المرتبة الثانية في هذا المجال بعد جزر موريس باعتبار النمو الاقتصادي ، ومستوى الدخل ومؤهلات الموارد البشرية . علاوة على هذا ، صنفت تونس كأفضل بلد ، استنادا إلى أربعة وعشرين مؤشرا من مجموع ستة وثمانين تم اعتمادها في التقرير المذكور، تخص أساسا الانفتاح الاقتصادي ومستوى البنية الأساسية و مؤهلات الموارد البشرية بالإضافة إلى الإطار القانوني والمؤسسي.

و بشهادة المؤسسة الأمريكية The Heritage Foundation صنفت تونس خلال عام 2002 ضمن الدول ذات الاقتصاد الحر شبه الكامل ، حيث رتبت الأولى في إفريقيا ، والسابعة عربيا، و الثامنة والستون عالميا. و على العموم، فإن مناخ الاستثمار في تونس يتسم بالجاذبية و الملائم، و يبقى

على الجهات الوصية العمل على تطويره و تكيفه مع مقتضيات الإستراتيجية التنموية للبلد من جهة، و تطلعات المستثمرين من جهة أخرى.

3- مقارنة بين الحوافز الضريبية الممنوحة بالجزائر وتونس:

من خلال العرض السابق لكل من الحوافز الضريبية في الجزائر وتونس يمكن ملاحظة ما يلي:

- فيما يخص حافز الإعفاء من ضرائب الدخل و ضرائب على أرباح الشركات: فإن تونس تمنح إعفاء المدة 10 سنوات ابتداء من تاريخ النشاط الفعلي إضافة إلى منح نسبة 50 % لمدة غير محددة في حين أن الجزائر تمنح فقط إعفاء لمدة عشرة (10) سنوات من النشاط الفعلي. و بالتالي تعد تونس الأفضل في هذا الحافز.
- حافز الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة: أوقفت تونس العمل بضريبة القيمة المضافة بالنسبة للتجهيزات المصنوعة محليا، أما في الجزائر فيتم الإعفاء من الضريبة على القيمة المضافة (TVA) فيما يخص السلع و الخدمات التي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار، سواء كانت مستوردة أو مقتناة من السوق المحلية.
- حافز تطبيق نظام الاهتلاك: نجده مطبقا في كل من الجزائر وتونس مع أفضلية لهذه الأخيرة حيث ذكر التشريع التونسي نظام الاهتلاك المستخدم هو نظام الاهتلاك المتناقص وما يتميز به من امتيازات ضريبية حيث يمكن المؤسسة من دفع ضرائب أقل خاصة في السنوات الأولى من نشاطها و هذا نتيجة الحجم الكبير لأقساط الاهتلاك حسب النظام المتناقص، بينما

يتم في الجزائر تطبيق نظام الاهتلاكات دون الإشارة إلى نوعه (متناقص، متزايد، و ثابت)¹.

- بالنسبة للحوافز الضريبية الموجهة إلى قطاعات معينة: نلاحظ بهذا الشأن أن المشرع التونسي قد خصص لكل قطاع مجموعة من الحوافز الضريبية كقطاع الفلاحة و السياحة و التنمية الجهوية و كذا التصدير...، في حين أن الجزائر وضعت الحوافز الضريبية بشكل عام . و مع وجود حوافز خاصة بالمشاريع الخاصة بتنمية مناطق معينة خاصة تلك المشاريع التي تكون ذات أهمية كبيرة بالنسبة للدولة، إلا أنه لم يحدد صراحة حوافز معينة لقطاعات معينة كما فعل المشرع التونسي.

و خلاصة المقارنة أن تونس تتمتع بأفضلية نسبية بالنسبة للجزائر فيما يخص نوعية الحوافز الضريبية التي تقدمها للمستثمر بصفة عامة وللمستثمر الأجنبي بصفة خاصة. ومما يجدر الإشارة إليه إلا أن نوعية الحوافز الضريبية وكميتها لا تعد مقياسا لمدى تدفق الاستثمار الأجنبي المباشر إلى الدول، كما أنه قد تكون هناك علاقة عكسية بين الحوافز المالية ومن ضمنها الحوافز الضريبية و تدفق الاستثمار الأجنبي المباشر و هذا حسب دراسة "LIM"(1983)²، كما أنه لندرة الإحصائيات وصعوبة قياس "الحوافز الضريبية" في كل من الجزائر وتونس يتعذر علينا إثبات هذا الأمر أو نفيه.

¹ - طالبي محمد، أثر الحوافز الضريبية وسبل تفعيلها في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر، مرجع سابق، ص324.

² - المرجع السابق مباشرة، ص319.

المطلب الثاني: الإنفاق العام و دوره في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر**1- تصنيف النفقات العامة في الجزائر**

تعتبر النفقات العامة إحدى أدوات السياسة المالية التي تقوم السلطات المالية بتنفيذها من خلال الموازنة العامة للدولة لتحقيق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية التي يرمي المجتمع إلى تحقيقها خلال فترة زمنية معينة. و يصنف المشرع الجزائري النفقات العامة إلى نوعين رئيسيين، نفقات التسيير، ونفقات التجهيز (الاستثمار)¹، وهذا طبقا للفرقة بين طبيعة النفقات حيث تجمع النفقات المتشابهة والمتجانسة من حيث طبيعتها والدور الذي تقوم به والأثر الذي يحدثه والأهداف التي تسعى إلى تحقيقها الدولة حسب كل نوع من أنواع النفقات.

أما نفقات التسيير فيقصد بها تلك النفقات الضرورية لسير مصالح أجهزة الدولة الإدارية و المتكونة حسب المادة 24 من قانون 84-17 من أربعة أبواب هي:²

الباب الأول: أعباء الدين العمومي و النفقات المحسومة من الإيرادات:

يشمل هذا الباب على الاعتمادات الضرورية للتكفل بأعباء الدين العمومي، بالإضافة إلى الأعباء المختلفة المحسومة من الإيرادات، و يشمل هذا النوع خمسة أجزاء و هي كما يلي:

- دين قابل للاستهلاك (اقتراض الدولة)،
- الدين الداخلي، ديون عائمة (فوائد سندات الخزينة)،
- الدين الخارجي،
- ضمانات (من أجل القروض المبرمة من طرف الجماعات و المؤسسات العمومية)،
- نفقات محسومة من الإيرادات (تعويض عن منتوجات مختلفة).

¹ - أنظر قانون 84-17 المؤرخ في 07/07/1984 المتعلق بقوانين المالية.

² - قانون 84/17 المؤرخ في 07/07/1984 المتعلق بقانون المالية

الباب الثاني: تخصيصات السلطة العمومية: تمثل نفقات تسيير المؤسسات العمومية السياسية و غيرها، (المجلس الشعبي الوطني، مجلس الأمة، المجلس الدستوري،... الخ)، وهذه النفقات مشتركة بين الوزارات.

الباب الثالث: النفقات الخاصة بوسائل المصالح: و تشمل كل الاعتمادات التي توفر لجميع المصالح وسائل التسيير المتعلقة بالموظفين و المعدات و يضم ما يلي: مرتبات العمل، المنح، و المعاشات، النفقات الاجتماعية، معدات تسيير المصالح، أشغال الصيانة، إعانات التسيير، نفقات مختلفة.

الباب الرابع: التدخلات العمومية: و تتعلق بنفقات التحويل التي هي بدورها تقسم بين مختلف أصناف التحويلات حسب الأهداف المختلفة لعملياتها كالنشاط الثقافي، الاجتماعي و الاقتصادي و عمليات التضامن، و تضم :

- التدخلات العمومية والإدارية (إعانات للجماعات المحلية)،
- النشاط الدولي (مساهمات في الهيئات الدولية)،
- النشاط الثقافي والتربوي (منح دراسية)،
- النشاط الاقتصادي (إعانات اقتصادية)،
- إسهامات اقتصادية (إعانات للمصالح العمومية و الاقتصادية)،
- النشاط الاجتماعي (المساعدات والتضامن)،
- إسهامات اجتماعية (مساهمة الدولة في مختلف صناديق المعاشات).

و يقسم الباب إلى أقسام و تقسم الأقسام إلى فصول، ويمثل الفصل الوحدة الأساسية في توزيع اعتمادات الميزانية وعنصرا هاما في الرقابة المالية.


وفيما يخص **نفقات التجهيز:** فتمثل تلك النفقات التي لها طابع الاستثمار الذي يتولد عنه ازدياد الناتج الوطني الإجمالي PNB وبالتالي ازدياد ثروة البلاد ويطلق على نفقات التجهيز اسم ميزانية التجهيز أو ميزانية الاستثمار وتتكون هذه النفقات من الاستثمارات الهيكلية الاقتصادية الاجتماعية والإدارية، والتي تعتبر مباشرة استثمارات منتجة ويضيف لهذه الاستثمارات إعانات التجهيز المقدمة لبعض المؤسسات العمومية.

و يتم توزيع هذه النفقات وفق الخطة الإنمائية السنوية للدولة ، و تنفرع إلى ثلاثة أبواب هي ¹ :

- الاستثمارات المنفذة من طرف الدولة
- إعانات الاستثمار الممنوحة من قبل الدولة للقطاع العام والخاص
- النفقات الأخرى برأس المال.

2- تطور النفقات العمومية في الجزائر

شكل (2-3) تطور النفقات العمومية في الجزائر للفترة 1995-2008



Source : <http://www.mf.gov.dz> consultée le 23/11/2010

من خلال الشكل أعلاه الذي يبين تطور حجم كل من نفقات التشغيل و نفقات التجهيز في الجزائر يلاحظ أن كلا النوعين من النفقات شهد ارتفاع محسوسا خلال الفترة 1995-2008، و أن نفقات التشغيل كانت دائما هي الأعلى بالنظر إلى عدة اعتبارات سياسية واجتماعية و أخرى اقتصادية و ذلك من خلال تحمل الدولة للمهام الأساسية المنوط بها كالتسيير المنتظم للإدارة العمومية المركزية منها والمحلية، والتعليم والصحة... الخ.. كما عرفت نفقات التجهيز تذبذبا خلال الفترة 95-2000 و ذلك نتيجة التدابير السياسية التي اتخذت لخفض الإنفاق وترشيده، إضافة إلى الإجراءات الحذرة التي اتخذت بعد

¹ - المادة 35 من القانون رقم 17/84 المؤرخ في 07/07/1984 المتعلق بقانون المالية

تقلبات سوق النفط خلال 1998 وخلال الثلاثي الأول من سنة 1999 بالإضافة إلى الإجراءات المتخذة لوقف الأشغال الكبرى التي شرع في إنجازها ميدانيا، غير أن هذه الإجراءات لم تكن ملائمة وبالفعل إذا استؤنفت أشغال مشروع متوقف فإن تكلفته الأولية تتضاعف مرتين وأحسن دليل مترو الجزائر ومطار الجزائر إلى غاية سنة 2008 أين زاد حجم نفقات التجهيز عن نفقات التسيير، و هذا ما يفسر باهتمام الجزائر بالاستثمار بصفة عامة والاستثمار الأجنبي بصفة خاصة، حيث رصدت الجزائر مبالغ ضخمة للتجهيز وتطوير البنية التحتية للمساهمة في جذب الاستثمار من خلال تهيئة المناخ المناسب له¹.

وابتداء من العام 2000 إلى سنة 2008 حسب الشكل أعلاه يتضح أن نفقات التسيير شهدت نموا مستمرا، و هذا ما يعكس لنا إرادة الدولة و وعيها بضرورة تهيئة البنية التحتية من خلال رصد مبالغ ضخمة لهذا الشأن. و ذلك لأن مثل هذه النفقات ما يجذب المستثمر الأجنبي و يشجعه على الإقبال.

المطلب الرابع: أثر سياسة الإنفاق العام على الاستثمار الأجنبي المباشر في تونس

1- تصنيف النفقات العامة في تونس:²

تصنف نفقات ميزانية الدولة حسب التشريع التونسي إلى :

العنوان الأول: يشمل نفقات التصرف و نفقات فوائد الدين العمومي.

العنوان الثاني: يشمل نفقات التنمية و نفقات تسديد أصل الدين العمومي.

¹ - دراوسي مسعود، مرجع سبق ذكره، ص360.

² - القانون الأساسي للميزانية عدد 53 لسنة 1967 والمنقح بالقانون الأساسي عدد 103 لسنة 1996 والقانون الأساسي 42 لسنة 2004، مرجع سابق.

العنوان الأول: نفقات التصرف و يشمل الأقسام التالية:

القسم الأول: التأجير العمومي

القسم الثاني: وسائل المصالح

القسم الثالث: التدخل العمومي

القسم الرابع: نفقات التصرف الطارئة

القسم الخامس: فوائد الدين العمومي

العنوان الثاني: نفقات التنمية و يشمل الأقسام التالية:

القسم السادس: الاستثمارات المباشرة

القسم السابع: التمويل العمومي

القسم الثامن: نفقات التنمية الطارئة

القسم التاسع: نفقات التنمية المرتبطة بالموارد الخارجية الموظفة


القسم العاشر: تسديد أصل الدين العمومي

تخصص نفقات التنمية لتنفيذ البرامج المنصوص عليها بمخططات التنمية الاقتصادية
و الاجتماعية.

2- تطور النفقات العمومية في تونس

يمكن رصد تطورات النفقات العامة بتونس من خلال الشكل التالي:

شكل(3-3): تطور النفقات العمومية في تونس



من خلال الشكل (3-4) الذي يبين تطور الإنفاق العمومي في تونس خلال الفترة 1997-2007 يظهر جليا أن نفقات التصرف (التسيير) تستحوذ على النصيب الأعلى من الإنفاق الحكومي مقارنة مع نفقات التنمية (التجهيز)، حيث و في سنة 2007 مثلت نفقات التصرف حوالي ثلاثة أضعاف نفقات التنمية، و هذا ما يعكس لنا اهتمام الدولة التونسية بالموظف ومن خلاله بتحسين الإدارة التي تعد من أسباب جلب المستثمر الأجنبي من خلال إزالة جميع القيود الإدارية.

المبحث الرابع: نموذج قياسي يربط بين السياسة المالية و تدفق الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر وتونس خلال الفترة 1991-2007

من الطرح النظري السابق تبين أن لأدوات السياسة المالية دور فعال في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر وتهيئة المناخ المناسب له، ومن خلال المبحث التالي سنحاول اختبار صحة هذا الطرح النظري مع واقع كل من الاقتصاد الجزائري و الاقتصاد التونسي من خلال دراسة درجة الارتباط بين أدوات السياسة المالية و تدفق الاستثمار الأجنبي المباشر إلى هاتين الدولتين.

ولأن السياسة المالية تقسم من حيث الأدوات إلى إنفاق عام و ضرائب، سنقتصر على دراسة أثر النفقات العامة على تدفق الاستثمار الأجنبي المباشر وهذا لتوفر الإحصائيات اللازمة، وسنهمل اختبار أثر الضرائب على تدفق الاستثمار الأجنبي المباشر و ذلك لعدة أسباب من أهمها:

* ندرة الإحصائيات المتعلقة بحجم الحوافز الضريبية.

* أن الاستثمار الأجنبي المباشر لا يتأثر في المناخ الضريبي بمعدلات الضريبة فقط، وإنما يتأثر ببعض المتغيرات النوعية التي لا يمكن إدراجها في النمو و يصعب قياسها كتحسن الإدارة و الضريبية مثلا.

و لهذا ستكون الدراسة كما يلي:

المطلب الأول: دراسة أثر النفقات العامة على الاستثمار الأجنبي المباشر:

نفترض أن دالة استثمار أجنبي مباشر بدلالة النفقات العامة تأخذ الشكل الخطي التالي:

$$IDE = \alpha + \beta \cdot DP$$

حيث:

IDE: تعني الاستثمار الأجنبي المباشر

DP: النفقات العامة

α : ثابت يعبر عن حجم الاستثمار الأجنبي المباشر في ظل غياب النفقات العامة.

β : ميل الدالة أو درجة الانحدار

غالبا ما يربط الاستثمار بصفة عامة علاقة طردية مع النفقات العامة، إلا أن هذا لا يعني إطلاقا عدم وجود علاقة عكسية بينهما. لذلك سنحاول في هذا المطلب اختبار اثر التغير في النفقات العامة على التغير في الاستثمارات الأجنبية المباشرة، و ذلك خلال فترة الدراسة 1991-2007.

1- أثر النفقات العامة على الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر:

1/1- طريقة التقدير: حيث أن الدالة التي افترضناها لتبيان العلاقة بين النفقات العامة والاستثمار الأجنبي المباشر تأخذ الشكل الخطي البسيط، و بالاستعانة بطريقة المربعات الصغرى، و باستخدام برنامج SPSS17. استطعنا الحصول على النتائج التالية.

2/1- النتائج:

1- الجزائر:

Model Summary

Model	R	R Square	Adjusted Square	Std. Error of the Estimate
1	,911 ^a	,829	,815	242,306

a. Predictors: (Constant), dépenses publiques_Dz

ANOVA^b

Model		Sum of Squares	df	Mean Square	F	Sig.
1	Regression	3425639,569	1	3425639,569	58,346	,000 ^a
	Residual	704547,645	12	58712,304		
	Total	4130187,214	13			

a. Predictors: (Constant), dépenses publiques_Dz

b. Dependent Variable: IDE_Dz

Coefficients^a

Model		Unstandardized Coefficients		Standardized Coefficients		
		B	Std. Error	Beta	t	Sig.
1	(Constant)	-133,765	130,920		-1,022	,327
	dépenses publiques_Dz	,631	,083	,911	7,638	,000

a. Dependent Variable: IDE_Dz

ومنه يمكن تقدير دالة الاستثمار الأجنبي المباشر بدلالة النفقات العامة كما يلي:

دالة الاستثمار الأجنبي بدلالة النفقات العامة

$$IDE = -133.76 + 0.63DP \dots\dots\dots(1)$$

2- أثر النفقات العامة على الاستثمار الأجنبي المباشر في تونس:

Model Summary

Model	R	R Square	Adjusted Square	R Std. Error of the Estimate
1	,581 ^a	,338	,294	609,940

a. Predictors: (Constant), Dépenses publique_Tunisie

ANOVA^b

Model		Sum of Squares	df	Mean Square	F	Sig.
1	Regression	2847282,724	1	2847282,724	7,653	,014 ^a
	Residual	5580394,806	15	372026,320		
	Total	8427677,529	16			

a. Predictors: (Constant), Dépenses publique_Tunisie

b. Dependent Variable: Investissement direct etranger

Coefficients^a

Model		Unstandardized Coefficients		Standardized Coefficients	t	Sig.
		B	Std. Error	Beta		
1	(Constant)	-429,595	458,942		-,936	,364
	Dépenses publique_Tunisie	,126	,046	,581	2,766	,014

a. Dependent Variable: Investissement direct étranger

ومنه فإن دالة الاستثمار الأجنبي بدلالة النفقات العامة بالنسبة لتونس هي:
 $IDE = -429.59 + 0.12DP \dots\dots\dots(2)$

- تقييم النموذج:

أولاً: التقييم الاقتصادي للنموذج (الاستثمار الأجنبي المباشر بدلالة النفقات العامة):

بالنظر إلى إشارة المعلمة β نستنتج أن هناك علاقة طردية بين حجم الاستثمار الأجنبي المباشر و النفقات العامة و ذلك لأن المعلمة المفسرة لها موجبة. واقتصاديا فإننا نقبل بإشارة المعلمة β و ذلك لان الزيادة في النفقات العامة تؤدي إلى الزيادة في حجم الاستثمار الأجنبي المباشر كما تثبته النظرية الاقتصادية، إلى في حالات قليلة أين تكون هناك علاقة عكسية بين المتغيرين و التي عبر عنها الاقتصادي الأمريكي "ميلتون فريدمان"¹ بأثر المزامحة².

أما إشارة المعلمة α فنفسر أن هناك علاقة عكسية بين تطور حجم الاستثمار الأجنبي المباشر و النفقات العامة و ذلك لان المعلمة المفسرة لها سالبة، مما يعني أن الاستثمار

¹- ميلتون فريدمان (1912-2006) اقتصادي امريكي، عرف بأعماله في الاقتصاد الكلي والاقتصاد الجزئي والتاريخ الاقتصادي والإحصاء، تحصل على جائزة نوبل في الاقتصاد عام 1976.

²- ويقصد بأثر المزامحة إحلال نشاط اقتصادي عام محل نشاط اقتصادي خاص ويمكن أن يحدث: في الحالات التالية :

- عنده الزيادة في الإنفاق العام من خلال زيادة العبء الضريبي، فيتقلص حجم الإنفاق الاستثماري الخاص.
- عند ارتفاع المستوى العام للأسعار في حالة التشغيل التام يتقلص حجم الطلب الاستهلاكي و الاستثماري.

الأجنبي المباشر يتطلب على الأقل حد أدنى من النفقات الحكومية لينمو ويزدهر. كما أن الإشارة السالبة للمعلمة تعني أنه في غياب النفقات العامة فإن هذا سوف يؤدي إلى هروب رأس المال إلى الخارج، هذا الهروب يكون بسبب عدم توفر المناخ الاستثماري المناسب الذي تكون الدولة مسؤولة عن توفيره من خلال زيادة النفقات الحكومية. ومن ثم يمكن القول أن غياب النفقات الحكومية يعني غياب مناخ الاستثمار الملائم و بالتالي هروب رؤوس الأموال، أي رصيد سالب للاستثمار الأجنبي المباشر، و الذي يعبر عنه بهروب رأس المال المحلي. لذلك سنقبل بإشارة هذه المعلمة اقتصاديا .

فالنسبة للجزائر فإن قيمة β تعني أن زيادة النفقات الحكومية بوحدة واحدة تؤدي إلى زيادة الاستثمارات الأجنبية بـ **0.63** وحدة، أما قيمة α التي تساوي **-133.76** فتعني أن رؤوس الأموال تهرب من الجزائر بدل الدخول إليها و ذلك عند غياب الإنفاق الحكومي، ويبقى هذا الهروب لرؤوس الأموال إلى غاية $DP = 212.31$ مليون دينار جزائري، وبعد هذه العتبة يبدأ الاستثمار الأجنبي المباشر بالتدفق نحو الجزائر.

و كذلك فيما يخص تونس فإن قيمة β تعني أن كل زيادة للنفقات الحكومية بوحدة واحدة يؤدي إلى زيادة الاستثمارات الأجنبية بـ **0.12** وحدة، أما قيمة α التي تساوي **-429.59** فتعني كذلك أن رؤوس الأموال تهرب من تونس عوض الدخول إليها و ذلك في ظل غياب الإنفاق الحكومي، إلى أن تصل قيمة النفقات الحكومية إلى **357.99** مليون دينار تونسي، ليبدأ بعد ذلك تدفق الاستثمار الأجنبي المباشر نحو تونس.

ثانيا: التقييم الإحصائي للنموذج (الاستثمار الأجنبي المباشر بدلالة النفقات العامة):

بعد قبول النموذج اقتصاديا سنقوم باختباره إحصائيا، وذلك باستخدام العديد من الأدوات الإحصائية كمعاملات الارتباط بمختلف أنواعها، اختبارات فيشر وستودنت.

1- بالنسبة للجزائر:

بالنظر إلى معامل الارتباط R نجده يساوي **0.91**، أما R^2 فنجده يساوي **0.82** مما يدل على أن المتغير المستقل يفسر لنا **82 %** من التغيرات الحاصلة في المتغير التابع،

و نظرا للعيوب التي تشوب هذا المؤشر الإحصائي و ذلك لعدم أخذه بعين الاعتبار عدد المشاهدات، فإننا سنعتمد في درجة الارتباط للنموذج على معامل الارتباط المصحح و قد وجدناه يساوي 0.81، أي أن التغيرات في النفقات الحكومية تفسر لنا حوالي 81% من تغيرات الاستثمار الأجنبي المباشر .

أما لمعرفة الدلالة الإحصائية للنموذج فنلجأ إلى كل من اختبار فيشر وستودنت. و حيث أن القيمة الإحصائية لاختبار فيشر تساوي 58.34 و هي معنوية عند درجة معنوية 5% مما يجعلنا نقبل النموذج ككل، و نرفض بذلك فرضية العدم¹ .

2- بالنسبة لتونس:

أما بالنسبة لتونس فبالنظر إلى معامل الارتباط R نجده يساوي 0.58، أما R^2 فنجده يساوي 0.33 مما يدل على أن المتغير المستقل يفسر لنا فقط 33 % من التغيرات الحاصلة في المتغير التابع، و نظرا للعيوب التي تشوب هذا المؤشر الإحصائي و ذلك لعدم أخذه بعين الاعتبار عدد المشاهدات، فإننا سنعتمد في درجة الارتباط للنموذج على معامل الارتباط المصحح و قد وجدناه يساوي 0.29، أي أن التغيرات في النفقات الحكومية التونسية تفسر لنا فقط 29% من تغيرات الاستثمار الأجنبي المباشر. كذلك بالنسبة لتونس فلمعرفة الدلالة الإحصائية للنموذج نلجأ إلى كل من اختبار فيشر وستودنت. و حيث أن القيمة الإحصائية لاختبار فيشر تساوي 7.65 و هي معنوية عند درجة معنوية 5% مما يجعلنا نقبل النموذج ككل، و نرفض بذلك فرضية العدم .

1- فرضية العدم H_0 تعني أن جميع معالم المتغيرات المفسرة للنموذج متساوية وتساوي الصفر، مما يعني أن النموذج ليس له أي معنى أما الفرضية H_1 فتعني أنه يوجد على الأقل معامل من المعاملات المفسرة لا تساوي الصفر، و هنا يكون للنموذج دلالة إحصائية.

المطلب الثاني: دراسة أثر نفقات التسيير و نفقات التجهيز على الاستثمار الأجنبي المباشر:

في كل من الجزائر وتونس وجدنا أن العلاقة بين النفقات العامة والاستثمار الأجنبي المباشر هي علاقة طردية، و كما وضحنا سابقا في الطرح النظري فإن النفقات العامة سواء في الجزائر أو تونس تقسم إلى قسمين نفقات التسيير و نفقات التجهيز. هذا الأمر هو ما دفعنا إلى طرح التساؤل التالي: أي النفقتين (نفقات التسيير أو نفقات التجهيز) تؤثر بشكل كبير في الاستثمارات الأجنبية المباشرة خلال فترة الدراسة؟ و هلا كلاهما تربطه علاقة طردية بالاستثمار الأجنبي المباشر؟

وكما في النتائج السابقة قمنا باختبار أثر النفقتين (التجهيز والتسيير) على الاستثمار الأجنبي المباشر في نموذج واحد .

1-طريقة التقدير:

نفترض أن دالة الاستثمار الأجنبي المباشر بدلالة نفقات التسيير و نفقات التجهيز تأخذ الشكل الخطي التالي:

$$IDE = \alpha + B.DE + \lambda.DF$$

حيث:

IDE*: الاستثمار الأجنبي المباشر

DE*: نفقات التسيير

DF *: نفقات التجهيز

و بالتالي دالة الاستثمار الأجنبي المباشر تأخذ شكل نموذج الانحدار المتعدد، و باستخدام طريقة المربعات الصغرى و بالاستعانة بالبرنامج الإحصائي SPSS استطعنا تقدير معاملات الدالة السابقة .

2- النتائج:

1/2- بالنسبة للجزائر:

Model Summary

Model	R	R Square	Adjusted R Square	Std. Error of the Estimate
1	,911 ^a	,830	,799	252,882

a. Predictors: (Constant), dépenses fonctionnement_Dz, dépenses équipements_Dz

جدول (1)

ANOVA^b

Model		Sum of Squares	df	Mean Square	F	Sig.
1	Regression	3426743,835	2	1713371,918	26,793	,000 ^a
	Residual	703443,379	11	63949,398		
	Total	4130187,214	13			

a. Predictors: (Constant), dépenses fonctionnement_Dz, dépenses équipements_Dz

b. Dependent Variable: IDE_Dz

Coefficients^a

Model		Unstandardized Coefficients		Standardized Coefficients	t	Sig.
		B	Std. Error	Beta		
1	(Constant)	-152,236	199,837		-,762	,462
	dépenses équipements_Dz	,581	,398	,415	1,459	,172
	dépenses fonctionnement_Dz	,676	,370	,519	1,827	,095

a. Dependent Variable: IDE_Dz

دالة الاستثمار الأجنبي بدلالة نفقات التشغيل والتجهيز

$$IDE = -152.23 + 0.58DE + 0.67DF \dots\dots\dots (3)$$

2- تونس

Model Summary

Model	R	R Square	Adjusted R Square	Std. Error of the Estimate
1	,758 ^a	,574	,513	506,294

a. Predictors: (Constant), dépenses fonctionnement_Dz, dépenses équipements_Dz

جدول (2)

ANOVA^b

Model		Sum of Squares	df	Mean Square	F	Sig.
1	Regression	4839005,582	2	2419502,791	9,439	,003 ^a
	Residual	3588671,947	14	256333,711		
	Total	8427677,529	16			

a. Predictors: (Constant), dépenses fonctionnement_Dz, dépenses équipements_Dz

b. Dependent Variable: Investissement direct étranger

Coefficients^a

Model		Unstandardized Coefficients		Standardized Coefficients	t	Sig.
		B	Std. Error	Beta		
1	(Constant)	-275,574	289,968		,950	,358
	dépenses équipements_Dz	1,815	,716	,937	2,534	,024
	dépenses fonctionnement_Dz	-,342	,601	-,210	-,569	,579

a. Dependent Variable: Investissement direct étranger

دالة الاستثمار الأجنبي بدلالة نفقات التسيير ونفقات التجهيز

$$IDE = -275.57 + 1.81DE - 0.34DF \dots \dots \dots (4)$$

3- التقييم:**1/3- التقييم الاقتصادي للنموذج:****1- بالنسبة للجزائر:**

بالنظر إلى إشارة المعلمة β نستنتج أن هناك علاقة طردية بين حجم الاستثمار الأجنبي المباشر و النفقات التجهيزية، و ذلك لأن المعلمة المفسرة لها موجبة. كما أن إشارة المعلمة λ تبين كذلك أن هناك علاقة طردية بين حجم الاستثمار الأجنبي المباشر و نفقات التسيير و ذلك لأن المعلمة المفسرة لها موجبة، و بالتالي فإننا نقبل بإشارة المعلمة λ اقتصاديا، و ذلك لأن زيادة حجم نفقات التسيير يؤدي إلى زيادة حجم الاستثمار الأجنبي المباشر و هو ما تثبته النظرية الاقتصادية عن طريق تحسين ظروف الإدارة أمام المستثمر الأجنبي. و عليه يمكن قبول إشارة المعلمة λ اقتصاديا.

أما بالنسبة لإشارة المعلمة α فتخضع لنفس التحليل في النموذج الأول و عليه فإننا نقبل إشارتها اقتصاديا.

2- بالنسبة لتونس:

أما بالنسبة لتونس، فبالنظر إلى إشارة المعلمة λ نستنتج أن هناك علاقة عكسية بين حجم الاستثمار الأجنبي المباشر و النفقات التسييرية، و ذلك لأن المعلمة المفسرة لها سالبة. و يمكن تفسير ذلك بالقول أن النفقات التسييرية في تونس لا توجه لتهيئة المناخ الإداري المناسب أمام المستثمر الأجنبي.

أما إشارة المعلمة β فتبين أن هناك علاقة طردية بين حجم الاستثمار الأجنبي المباشر و نفقات التجهيز في تونس، و ذلك لأن المعلمة المفسرة لها موجبة،

و بالتالي فإننا نقبل بإشارة المعلمة β اقتصاديا، و ذلك لأن زيادة حجم نفقات التجهيز يؤدي إلى زيادة حجم الاستثمار الأجنبي المباشر و هو ما تثبته النظرية الاقتصادية عن طريق تهيئة البنية التحتية أمام المستثمر الأجنبي. و عليه يمكن قبول إشارة المعلمة β اقتصاديا.

أما بالنسبة لإشارة المعلمة α فتخضع لنفس التحليل في النموذج الأول و عليه فإننا نقبل إشارتها اقتصاديا.

2/3- التقييم الإحصائي للنموذج:

1- بالنسبة للجزائر:

بالنظر إلى معامل التحديد في النموذج السابق و الذي يقدر بـ 0.75 فإن هذا يعني أن المتغيرات المفسرة تشرح النموذج بنسبة 75% من التغيرات الحادثة في الاستثمار الأجنبي المباشر، كما أن قيمة معامل التحديد المصحح تقدر بـ 0.51 مما يدل على أن المتغيرات المفسرة مازالت تفسر النموذج بحوالي 51% الأمر الذي يدل على أن النموذج مقبول احصائيا.

و لمعرفة الدلالة الإحصائية للنموذج استخدمنا اختبار فيشر حيث وجدناه يساوي 26.79 و هو معنوي عند درجة معنوية 5% مما يعني وجود متغير واحد على الأقل يفسر لنا التغيرات الحاصلة في الاستثمار الأجنبي في الجزائر.

و لاختبار كل معلمة على حدى لجأنا إلى اختبار ستودنت حيث وجدنا -0.7، 1.4، 1.8 لكل من المتغير الثابت، معلمة نفقات التجهيز ، معلمة نفقات التسيير على التوالي . و بالنظر إلى الاحتمالات المقابلة لهذه المتغيرات في الجدول: (1) نلاحظ أنه يمكن قبول فقط دلالة نفقات التسيير و اعتبارها معنوية عند درجة معنوية 5% .

ومنه يمكن القول أن نفقات التسيير فقط هي التي استطاعت تفسير التغيرات الحاصلة في الاستثمار الأجنبي في الجزائر.

2/ بالنسبة لتونس:

كذلك فبالنسبة لتونس بالنظر إلى معامل التحديد في النموذج السابق و الذي يقدر بـ 0.91 فإن هذا يعني أن المتغيرات المفسرة تشرح النموذج بنسبة 91% من التغيرات الحادثة في الاستثمار الأجنبي المباشر، كما أن قيمة معامل التحديد المصحح تقدر بـ 0.79 مما يدل على أن المتغيرات المفسرة مازالت تفسر النموذج بحوالي 79% الأمر الذي يدل على أن النموذج مقبول إحصائياً.

و لمعرفة الدلالة الإحصائية للنموذج استخدمنا اختبار فيشر حيث وجدناه يساوي 9.43 و هو معنوي عند درجة معنوية 5% مما يعني وجود متغير واحد على الأقل يفسر لنا التغيرات الحاصلة في الاستثمار الأجنبي في تونس.

و لاختبار كل معلمة على حدى لجأنا إلى اختبار ستودنت حيث وجدنا 0.9، 2.5، -0.5 لكل من المتغير الثابت، معلمة نفقات التجهيز ، معلمة نفقات التسيير على التوالي . وبالنظر إلى الاحتمالات المقابلة لهذه المتغيرات في الجدول: (2) نلاحظ أنه يمكن قبول فقط دلالة نفقات التجهيز و اعتبارها معنوية عند درجة معنوية 5% .

ومنه يمكن القول أن نفقات التجهيز فقط هي التي استطاعت تفسير التغيرات الحاصلة في الاستثمار الأجنبي في تونس.

المقارنة بين الجزائر وتونس:

بالرغم من أن كل من الجزائر وتونس تقعان في منطقة واحدة تقريبا، إلا أننا نلاحظ تباين بين درجة استقطاب كلا البلدين للاستثمار الأجنبي المباشر، حيث تستقطب تونس العديد من المستثمرين الأجانب مقارنة بالجزائر، ويمكن إرجاع ذلك إلى عدة أسباب من بينها الاستقرار السياسي و الأمني و كذا قوة اقتصادها الذي يعتمد أساسا على السياحة.

أما فيما يخص العلاقة بين الإنفاق العام وتدفق الاستثمار الأجنبي المباشر فلاحظنا أن هناك علاقة قوية تربط بينهما في كل من الاقتصاد الجزائري و التونسي و هو ما يفسره معامل الارتباط بين المتغيرين.

أما عند تقسيم الإنفاق العام إلى قسمين نفقات التسيير و نفقات التجهيز و محاولة معرفة أي نوع من النفقات الذي يؤثر على جذب الاستثمار الأجنبي المباشر فوجدنا أن نفقات التسيير هي المسؤولة عن إحداث التغيرات الحاصلة في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر إلى الجزائر و يمكن تفسير ذلك بالنظر إلى مخصصات نفقات التسيير في الجزائر طيلة الفترة 1991-2007 التي كانت دوما مرتفعة مقارنة بنفقات التجهيز. و بالعكس وجدنا أن نفقات التجهيز في تونس هي المسؤولة عن إحداث التغيرات الحاصلة في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر إلى تونس حيث يمكن تفسير هذه النتيجة على أن نفقات التجهيز كانت تصب مباشرة في تهيئة البنية التحتية التي تساعد المستثمر الأجنبي على إقامة استثماره.

ومنه يمكن القول أن السياسة المالية في الجزائر لم تكن رشيدة في استقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر و هذا ما أثبتته عدم معنوية نفقات التجهيز التي من المفروض أن

يكون لها دور هام في تهيئة المناخ المناسب لاستقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر مقارنة بنفقات التسيير.

أما تونس فلأن نفقات التجهيز هي التي فسرت لنا النموذج و كما نعلم أن نفقات التجهيز هي التي تؤثر بشكل مباشر على درجة استقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر فيمكن القول أن السياسة المالية في تونس كانت رشيدة إذ استطاعت أن تهيئ البنية التحتية لتهيئ المناخ الاستثماري اللازم للمستثمر الأجنبي .

خلاصة الفصل الثالث :

كخلاصة لما سبق يمكن القول أن للسياسة المالية علاقة بمناخ الاستثمار و ذلك من خلال السياسة الضريبية حيث تلعب الإعفاءات و الامتيازات الضريبية (إعفاء، تخفيض، تأجيل...) دورا في تمييز الأقطار المضيفة للاستثمار الأجنبي بعضها عن بعض، وكذا السياسة الانفاقية فهي الأخرى تعمل على تهيئة المناخ المناسب للاستثمار و ذلك من خلال نفقاتها الوظيفية و المتمثلة في الإنفاق على الرأسمال البشري من خلال تكوينه و تدريبه...، و نفقاتها التحويلية مثل الإعانات التي تمنحها الدولة لمنتجي نوع معين أو في منطقة معينة...، وكذا نفقاتها الرأسمالية و التي لها التأثير المباشر على الاستثمار وذلك من خلال الإنفاق على البنى التحتية و تنفيذ المشاريع التي من شأنها أن تسهل على المستثمر الأجنبي القيام باستثماره.

وفي دراستنا هذه فإن الجزائر وتونس تعملان من أجل تحقيق ها المناخ الملائم لاستقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر وذلك من خلال تهيئة الإطار القانوني و المؤسساتي، حي شكلت كل من الدولتين ترسانة قوية من القوانين التي ترحب بالاستثمار الأجنبي من خلال مجموع الحوافز و الإعفاءات التي تضمنتها تلك القوانين، و كذا محاولة إزالة جميع القيود و العراقيل التي من شأنها أن تقف حائلا دون مجيء المستثمر الأجنبي، فتونس مثلا يضرب بها المثل في حسن التسيير الإداري و تقليل العراقيل و الإجراءات أمام المستثمر الأجنبي.

أما فيما يخص نتائج الدراسة التطبيقية والتي كانت حول دراسة أثر أدوات السياسة المالية في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر في تونس والجزائر خلال الفترة 1991-2007 فكانت كالتالي:

-
- نفقات التسيير هي المسؤولة عن إحداث التغيرات الحاصلة في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر إلى الجزائر وهي ذات تأثير ضعيف مقارنة بنفقات التجهيز. مما يعني أنه على الجزائر أن تخصص اعتمادات أكبر للإنفاق الخاص بالتجهيز و لن تهتم بتهيئة البنية التحتية أمام المستثمر الأجنبي.
- أما تونس فنفقات التجهيز هي المسؤولة عن إحداث التغيرات الحاصلة في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر و هي ذات الأثر المباشر. و هذا الأمر لا يعني إغفال تأثير نفقات التسيير التي تساعد هي الأخرى في تحسين مناخ لاستثمار.

الخاتمة العامة:

من خلال الدراسة يتضح جليا أنه لا يمكن إطلاقا إنكار الدور الهام الذي يلعبه الاستثمار الأجنبي المباشر في تمويل و تحقيق التنمية للأقطار، وأن جميع دول العالم على حد سواء لم تعد ترى في الاستثمار الأجنبي المباشر على أنه خطر و شكل جديد من أشكال الاستعمار، بل وسيلة لتحقيق التنمية والازدهار. والدليل على ذلك التسابق و المنافسة التي ظهرت في الآونة الأخيرة بين الدول حتى المتطورة منها من أجل توفير و تحقيق كل ما يتطلبه المستثمر الأجنبي للقيام باستثماره. إلا أنه و في الجهة المقابلة لا يجب أن ننكر بعض الآثار السلبية التي تفرزها تلك الاستثمارات الأجنبية، لذا وجب على الدولة المضيئة أن تتعامل مع هذا الاستثمار الأجنبي بطريقة رشيدة وفق ما تريده أن يحدث من آثار ايجابية. كما أنه و حتى تستطيع هذه الدول استقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر وجب عليها توفير المناخ المناسب و الملائم لتحفيزه، و لعل السياسة المالية أو بالأحرى أدوات السياسة المالية من الأدوات التي يمكن من خلالها تحقيق ذلك المناخ، فترشيد النفقات العمومية (كأداة من أدوات السياسة المالية) و تخصيص حصص مالية ضخمة لفائدة الاستثمار (نفقات التجهيز) يساعد على تهيئة البنية التحتية و تجيز الدولة لاستقطاب المستثمر الأجنبي، و كذا تخصيص حصص أخرى لنفقات التسيير لأنها هي الأخرى تعمل لفائدة جلب المستثمر الأجنبي و إن كان ذلك بشكل غير مباشر فتحسين الإدارة و إزالة القيود والعراقيل الإدارية كلها تساهم في تهيئة الجو الاستثماري. أما من الجهة الأخرى فنجد أن هناك وسيلة أخرى تساعد على جلب المستثمر الأجنبي ألا وهي الحوافز و الامتيازات الضريبية التي يمكن للدولة أن تتميز عن باقي الدول في منحها للمستثمر الأجنبي.

و في هذا الإطار سعت كل من الجزائر و تونس لتحقيق ذلك المناخ المناسب لجذب المستثمر الأجنبي من خلال مجموع الإصلاحات (الاقتصادية، القانونية...) و المشاريع التنموية التي أطلقتها لتهيئة البنية التحتية .

اختبار الفرضيات:

تنص الفرضية الأولى على أن الاستثمار الأجنبي أداة من أدوات تحقيق النمو والتطور، وقد توصلنا إلى صحة هذه الفرضية، و هذا إذا ما تم ترشيده وفق ما تريده الدولة

المضيفة من نتائج ايجابية ولعل نجاح كل من التجربة الماليزية والتايلندية، والكورية خير مثال على ذلك.

تنص الفرضية الثانية على أن السياسة المالية إحدى السياسات الاقتصادية الناجمة المتبعة في الدول لتحقيق النمو في الاقتصاد، وقد توصلنا إلى أن تحقيق هذه الفرضية أمر يتعلق بمدى ترشيد هذه السياسة من خلال ترشيد الحوافز الضريبية وكذا ترشيد النفقات الاستثمارية بالشكل الذي يؤدي إلى تخفيف حدة العجز الموازي.

النتائج المتوصل إليها:

- أن الاستثمار الأجنبي المباشر يعد من الوسائل التمويلية الأقل تكلفة لتحقيق التنمية، وخاصة بعدما أثبتت المصادر التمويلية المحلية عجزها في تمويل التنمية.
- أن للاستثمار الأجنبي المباشر الفضل الكبير في تحقيق التطور في بعض البلدان من خلال آثاره الايجابية كالتجربة الماليزية مثلا، إلا أنه كذلك قد يفرز آثارا سلبية لا بد للدولة المضيفة من الحذر منها.
- أن تغيير النظرة السلبية بشأن الاستثمار الأجنبي المباشر و القبول بالانفتاح عليه ليس كافيا وحده ما لم تعمل الدولة المضيفة على تهيئة المناخ المناسب له خاصة في ظل هذه المنافسة الشديدة على استقطابه.
- أن العلاقة بين السياسة المالية ومناخ الاستثمار علاقة مهمة لا بد من التوصل إلى نسجها فمن خلال ترشيد الإنفاق العام يمكن تهيئة البنى التحتية و تجهيزها لاستقبال الاستثمار، وكذا من خلال الضرائب فيمكن للدولة إغراء المستثمر الأجنبي بما يجعله ينجذب نحو الاستثمار فيها.
- أن السياسة المالية في الجزائر طيلة فترة الدراسة لم تكن رشيدة بالقدر الكافي الذي يجذب الاستثمار الأجنبي المباشر، حيث لم تجدي نفعاً حجم الحوافز الضريبية التي منحتها الجزائر للمستثمر الأجنبي، كما لم تصب النفقات العامة التي رصدتها الجزائر في مكانها المناسب، و هذا ما أظهرته الدراسة التطبيقية، حيث لم تكن نفقات التجهيز ذات معنوية و التي من المفروض أنها هي التي تؤثر.

- السياسة المالية في تونس أثبتت جدواها في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر و هذا ما استنتجناه من خلال الدراسة التطبيقية.
- أن تونس هي الأفضل مقارنة بالجزائر من حيث نوع و كم الحوافز الضريبية الممنوحة للمستثمر الأجنبي.
- لا يمكن رد ضعف تدفق الاستثمار الأجنبي المباشر لأي قطر فقط إلى ضعف السياسة المالية، وإنما هناك عوامل أخرى مثل التوتر السياسي و اللأمن، و التدهور الاجتماعي...الخ.

أولاً: المراجع باللغة العربية:

1 الكتب:

- 1- أحمد جامع، النظرية الاقتصادية، التحليل الاقتصادي الكلي، الجزء الثاني، دار النهضة العربية، 1973.
- 2- المرسي سيد حجازي، النظم الضريبية، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 1997.
- 3- أميرة حسب الله محمد، محددات الاستثمار الأجنبي المباشر وغير المباشر في البيئة الاقتصادية العربية، الدار الجامعية، 2004-2005.
- 4- أمينة عز الدين عبد الله و سهير محمود معتوق، المالية العامة، القاهرة، 2000.
- 5- إيمان عطية ناصف ومحمد عبد العزيز عجمية، علي عبد الوهاب نجا، التنمية الاقتصادية بين النظرية والتطبيق"النظريات، الاستراتيجيات و التمويل، الدار الجامعية، 2007.
- 6- باهر محمد عتلم، المالية العامة ومبادئ الاقتصاد المالي، دار النهضة العربية، القاهرة، 1988.
- 7- بشار يزيد الوليد، التخطيط والتطوير الاقتصادي، دار الراية للنشر والتوزيع، الأردن، الطبعة الأولى، 2008.
- 8- حامد عبد المجيد دراز، السياسات المالية، الدار الجامعية، الإسكندرية، 1999.
- 9- حمدي عبد العظيم، السياسات المالية والنقدية - دراسة مقارنة بين الفكر الوضعي والفكر الإسلامي-، الدار الجامعية للنشر، الإسكندرية مصر، 2007.
- 10- حمدي عبد العظيم، السياسات النقدية والمالية ومقارنة إسلامية، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، 1976.
- 11- خبايا عبد الله، أساسيات في اقتصاد المالية العامة، مؤسسة شباب الجامعة للنشر، الإسكندرية، مصر، 2009 .

- 12- سهير أحمد حامد، إشكالية التنمية في الوطن العربي، الطبعة العربية الأولى، دار الشروق للنشر و التوزيع، عمان، 2007
- 13- شوام بوشامة، تقييم و اختيار الاستثمارات، دار الغرب للنشر و التوزيع، الطبعة الأولى .
- 14- صفوت أحمد عبد الحفيظ، دور الاستثمار الأجنبي في تطوير أحكام القانون الدولي الخاص، دار المطبوعات الجامعية، 2006.
- 15- طارق الحاج، المالية العامة، دار الصفاء للنشر و التوزيع، عمان الأردن، الطبعة الأولى، 2009.
- 16- طاهر الجنابي، علم المالية العامة و التشريع المالي، دار الكتب للطباعة و النشر، بغداد.
- 17- طاهر حيدر حردان، مبادئ الاستثمار، دار المستقبل. للنشر و التوزيع، الطبعة الأولى، 1997.
- 18- طلال محمود الكفراوي و عادل فليح العلي، اقتصاديات المالية العامة، ج 2 الإيرادات العامة للدولة و الموازنة العامة للدولة، دار الكتب للطباعة و النشر، جامعة الموصل، العراق.
- 19- عادل احمد حشيش، أساسيات المالية العامة، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، 1996.
- 20- عادل فليح العلي، مالية الدولة، دار زهران للنشر و التوزيع، العراق، 2008.
- 21- عاطف وليم أندوراس، السياسة المالية و أسواق الأوراق المالية - خلال فترة التحول لاقتصاد السوق - مؤسسة شباب الجامعة للنشر، 2005.
- 22- عبد الحميد القاضي، اقتصاديات المالية العامة و النظام المالي في الإسلام، مطبعة الرشاد، الإسكندرية، بدون تاريخ نشر.

- 23- عبد السلام أبو قحف، نظريات التدويل وجدوى الاستثمارات الأجنبية، مؤسسة شباب الجامعة، 2001 .
- 24- عبد السلام رضا، محددات الاستثمار الأجنبي المباشر في ظل العولمة، دار السلام للطباعة والنشر، جمهورية مصر العربية.
- 25- عبد الكريم صادق بركان، خاص عبد المجيد دراز، مبادئ الاقتصاد العام، مؤسسة شباب الجامعة الإسكندرية، 1973.
- 26- عبد الله عبد الكريم عبد الله .ضمانات الاستثمار في الدول العربية، دراسة قانونية مقارنة، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، 2008.
- 27- عبد المطالب عبد الحميد، السياسات الاقتصادية على مستوى الاقتصاد القومي، مجموعة النيل العربية للنشر، مصر، الطبعة الأولى، 2003.
- 28- عصام نور، دول العالم النامية و تحديات القرن الحادي والعشرون، مؤسسة شباب الجامعة للنشر، 2006.
- 29- علي لطفي، الاستثمارات العربية و مستقبل التعاون الاقتصادي العربي، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، امبرسن للطباعة، 2009.
- 30- عمر هاشم محمد صدقة، ضمانات الاستثمارات الأجنبية في القانون الدولي، دار الفكر الجامعي، الطبعة الأولى، 2008.
- 31- عوف محمود الكفراوي، السياسة المالية والنقدية في ظل الاقتصاد الإسلامي(دراسة تحليلية مقارنة)، مكتبة الإشعاع للطباعة و النشر والتوزيع، الطبعة الأولى، 1997.
- 32- غازي عناية، المالية العامة والتشريع الضريبي، دار البيارق للنشر، عمان الأردن، الطبعة الأولى، 1998.
- 33- غازي عناية، المالية العامة والنظام المالي الإسلامي، الإسكندرية، بيروت دار الجيل، الطبعة الأولى، 1990.

- 34- فرهاد محمد علي الأهدن، التنمية الاقتصادية من منظور إسلامي، دار التعاون للطبع والنشر، القاهرة، بدون تاريخ نشر .
- 35- فريد النجار، الاستثمار الدولي والتنسيق الضريبي، مؤسسة شباب الجامعة للنشر، 2000.
- 36- قادري عبد العزيز، الاستثمارات الدولية - التحكيم التجاري الدولي، ضمان الاستثمارات- دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، 2004 .
- 37- قاسم نايف علوان، إدارة الاستثمار (بين النظرية والتطبيق)، الطبعة الأولى، دار الثقافة للنشر والتوزيع.
- 38- قدي عبد المجيد، المدخل إلى السياسات الاقتصادية الكلية -دراسة تحليلية تقييمية -، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة الثانية، 2005 .
- 39- كمال حشيش، أصول المالية العامة، مؤسسة الثقافة الجامعية، الإسكندرية، 1984.
- 40- محمد حلمي الطوابي، أثر السياسات المالية الشرعية في تحقيق التوازن المالي العام في الدولة الحديثة -دراسة مقارنة- ، دار الفكر الجامعي للنشر، الطبعة الأولى، 2007.
- 41- محمد دويدار، محاضرات في الاقتصاد الدولي، مؤسسة الثقافة الجامعية.
- 42- محمد عبد العزيز عبد الله عبد، الاستثمار الأجنبي المباشر في الدول الإسلامية في ضوء الاقتصاد الإسلامي، دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن، الطبعة الأولى، 2005.
- 43- مسعد محمود الشرقاوي، مبادئ المحاسبة المالية ج2، المكتبة العصرية للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، 2006.
- 44- مصطفى الفار، الإدارة المالية العامة، دار أسامة للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، 2008.
- 45- منجد عبد اللطيف الخشالي و نوزاد عبد الرحمن الهيتي، اقتصاديات المالية العامة، دار المناهج للنشر والتوزيع، الأردن، الطبعة الأولى، 2006 .
- 46- منصور ميلاد يونس، مبادئ المالية العامة، المؤسسة الفنية للطباعة والنشر، 2004.

- 47- نزيه عبد المقصود مبروك، الآثار الاقتصادية للاستثمارات الأجنبية، دار الفكر الجامعي، شركة الجلال للطباعة العامرية، الطبعة الأولى 2006.
- 48- هشام محمد صفوت العمري، اقتصاديات المالية العامة والسياسة المالية، ج2 الموازنة العامة والسياسة المالية، مطبعة التعليم العالي، بغداد، 1988 .
- 49- هشام مصطفى الجمل، دور السياسة المالية في تحقيق التنمية الاجتماعية - دراسة مقارنة بين النظام المالي الإسلامي والنظام المالي المعاصر، شركة الجلال للطباعة، الإسكندرية مصر، الطبعة الأولى، 2006.
- 50- وجدي حسين، المالية الحكومية والاقتصاد العام، الإسكندرية، 1988.

2- الرسائل الجامعية:

أ- مذكرات الدكتوراه:

- دراوسي مسعود، " السياسة المالية ودورها في تحقيق التوازن الاقتصادي حالة الجزائر: 1990- 2004"، أطروحة الدكتوراه ، جامعة الجزائر كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير قسم العلوم الاقتصادية 2005-2006 .

ب- مذكرات الماجستير:

- بوزيان عبد الباسط، "دور السياسة المالية في استقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر- دراسة حالة الجزائر 1994-2004"، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية فرع نفود ومالية، الجزائر، 2006-2007.
- صغير لامية، الاستثمار الأجنبي في الجزائر، مذكرة التخرج لنيل إجازة المدرسة العليا للقضاء، الجزائر، 2005-2008.
- عبو هوده، آثار العولمة المالية على الاستثمار الأجنبي المباشر "دراسة حالة الجزائر دراسة قياسية" خلال الفترة 1970-2006، مذكرة ماجستير علوم التسيير تخصص مالية ومحاسبة، الشلف 2007-2008.

- فاطمة محمد عبد الحافظ حسونة، أثر كل من الزكاة والضريبة على التنمية الاقتصادية، مذكرة ماجستير في المنازعات الضريبية، كلية الدراسات العليا، جامعة النجاح الوطنية، نابلس- فلسطين، 2009.

3- المجالات:

- مصطفى عيد مصطفى إبراهيم، الآثار المتبادلة بين السياسات البيئية و السياسات النقدية و المالية والتجارية - الاقتصاد المصري نموذجاً- مجلة علوم إنسانية، العدد 42 صيف 2009 .
- ا منور أوسرير و عليان نذير، حوافز الاستثمار الخاص المباشر، مجلة اقتصاديات شمال أفريقيا العدد الثاني.
- طالبي محمد، أثر الحوافز الضريبية و سبل تفعيلها في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، العدد السادس.
- محمد زيدان، الاستثمار الأجنبي المباشر بالبلدان التي تمر بمرحلة انتقال -نظرة تحليلية للمكاسب والمخاطر-، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا العدد 01، السداسي الثاني 2004.
- مفتاح صالح و بن سميحة دلال، بحوث اقتصادية عربية، العددان 43-44/صيف خريف 2008.

4- المؤتمرات و الملتقيات :

- حسن بن رقدان الهجوج، اتجاهات ومحددات الاستثمار الأجنبي المباشر في دول مجلس التعاون الخليجي، مؤتمر الاستثمار والتمويل - تطوير الإدارة العربية لجذب الاستثمار -، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، 2006 .
- عطية صلاح سلطان، الإدارة المالية العامة، مدخل مقترح لتعظيم قيمة الاستثمار الأجنبي المباشر بالعالم العربي، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، سبتمبر 2006.

- يعقوب علي جانقي، تقييم تجربة السودان في استقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر و انعكاسها على الوضع الاقتصادي، ورقة بحث ضمن مؤتمر التمويل و الاستثمار "تجارب عربية في جذب الاستثمار الأجنبي"، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، القاهرة، 2006.
- عبد المجيد تيموي و مصطفى بن نوي، دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في دعم المناخ الاستثماري - حالة الجزائر -، الملتقى الدولي، متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، 17- 18 افريل 2006، جامعة الجزائر .
- ناجي بن حسين، تقييم مناخ الاستثمار الأجنبي في الجزائر، مداخلة في إطار الملتقى الدولي الثاني حول " سبل تنشيط الاستثمارات في الاقتصاديات الانتقالية"، جامعة سكيكدة، 14-15 مارس 2004.

5- التقارير و الدراسات:

- تقرير مناخ الاستثمار في الدول العربية 2008.
- تقرير صندوق النقد العربي.
- تقر تقرير الاستثمار العالمي 2009
- تقرير الاستثمار العالمي 2007
- دريد محمود السامرائي، الاستثمار الأجنبي المعوقات والضمانات القانونية، مركز دراسات الوحدة العربية، الطبعة الأولى، 2006.
- هيل عجمي جميل، الاستثمار الأجنبي المباشر الخاص في الدول النامية الحجم والاتجاه و المستقبل، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية، العدد 32 الطبعة الأولى، 1999.
- الإدارة العامة للاستثمار والتعاون الدولي، الاستثمارات الأجنبية في السودان و الرؤى المستقبلية، ورقة عمل ضمن أسبوع الاستثمار الزراعي الأول، الخرطوم، مارس، 2005.

- بن علي عزون و عبد الكريم قندوز، مبدأ الضريبة تقتل الضريبة "بين ابن خلدون و لافر"، ورقة بحثية، المعهد الإسلامي للبحوث و التدريب.
- عبد الكريم بن عراب، فريد كورنل، مقالة منشورة على الانترنت "أشكال و محددات الاستثمار الأجنبي المباشر مع الإشارة لواقعه بالدول العربية وبعض البلدان النامية".

6- قوانين ومراسيم تشريعية:

- قانون 17/84 المؤرخ في 1984/07/07 المتعلق بقوانين المالية.
- الأمر رقم 1-03 المؤرخ في 2001/0/20 المتعلق بتطوير الاستثمار.
- القانون رقم 10/90 المؤرخ 1990/04/14 المتعلق بالنقد والقرض.
- - القانون الأساسي للميزانية عدد 53 لسنة 1967 والمنقح بالقانون الأساسي عدد 103 لسنة 1996 والقانون الأساسي 42 لسنة 2004. "قانون الجمهورية التونسية"

ثانيا: المراجع باللغة الأجنبية:

أ- الانجليزية:

1- الكتب:

- 1- Einzig, Monetary Policy, Means and Ends , Penguin Books Harnonsd worth Middlesex , 1964.
- 2- G.L Bach, Federal reserve policy making, (N.Y Alfred A. Knopf . 1950)
- 3- Johnson Harry Gordon, on economie and society, university of Chicago, press Chicago, 1975.

2- الجرائد:

* DUNNING J.H. « The Eclectic Paradigm in an Age of Alliance Capitalism », dans Journal of Business Studies—third quarter, 1995.

3-التقارير:

* Freeman et Hagedoorn.J, globalisation of technology, a report for the fast program, Merit, University de Maastricht, pays bas.

ب- الفرنسية:

1- الكتب:

- 1- Annie kaweck et Bernard Guillochon, Economie international, commerce et macroéconomie, 4 °édition, Dunod, paris, 2003,p16
- 2- Antoine Parent..balance des paiement et politique économique. Nathan1996.
- 3- B.hugonnier , Investissement direct, coopération internationale et firme multinationale, paris, édition économique,1984 .
- 4- Denis Tersen ,Jean Luc Bricout, l'investissement internationale, ED, Arround colin, paris1997.
- 5- Fabrice Mazerolle, les firme multinationales, Vuibert, avril 2006,Paris
- 6- Payrard Josette, la gestion financières internationale, paris, Vuibert,1995.
- 7- J. Pierre Pattat , Monnaie, Institution Financières et Politiques monétaires , 4 éd , Econimica, paris.1987.
- 8- L'investissement direct étranger au service du développement, – ocde,2002,France.

ج - مواقع الانترنت:

- <http://www.competitiveness.gov.jo>
- <http://www.moft.gov.ae/images/reports/29.pdf>.-
- www.unctad.org/ar/docs/wir2007overview_ar.pdf.
- <http://iefpedia.com/arab>
- www.andi.dz
- <http://www.apia.com.tn/ar/index.php>
- <http://www.investintunisia.com>
- <http://www.investintunisia.tn/site/fr/article.php>
- <http://moufid.jimdo.com/>قوانين-أساسية/القانون-الأساسي-لميزانية-الدولة
- [:http://www.mf.gov.dz](http://www.mf.gov.dz)
- <http://www.apia.com.tn/ar/index.php> ,
- <http://www.ulum.nl>

الملحق 01: تطور قوانين الاستثمار في الجزائر -مرحلة الاقتصاد المخطط-(1963-1989)

Ref.	J.O.R.A.D.P		رقم القانون	موضوع قانون الاستثمار
	Annee	N°		
1963	53	774	Ordonnance N°63-277	قانون الاستثمار
1966	80	901	Ordonnance N°66-284	دور رأس المال في التنمية الاقتصادية و مكانته وأشكاله و الضمانات الخاصة به
1986	35	342	Ordonnance N°68-85	قانون تكميلي لقانون الاستثمارات لسنة 1966
1986	104	1356	Arrêté 02/10/68	اعتماد الشركات في إطار قانون الاستثمار
1970	37	843	Arrêté 20/05/1970	تحويل الأرباح الآتية من رؤوس الأموال المستثمرة في الجزائر من طرف الأشخاص الأجانب في إطار قانون الاستثمارات
1970	74	857	Arrêté 20/05/1970	يتعلق بتحويل نتيجة الاستثمارات المحققة في إطار قانون الاستثمارات لسنة 1966
1982	34	1116	Loi:82-11	الاستثمار الاقتصادي الخاص الوطني
1983	7	310	Arrêté 20/02/1983	نموذج طلب "لانجاز الاستثمار الاقتصادي الخاص الوطني"
1983	52	3082	Decret 83- 734	إجراءات تكميلية لقانون الاستثمار الاقتصادي الخاص الوطني
1984	29	767	Arreté02/09 84	إجراءات تدعيمية لقانون الاستثمار الخاص الوطني
1989	25	573	Decret89- 97	الامتيازات المالية الممنوحة للاستثمارات الجديدة

الملحق 02: تطور قوانين الاستثمار في الجزائر-الاقتصاد الانتقالي- (1990-2006)

Ref.	J.O.R.A.D.P		رقم القانون	موضوع قانون الاستثمار
	Annee	N°		
1990	16	450	Loi 90-16	قانون النقد والقرض
1993	64	3	Decret 93-12	قانون ترقية الاستثمارات
1994	67	3	Decret 94-319	مهام وكالة ترقية و دعم و متابعة الاستثمارات APSI
1994	67	11	Decret 94-320	قانون متعلق بالمناطق الحرة
1994	67	18	Decret 94-321	ترقية الاستثمارات و تحديد شروط تعيين و حدود المناطق المتميزة
1994	67	20	Decret 94-322	منح حق الامتياز لأراضي أملاك الدولة في إطار ترقية الاستثمارات
1994	67	22	Decret 94-333	تحديد الحد الأدنى لرأس المال الخاص المتعلق بالاستثمارات
2001	47	3	Decret 01-03	تنمية الاستثمارات
2001	55	6	Decret 01-281	تكوين و عمل المجلس الوطني للاستثمار CNI
2001	55	7	Decret 101-282	عمل و وظائف الوكالة الوطنية لتنمية الاستثمارات ANDI
2005	53	23	Decret 05-03	تحويل الأرباح، الفوائد، التنازل و تصفية الاستثمارات الأجنبية
2006	53	4	Ordonnance N°6-11	شروط الامتياز و التنازل على أملاك الدولة لأجل انجاز الاستثمارات
2006	64	11	Decret 06-355	تدعيم قانوني المجلس الوطني للاستثمارات
2006	64	12	Decret 08-356	تدعيم قانوني الوكالة الوطنية لتنمية الاستثمارات